المفصح المفهم

والموضح الملهم لمعانى صحيح مسلم

معجم غريب الحديث فى صحيح مسلم

لأبى عبد الله محمد بن يحيى

بن هشام الخضراوى

(٥٧٥ ـ ٦٤٦ هـ)

ضبط وتحقيق

رضوان جامع رضوان

مراجعة وتقديم

د. محمد سالمان

الجزء الثالث

الهيئة المصرية العامة للكتاب

٢٠١٢

ابن البرذعي، محمد بن يحيى بن هشام
الخضراوي الأنصاري الخزرجي، ١١٨٠ - ١٢٤٨ .
معجم غريب الحديث في صحيح مسلم،
المسمى، المفصح، المفهم والموضح الملهم لمعاني
صحيح مسلم/ لأبي عبد الله محمد بن يحيى بن
هشام الخضراوي، ضبط وتحقيق: رضوان جامع
رضوان؛ مراجعة وتقديم: محمد سالمان. ـ
القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٠.
مج١ ؛ ٢٤ سم .
تدمك ٦ ٣٢٩ ٤٢١ ٩٧٧ ٩٧٨
١ ـ الحديث ـ غريب ـ معاجم.
٢ ـ الحديث ـ صحيح مسلم ـ معاجم.
أ ـ رضوان، رضوان جامع (ضابط، محقق)
ب ـ سالمان، محمد (مراجع، مقدم)
جـ ـ العنوان.
رقم الإيداع بدار الكتب ٨٢٠٥/ ٢٠١٠
I. S. B. N 978 - 977 - 421 -329 -6
ديوي ٢٣١,٦٠٢

● الكتـاب : «المفـصح المفـهم والموضح الملهم لمعـانى صحيح مسلم» (معجم غريب الحديث فى صحيح مسلم) ج ٣ .
● المؤلف : أبو عبدالله محـمـد بن يحيى بن هشام الخضراوى (٥٧٥ - ٦٤٦هـ)
● ضبط وتحقيق : رضوان جامع رضوان .
● مراجعة وتقديم : دكتور محمد سالمان .
● الطبعة الأولى : ٢٠١٢ م.
● طبع فى مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب .
● تصحيح : أحمد حسن .

الباب الثامن عشر

حرف الصاد

حـرف الصـاد

• عن عِمْـرَانَ بْن حُصَيْنٍ (رضي الله عنه) يُحَـدِّثُ عَنِ النَّبِـيِّ (ﷺ) أنّهُ قَـالَ: «الْحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إلاّ بِخَيْرٍ» فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْـبٍ: إنّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: أنّ مِنْهُ وَقَـارًا وَمِنْهُ سَكِينَةً. فَقَالَ عِمْـرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللّه (ﷺ) وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ؟.

قوله: «أحدثك عن رسول الله (ﷺ) وتحدثني عن صحفك»[١].

أي: عن كتبك، والصحيفة: الكتاب، وجمعها "صحائف"، فأما "صُحُف" فلا أعرف له مفردًا، إلا أن يكون جمع "صحيف" الذي هو جمع "صحيفة" مما ليس من مفرده وجمعه إلا حذف الهاء فتكون كنذير ونُذُر، وسرير وسرر. وقوله (ﷺ): «وطويت الصحف»[أ] [٢] منه أيضًا.

• عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) مَـرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أصَابِعُهُ بَلَلاً. فَقَالَ (ﷺ): «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطّعَامِ؟» قَالَ: أصَابَتْهُ السّمَاءُ يَا رَسُولَ اللّهِ! قَالَ: «أفَلاَ جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النّاسُ، مَنْ غَشّ فَلَيْسَ مِنّي».

(أ) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قَالَ: «عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ (مَثَّلَ الْجَزُورَ ثُمَّ نَزَّلَهُمْ حَتَّى صَغَّرَ إلَى مَثَلِ الْبَيْضَةِ) فَإذَا جَلَسَ الإمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ».

قوله: «مر على صبرة طعام»(٣).

بضم الصاد غير المعجمة وسكون الباء، وهي شيء مجموع من الطعام كالكدس ونحوه، وجمعه "صُبُر". ويقال: "اشتريت الشيء صُبرة"؛ أي: بلا كيل ولا وزن.

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ (رضي الله عنه)، عَنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» قَالَ: فَدَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيَّ نَزَلَتْ. كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمَنِ. فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ). فَقَالَ: «هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ؟» فَقُلْتُ: لاَ. قَالَ: «فَيَمِينُهُ» قُلْتُ: إِذَنْ يَحْلِفَ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)، عِنْدَ ذَلِكَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ (آل عمران: ٧٧).

قوله: «ومن حلف على يمين صبر»(٤).

فسر أرباب الشأن يمين الصبر؛ فقالوا: هي اليمين تلزم فيكره عليها حالفها. ولا ينقدح المعنى عليها عندي إذ الوعيد فيها شديد مع كونه أكره عليها على ما فسر.

و«الصبر» يكون: الحبس، ويكون الإكراه، ويكون الجرأة. والذي يبدو لي أنها من الجرأة على اليمين؛ ويعضد هذا وصلها بكفارة./ [٥٩/و]

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أصْحَابِ النَّبِيِّ (ﷺ) فَسَألُوهُ: إنَّا نَجِدُ فِي أنْفُسِنَا مَا يَتَعَاظَمُ أحَدُنَا أنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ. قَالَ (ﷺ): «وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ.قَالَ «ذَاكَ صَرِيحُ الإيمَانِ».

قوله: «**ذاك صريح الإيمان**»(٥).

الصريح: الخالص من كل شيء.

● قوله: «**صريف الأقلام**»(أ) (٦).

أي: صريرها، وهو ما يحدث عنها من صوت وقت الكتب. والصريف: صوت البَكرَة، وصوت أسنان البعير وغيره.

❊

● قوله: «**ويضرب الصراط**»(ب) (٧).

الصراط في اللغة: الطريق. يقال: بالصاد والسين، وبالإشمام بين السين والزاي.

❊ ❊

● قوله: «**من الأصنام والأوثان**»(ج)(٨).

الصنم: اسم لكل معبود مصور من الحجارة وغيرها، والوثن: اسم لما لم يصور.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٣٣).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٢٥) عند قوله: (حميل السيل).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (١٨) عند قوله: (كأجاويد الخيل).

● قوله: «**يا بن آدم ما يصريني منك**[أ]»[٩].

بصاد مهملة، صَرَى يَصْرِي؛ بمعنى: قطع، أي: ما يقطع مسألتك عني.

* *

● قوله: «**إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة**[ب]»[١٠].

قيل: المصاريع: الأبواب، واحدها "مصراع"، ولا يقال له "مِصراع" حتى يكون معه آخر.

والذي يظهر: أن المصراع شق الباب الواحد، وأن لكل باب مصراعين، ومنه: التصريع في الشِعر، وهو تقفية العَروض والضرب؛ فيكون كل واحد منهما "مصراعًا".

* *

● قوله: «**يا صباحاه**[ج]»[١١].

وصباحاه: منادى مندوب، ومعنى مندوب: متفجع عليه، ومثله قولك: يا زيداه. وإنما يكون هذا عند فقد زيد أو خوف فقده، والهاء في: يازيداه، ويا صباحاه، ساكنة؛ وإنما ثبتت في الوقف، فأما في الوصل فتحذف، والمختص بالندبة: "وا" و"يا"؛ لا غير، وكأن القائل: «وا صباحاه» يتخوَّف من فقد ذلك الصباح، أو من كونه فيه على حال تشبه حال المفقود أو الفاقد، والمقصود: التحريض والتحذير.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (ويكبو مرة).
(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٩).
(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، عند قوله: (تبًا لك).

● قوله: «**أكثرتم التصفيق**[أ]»[١٢].

أي: الضرب بإحدى الكفين على الأخرى، وقد روي في غير هذا: «التصفيح»[ب]. وهما بمعنى، وقيل: التصفيح: الضرب بظاهر إحداهما على باطن الأخرى. وقيل: الضرب بإصبعين على الكف. وقيل: التصفيق: الضرب على الفخذ.

● وقوله: «**إنما التصفيح للنساء**[ج]»[١٣].

إنكار على الرجال، وجعل ذلك للنساء مخافة على الرجال من الفتنة بما في أصواتهن من الخضوع.

*

● وقوله: «**تصافحوا يذهب الغل**[د]»[١٤].

معناه عندي: ليصفح بعضكم عن بعض، ويقبل كل منكم على كل. والعناق منه، ووضع اليد في اليد هذا عادة ليس الفعل مأخوذ منه عندي كما زعم بعضهم[هـ].

*　*

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم). فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَّهُمْ. قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) مَقَامَهُ.

قوله: «**فيأخذ الناس مصافهم**»[١٥].

(أ، ب، ج) تقدم نص الحديث في الباب السابق، عند قوله: (من نابه شيء).

(د) لم أجده في صحيح مسلم.　　　(هـ) كذا بالأصل.

[٥٩/ظ] أي: مواضع صفوفهم، جمع "مصف" اسم للمكان/.

❊

● قوله: «فأعطاه صفقة يده[أ]»[١٦].

في البيعة»، أي: أعطاه عهده وهو أن يضع يده في يده، ومنه: "الصفقة في البيوع"؛ لأنهم كانوا إذا تم البيع بينهم قبض الواحد منهما بيد الآخر، و"الصفق في الأسواق" منه، وهو: عقد البيع ثم ضرب اليد على اليد.

❊

● عَنْ أَنَسٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)؛ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ (ﷺ) عَلَيْنَا - وَمَا هُوَ إِلاَّ أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي - فَقَالَ (ﷺ): «قُومُوا فَلأُصَلِّيَ بِكُمْ» - فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاَةٍ -؛ فَصَلَّى بِنَا. فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ: أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ قَالَ: جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ. ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خُوَيْدِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ - وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ - أَنْ قَالَ (ﷺ): «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

قوله: «قوموا فلأصل لكم»[١٧].

كذا روي في «الصحيحين» على لفظ الأمر باللام الجازمة للأمر، كأنه يأمر نفسه لتأكيد العزم والهم بالشأن، ومثله قوله تعالى: ﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ (العنكبوت: ١٢)، وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ٢٥٩) في قراءة من قرأ على الأمر، وقد روي في «الموطأ»

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع، برقم (٢٣) (١/ ٣٤٦، ٣٤٧).

و«البخاري»: «لأصلي لكم»[١٨] بلام "كي" والنصب، وقد روي على الأمر بالنون «لنصل»؛ وكأنه أمر الجمع.

❊

● عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ (٦) عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)؟ فَقَالَتْ: «كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ». قَالَ: قُلْتُ: أيَّ حِينٍ كَانَ يُصَلِّي؟ فَقَالَتْ: «كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ، قَامَ فَصَلَّى».

قولها: **«كان إذا سمع الصراخ»**[١٩].

ويروى «الصارخ»، وهو الصائح، والصراخ: الصياح أيضًا.

❊ ❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ. فَيَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَالأمْرُ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ كَانَ الأمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أبِي بَكْرٍ. وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ (٥) عَلَى ذَلِكَ.

قوله: **«وصدرا من خلافة عمر»**[٢٠].

أي: مدة أولى متقدمة. ويقال: صدَّر كلامه بكذا؛ أي: جعله أوله. وفلان صدرٌ في قومه؛ أي: مقدم. وصدر المجلس: أرفع مواضعه.

❊

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٥) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلاَ صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ. حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ. وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ. وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ. وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا. وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ»، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ. مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أو ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ».

قوله: «**كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم**»(٢١). صبَّح: جاء صبحا، ومسَّى: جاء مساءً.

❊ ❊

● عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٥) عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا. وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ».

قوله: «**نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور**»(٢٢).

الصَّبا: الريح الشرقية. والدَّبور: الريح الغربية.

❊

● عن أَنَس بْن مَالِكٍ (رضي الله عنه) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأولَى».

قوله: «**عند الصدمة الأولى**»(٢٣).

يقال: صَدَمَ يَصْدِم صَدْمًا وصَدْمة. وأصل الصدمة: الضربة، ثم استعملت فيما يفجأ من المكروه.

● قوله: «**أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه**(أ)»[٢٤].

الصِّنْو: المثل.

*

● عَنْ جَرِيـرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ (رضي الله عنه) قَـالَ: جَـاءَ نَـاسٌ مِنَ الأَعْرَابِ إِلَـى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). فَقَالُوا: إِنّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدّقِينَ يَأْتُونَنَا فَيَظْلِمُونَنَا. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَرْضُوا مُصَدّقِيكُمْ». قَالَ جَـرِيرٌ: مَـا صَدَرَ عَنّي مُصَدّقٌ، مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ)، إِلاّ وَهُوَ عَنّي رَاضٍ.

قوله (ﷺ): «**أرضوا مصدقيكم**»[٢٥].

المصدق: جامع الصدقة. يقال: "تصدَّق الرجل": إذا سأل، وتصدَّق: إذا أعطى، كلاهما منقول.

● وقوله: «**ما صدر عني مصدق**»[٢٦].

أي: رجع، صَدَرَ يَصْدُرُ صَدْرًا: إذا رجع.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ (رضي الله عنه) قَالَ: لَمّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ. فَأَعْطَى الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ. وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ. وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللّهِ إِنّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللّهِ. قَالَ فَقُلْتُ: وَاللّهِ لأُخْبِرَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ). قَالَ: فَأَتَيْتُهُ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابق، في موضعين عند قوله: (ما ينقم ابن جميل).

فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ. قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصِّرْفِ. ثُمَّ قَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللّٰهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «يَرْحَمُ اللّٰهُ مُوسَى. قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». قَالَ قُلْتُ: لاَ جَرَمَ لاَ أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا.

قوله: **«فتغير وجهه حتى كان كالصرف»**[٢٧].

الصِّرف: صبغ أحمر يصبغ به شراك النعل، ويقال: إن الصرف الدم أيضًا.

❋ ❋

● قوله: **«منصرفه من حنين[أ]»**[٢٨].

أي: وقت انصرافه، أو حال انصرافه.

❋ ❋

● قوله: **«يعطي صناديد نجد[ب]»**[٢٩].

هم أشراف الناس وعظماؤهم.

❋ ❋

● وقوله: **«أئمة الكفر وصناديدها[ج]»**[٣٠].

منه أيضًا، واحدهم: «صنديد».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، الحديث قبل الأخير، وتقدم الشاهد نفسه في الباب السابق، برقم (١٦٤).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب التاسع عند قوله: (بذهبة).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول برقم (٩٣).

● قوله: «أخرجا ما تُصَرِّران[أ]»[٣١].

أي: تكتمان وتنطويان عليه. صرَّ الشيء يَصُرُّه وصَرَّره يُصرِّره؛ أي: ربطه وجعله صُرَّة.

❊

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «إذَا جَاءَ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أبْوَابُ الْجَنّةِ، وَغُلّقَتْ أبْوابُ النّارِ، وَصُفّدَتِ الشّيَاطِينُ».

قوله: «وصُفّدت الشياطين»[٣٢].

أي: قيدت وغللت. والصَّفد: القَيْد. يقال: صفدت - مخففًا - وأصفدت بمعنى، وقد جاء في آخر: «وسلسلت[ب]»[٣٣] مكان «صفّدت»، ومعناه: جعلت في السلاسل/. [٦٠/و]

● قوله: «لا يرفُث ولا يَصْخَب[ج]»[٣٤].

أي: لا يلغط ولا يكثر كلامه. والسَّخَب: اختلاط الأصوات. وقد يقال بالسين، ومنه: «لا صَخَب فيه ولا نَصَب[د]»[٣٥]، وكذلك: «فجعلت

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (تلمع إلينا).

(ب) من حديث أبي هريرة أيضًا قال: قال رسول اللّه (ﷺ): «إذَا كَانَ رَمَضَانُ فُتّحَتْ أبْوابُ الرّحْمَةِ، وَغُلّقَتْ أبْوابُ جَهَنّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشّيَاطِينُ».

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (لخلوف).

(د) من حديث إسْمَاعِيلَ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللّهِ بْنِ أبِي أوْفَى: أكَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) بَشّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. بَشّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنّةِ مِنْ قَصَبٍ. لاَ صَخَبَ فِيهِ وَلاَ نَصَبَ.

تصخب[أ]»[٣٦].

* *

● عن عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ (ﷺ) تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «أَرْبَعٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ. يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِدَأَةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». قَالَ: فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَيَّةَ؟ قَالَ: تُقْتَلُ بِصُغْرٍ لَهَا.

قوله: «**في الحية تقتل بُصغْر لها**»[٣٧].

بضم الصاد وسكون الغين المعجمة - أي: بذل واحتقار، والصُّغْر والصَّغَار والصَّغَر بمعنى، ومن روى «بصغر» بفتح الغين وكسر الصاد فلها وجه على قلتها، وهو أن يكون "الصِّغَر" قد أوقع على قدرها لا جرمها، فينصرف على المعنى الأول، وقد صُحِفَ «بصَعَرَ» بعين مهملة - وله معنى؛ أي: تقتل بتسلطها وتعرضها بعد الإنذار والتحريش، من "الصَّعر" الذي هو: ميل الخد زهوًا وكبرًا، ومنه: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ (لقمان: ١٨)، وقد رُوِيَ: «بضفن» وهو تصحيف، وله معنى لا يخفى على ناظر.

*

● عَنْ عَائِشَةَ (٦) أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ. فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ. ثُمَّ لاَ يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا» قَالَتْ:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (وتذمر عليه).

فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ. لَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَلاَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي. وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ» قَالَتْ: فَفَعَلْتُ. فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ. فَاعْتَمَرْتُ فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ» فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ، بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ أَحَلُّوا. ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ، بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى لِحَجِّهِمْ. وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

قولها: «**لم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة**»[٣٨].

هما جبلان بمكة، والصفا جمع: «صَفَاة» وهي الصخرة، و«المروة» صخرة بيضاء، هذا أصلهما.

● قولها: «**وهو مصعد وأنا منهبطة** [أ] »[٣٩].

المُصعد: الماشي إلى المرتفع من الأرض، والمنهبط: الذاهب إلى المنخفض منها.

*

● عن عَطَاء قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٥)، فِي نَاسٍ مَعِي. قَالَ: أَهْلَلْنَا، أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ (ﷺ)، بِالْحَجِّ خَالِصًا وَحْدَهُ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ النَّبِيُّ (ﷺ) صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. فَأَمَرَنَا أَنْ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، برقم (٧).

نَحِلّ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ: «حِلّوا وَأَصِيبُوا النّسَاءَ». قَالَ عَطَاءٌ: وَلَمْ يَعْزِمْ عَلَيْهِمْ. وَلَكِنْ أَحَلّهُنّ لَهُمْ. فَقُلْنَا: لَمّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلاّ خَمْسٌ، أَمَرَنَا أَنْ نُفْضِيَ إِلَى نِسَائِنَا. فَنَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَنِيّ قَالَ يَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ (كَأَنّي أَنْظُرُ إِلَىَ قَوْلِهِ بِيَدِهِ يُحَرّكُهَا) قَالَ فَقَامَ النّبِيّ (ﷺ) فِينَا. فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنّي أَتْقَاكُمْ لِلّهِ وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبَرّكُمْ، وَلَوْلاَ هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلّونَ. وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ. فَحِلّوا» فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيّ مِنْ سِعَايَتِهِ. فَقَالَ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلّ بِهِ النّبِيّ (ﷺ). قَالَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا» قَالَ: "وَأَهْدَىَ لَهُ عَلِيّ هَدْيًا. فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ: يَا رَسُولَ اللّهِ أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لأَبَدٍ؟ قَالَ: «لأَبَدٍ».

قوله: «**فقدم النبي (ﷺ) صبح رابعة**»(٤٠).

نصب صبحًا على الظرف.

- قوله: «**حلُوا وأصيبوا النساء**»(٤١).

كناية عن الجماع.

❊

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «لاَ يَحِلّ لاِمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا يَكُونُ ثَلاَثَةَ أَيّامٍ فَصَاعِدًا، إِلاّ وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوِ ابْنُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا».

قوله: «**ثلاثة أيام فصاعداً**»[٤٢].

أي: فعددا صاعدا، أي: فما صعد على ذلك أو عنه، وقد يكون «صاعدا» حال من الفاعل.

* *

● قوله: «**لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً**[أ]»[٤٣].

الصرف: الحيلة. وقيل: التوبة. وقيل: التصرف في جميع الأفعال. والعدل: الفداء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِن تَعۡدِلۡ كُلَّ عَدۡلٖ﴾ (الأنعام: ٧٠)، أي: وإن تفد كل الفداء. وقيل: العدل: الفريضة.

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (صلى الله عليه وسلم): «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ. فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ».

قوله: «**وإن كان صائماً فليصل**»[٤٤].

أي: فليدعُ، الصلاة ها هنا على الوضع الأول؛ وهو «الدعاء».

*

● قوله: «**غير أن ذلك في صمام واحد**[ب]»[٤٥].

الصِّمام: ما يشد به فم القارورة. يقال: صَمَمْتُ القارورة وأصْمَمْتُها بمعنى واحد، فسمي ما يكون فيه الصمام باسم الصمام للمجاورة.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (وذمة المسلمين واحدة).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٥٨)، عند قوله: (مجبية).

● قوله: «وإن عند رجليه قَرَظًا مصبوراً[أ]»[٤٦].

أي: مجموعا بعضه إلى بعض، والصُّبرة: الكُدْس.

● عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلاً مَعَ امْرَأتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرُ مُصْفِحٍ عَنْهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللّه (ﷺ). فَقَالَ: «أتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللّه لأنَا أغْيَرُ مِنْهُ، وَاللّه أغْيَرُ مِنّي، مِنْ أجْلِ غَيْرَةِ اللّه حَرّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلاَ شَخْصَ أغْيَرُ مِنَ اللّهِ، وَلاَ شَخْصَ أحَبّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللّهِ مِنْ أجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللّهِ الْمُرْسَلِينَ مُبَشّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَلاَ شَخْصَ أحَبّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللّهِ، مِنْ أجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللّه الْجَنّةَ».

قوله: «فضربته بالسيف غير مُصْفَح عنه»[٤٧].

بفتح الفاء وكسرها، فمن فتح أراد: غير مضروب بصفح السيف الذي هو وجهه وحده، ولكن بغراره، ومن كسر، فمعناه: غير مصفح السيف عنه، أي: لا يعطيه السيف صفحه/، جعل الفعل للسيف مجازًا، فالسيف مع الفتح مفعول لم يسم فاعله، ومع الكسر فاعل. [٦٠/ظ]

* *

● عَنْ أنَسٍ قَالَ: ضَحّى النّبِيّ (ﷺ) بِكَبْشَيْنِ أمْلَحَيْنِ أقْرَنَيْنِ. ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمّىَ وَكَبّرَ. وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا.

قوله: «واضعًا رجله على صفاحهما»[٤٨].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٨١).

أي: على جنوبهما، و"صفاح" جمع، كأنه ضم الاثنين لما يليهما، وسماه باسمه وذلك كثير. وصَفْح كل شيء: وجهه وناحيته.

*

● قوله: «**لا يعطيه أُصَيبغ من قريش**[أ]»[٤٩].

بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة بعدها ياء ساكنة وباء مكسورة وغين معجمة – أي: أسود، كأنه عابه بلونه. وقد رُوي «أُضَيبع» بضاد معجمة وعين مهملة والوزن تصغير "ضبع"؛ كأنه يحتقره بذلك، والقياس يأباه، والصحيح الأول.

● قوله (ﷺ): «**هذا مَصرَع فلان**[ب]»[٥٠].

أي: الموضع الذي يصرع فيه، وجمعه "مصارع".

* *

● عَنْ أبِي وَائِلٍ قَالَ: قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلْنَا، وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا،

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩١) (١/١٥٣).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني (١/٢٦٦).

وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا» قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَعَلاَمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا. قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بِالْفَتْحِ. فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ فَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

قوله: «**سمعت سهل بن حنيف يقول بصفين**»(٥١).

هو موضع الوقعة بين أهل الشام وأهل العراق.

* *

● عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ. فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) لَيْلَةَ الأَحْزَابِ، وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتْنَا. فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ. ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتْنَا. فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ. ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ. فَقَالَ: «قُمْ يَا حُذَيْفَةُ! فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ» فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا، إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ. قَالَ: «اذْهَبْ. فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلاَ تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ» فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ،

حَتّى أتَيْتُهُمْ. فَرأيْتُ أبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، فَأرَدْتُ أنْ أرْمِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ): «وَلاَ تَذْعَرْهُمْ عَلَيّ» وَلَوْ رَمَيْتُهُ لأصَبْتُهُ. فَرَجَعْتُ وَأنَا أمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمّامِ، فَلَمّا أتَيْتُهُ فَأخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَفَرَغْتُ قُرِرْتُ. فَألْبَسَنِي رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلّي فِيهَا، فَلَمْ أزَلْ نَائِمًا حَتّى أصْبَحْتُ فَلَمّا أصْبَحْتُ قَالَ: «قُمْ. يَا نَوْمَانُ!».

قوله: **«وهو يصلي ظهره بالنار»**[٥٢].

أي: يدفئه بها، والعرب تقول: صَلَيْت أصْلي صَلْيًا؛ أي: شويت. وفي الحديث: «أنه أتي بشاة مصلية»[٥٣]، فإذا أردت الإحراق قلت: صلَّيته أُصَلِّي وأَصْلَيْت أُصْلي. وفي الكتاب العزيز: ﴿وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا﴾ (الانشقاق: ١٢)، وصَلِي النار يصلاها صليًا: أُحرق. قال تعالى: ﴿أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا﴾ (مريم: ٧٠).

● قوله:

إنـا إذا صيح بنـا أتينـا وبالصياح عولوا علينا[أ][٥٤]

الصراخ: من فزع في الأكثر. والصياح أيضا: الهلاك والعذاب.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيْحَةُ﴾ (هود: ٦٧)، وقوله: «صيح» المراد به: صياح الفزع. وقوله: «وبالصياح» يحتمل الأمرين، وقد رأيته لبعض من تأخر زمانه ممن يعوَّل عليه: "وبالصباح"، بباء واحدة؛ أي:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٣).

وقت الصباح، أي: يصبحونهم، وسياق الكلام يتغاضاه.

* *

● قوله: «فأصُكُ سهمًا في رحله[أ]»[٥٥].

والمراد: فأضرب الرحل بسهم ثم قلب، ويحتمل أن يريد: أنه ضرب السهم؛ أي: أخذ به فجذبه بالوتر، كما تقول: "ضربت الوتر"، تريد: ركزته ولكنه بالضرب يكون. وفي الحديث الآخر: «فأصكه بسهم[ب]»[٥٦].

* *

● قوله: «على رقبته صامت[ج]»[٥٧].

يريد: الذهب والفضة.

* *

● قوله: «وأن يشتمل الصمَّاء[د]»[٥٨].

أي: الاشتمالة الصماء، فالصماء صفة لمصدر محذوف وهي عند العرب الالتفاف في ثوب واحد لا يبقى منه من أين يخرج يديه، فهي [٦١/و] اشتمالة لا منفذ فيها كأنها قد استدت، صماء من صمام القارورة/ وهو ما تسد به. وقال الفقهاء: هو أن يلتف بثوب واحد، ويرفع حاشيته على كتفه، ولا إزرةَ له فتبدو عورته.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٨١)، وتقدم شرح هذا الشاهد في باب الراء.
(ب) ورد في الحديث نفسه بلفظ: (فأصكه بين كتفيه).
(ج) تقدم نص الحديث في الباب الرابع، عند قوله: (لها ثغاء).
(د) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (يحتبي).

● عَنْ أبي طَلْحَةَ: كُنّا قُعُودًا بِالأَفْنِيَةِ نَتَحدّثُ. فَجَاءَ رَسُولُ اللّه (ﷺ) فَقَامَ عَلَيْنَا. فَقَالَ: «مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصّعُدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصّعُدَاتِ» فَقُلْنَا: إِنّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسٍ. قَعَدْنَا نَتَذَاكَرُ وَنَتَحدّثُ. قَالَ: «مّا لاَ. فَأَدّوا حَقّهَا: غَضّ الْبَصَرِ، وَرَدّ السّلاَمِ، وَحُسْنُ الْكَلاَمِ».

قوله: «**اجتنبوا مجالس الصعدات**»(٥٩).

قيل: الصُّعُدات: المواضع المشرفة التي لا نبات فيها ولا ساتر، والصعدات جمع "صُعُد"، وصعد جمع "صَعيد"، وهو تراب وجه الأرض وما عليها يقال له "صعيد".

● عَنْ أبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النّبِيّ (ﷺ) فَقَالَ: إِنّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «اسْقِهِ عَسَلاً» فَسَقَاهُ. ثُمّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنّي سَقَيْتُهُ عَسَلاً فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاّ اسْتِطْلاَقًا. فَقَالَ لَهُ ثَلاَثَ مَرّاتٍ. ثُمّ جَاءَ الرّابِعَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلاً» فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاّ اسْتِطْلاَقًا. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «صَدَقَ اللّهُ. وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» فَسَقَاهُ فَبَرأَ.

قوله في سقي العسل: «**صدق الله، وكذبت بطن أخيك**»(٦٠).

يشير إلى قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ (النحل: ٦٩)، وقد اعترض بعض كفرة الطبيعة هذا الحديث.

❋

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ». فَقَالَ أعْرَابِيّ: يَا رَسُولَ اللّهِ، فَمَا بَالُ الإبِلِ تَكُونُ فِي الرّمْلِ كَأنّهَا الظّبَاءُ. فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الأجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيها فَيُجْرِبُهَا كُلّهَا؟ قَالَ (ﷺ): «فَمَنْ أعْدَىَ الأوّلَ؟».

قوله: «**ولا صفر**»[٦١].

يحتمل أن يريد ما كانوا يفعلون في النسيء وهو تأخير حرمة المحرم من الأشهر الحرم إلى صفر، أو يريد ما كانوا يزيدون في العام الآخر من أربعة أعوام، وهو أنهم كانوا يزيدون شهرا يسمونه "صفرًا"، ويصيِّرون العام من ثلاثة عشر شهرا، ويحتمل أن يريد الصَّفَر التي هي دود تنشأ في مِعَى الإنسان، وقالوا إنها تعدي، فجاء الإسلام يقطع هذا كله.

❊ ❊

● عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأسْقَعِ (رضي الله عنه) يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إنّ اللّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إسْمَاعِيلَ. وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ. وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ. وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

قوله: «**إن الله اصطفى**»[٦٢].

معناه: اختار، وهو افتعل، و"الاصطفاء" افتعال، من صفا يصفو، فأبدلت فيه الطاء من التاء. ويقال: صفْوة الشيء وصفوة، فإذا قالوا "صفوة" لزموا الكسر في الصاد خاصة.

❊

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ. قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ. فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ. فَنَزَلَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) تَحْتَ شَجَرَةٍ. فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا. قَالَ: وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «إِنَّ رَجُلاً أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ. فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي. فَلَمْ أَشْعُرْ إِلاَّ وَالسَّيْفُ صَلْتًا فِي يَدِهِ. فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللّهُ. ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللّهُ. قَالَ: فَشَامَ السَّيْفَ. فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ» ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ).

قوله: «**والسيف صلت في يده**»(٦٣).

أي: مسلول، ويقال: صلت - بالضم - وقد رواه بعضهم.

● قوله: «**فصبَّحهم الجيش**(أ)»(٦٤).

أي: أغار عليهم وقت الصباح.

● عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ). قَالَ: «مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ».

قوله: «**كما بين صنعاء والمدينة**»(٦٥).

صنعاء: قاعدة اليمن، وصنعاء أيضًا: دمشق، والنسب إليها «صَنْعاني».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابق، عند قوله: (فالنجاء).

● عَنْ أَبِي هُـرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَـالَ: بَيْنَـمَا يَهُـودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَـةً لَهُ أَعْطِـيَ بِهَا شَيْئًا، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ - شَكَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ - قَـالَ: لاَ. وَالَّذِي اصْطَفَى مُـوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَـى الْبَشَـرِ! قَالَ: فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَـارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ قَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَـى الْبَشَـرِ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بَيْنَ أَظْهُـرِنَـا؟ قَـالَ: فَذَهَـبَ الْيَهُـودِيُّ إِلَـى رَسُـولِ اللَّهِ (ﷺ) فَقَـالَ: يَـا أَبَـا الْقَـاسِمِ! إِنَّ لِي ذِمَّـةً وَعَهْدًا. وَقَـالَ: فُلاَنٌ لَطَمَ وَجْهِـي. فَقَـالَ رَسُـولُ اللَّهِ (ﷺ) «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» قَـالَ: قَـالَ (يَـا رَسُـولَ اللَّهِ!): وَالَّذِي اصْطَفَـى مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَى الْبَشَرِ وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا. قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) حَتَّـى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ. ثُمَّ قَالَ: «لاَ تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ. فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِـي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَـاوَاتِ وَمَـنْ فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَنْ شَـاءَ اللَّهُ. قَالَ: ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ. - أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ- فَإِذَا مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) آخِذٌ بِالْعَرْشِ. فَلاَ أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَوْ بُعِثَ قَبْلِي. وَلاَ أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى (عَلَيْهِ السَّلَامُ)».

قوله: «فيصعق من في السموات ومن في الأرض»(٦٦).

أي: يسقطون مغشيا عليهم.

أي: أملت سمعي إليه[أ]، فقال: أصغى يُصغي إصغاءً: إذا أمال أذنه،

(أ) كذا بالأصل، ولعله يوجد سقط من الناسخ، تقديره: حديث مُجَاهِد قَالَ: جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: قَـالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما) لاَ يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ وَلاَ يَنْظُـرُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! مَالِي لاَ أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي؟ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَلاَ تَسْمَعُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما): إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلاً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا. وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا. فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ مَا نَعْرِفُ، رواه مسلم في مقدمة الصحيح، الباب الرابع.

ومنه قوله: «فإصغى ليتا»(أ) (٦٧)، ويقال: صغا يصغو ويصغى صغوا وصغيا، وصغي يَصغى صغا؛ كل ذلك إذا مال، وفلان في صَغْو كذا، أي: مائل معه، و"صاغية الرجل": من يميل إليه.

❊

● قولها: «وأرقد فأتصبح(ب)»(٦٨).

أي: لا أهبُّ من نومتي سَحَرًا، تريد: أنها مخدومة؛ فلا تقوم للمهنة والخدمة، ولذلك أشار امرؤ القيس بقوله:

نؤوم الضحا لم تنتطق عن تفضل

❊

● قوله: «**فقربنا صرمتنا**(ج)»(٦٩).

الصِّرْمة ها هنا: القطعة من الإبل دون الأربعين، و"الصِّرم": أبيات من الناس يجتمعون/ والجمع: أصْرامَ وصِرَام، ومنه قوله: «**يهدي الله** [٦١/ظ]
بها ذلك الصرم(د)»(٧٠).

❊ ❊

● قوله: «**أين هذا الذي تدعونه الصابئ**(هـ)»(٧١).

أي: المائل عن دينه إلى دين آخر. يقال: صَبَأ يَصْبَأ فهو صابئ،

(أ) المصدر السابق نفسه.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٣) (١٧٣/١).

(ج، هـ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، برقم (١١٨) (٢/ ٥٥ - ٥٨).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٤٠) (١١٥/١).

والجمع: «صابئون»، وقد سُهِّل الهمز؛ فقالوا: صابٍ وصُباة، كقاض وقضاة، وهم أهل دين كدين النصرانية مبثوث بأشياء من دين اليهود، ويزعم التاريخيون أنهم يصلون من قبل مهب الجنوب.

* *

● قوله: «**إذا ضرب على أصمختهم**[أ]»[٧٢].

جمع «صِماخ»، ويقال بالسين والصاد، وهو الخرق الذي في الأذن يتقبل الأصوات ويؤديها إلى الدماغ، ويقال: هو الأذن نفسها.

* *

● عَنْ أبِي أيّوب الأنْصَارِيّ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «لاَ يَحِلّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ. يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا. وَخَيْرُهُمَا الّذِي يَبْدَأُ بِالسّلاَمِ».

وَمِثْلِ حَدِيثِهِ. إلاّ قَوْلَهُ: «فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا» فَإِنّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ، غَيْرَ مَالِكٍ:«فَيَصُدّ هَذَا وَيَصُدّ هَذَا».

قوله: «**فيصد هذا ويصد هذا**»[٧٣].

أي: يُعرض ويهجر، صَدَّ يَصدُّ صَدًا: إذا هجر، والصَّدُّ أيضًا: القطع.

*

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «لاَ يَنْبَغِي لِصِدّيقٍ أنْ يَكُونَ لَعّانًا».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخير أنيسًا).

قوله: «**لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا**»[٧٤].

الصِّدِّيق: فعيل بني للمبالغة في الصدق، ولذلك قيل لأبي بكر (رضي الله عنه): "الصديق".

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) قَالَ: «لَيْسَ الشّدِيدُ بِالصّرَعَةِ. إنّمَا الشّدِيدُ الّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

قوله: «**ليس الشديد بالصرعة**»[٧٥].

الصُّرعة - بفتح الراء -: الذي يصرع الناس، وبسكونها الذي يُصْرَع، ولذلك الفُعَلَة للمفعول، والفعلة للفاعل، كالضُّحَكة والضُّحْكة.

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنْ النّبِيّ (ﷺ) قَالَ: «**إذَا قَاتَلَ أحَدُكُمْ أخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. فَإنّ اللّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ**».

قوله: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه فإن الله خلق الوجه[أ] على صورته»[٧٦].

يحتمل أن يعود الضمير الذي في "صورته" للفاعل المضمر في قوله «يجتنب»؛ ووجهه: أنه لا يريد أن تتغير صورته مما هي عليه بضرب، فكذلك لا ينبغي له أن يغير صورة أخيه وأن يحترمه للشبه الذي بينهما، ويحتمل أن يعود على "الوجه" نفسه، والمقصود: أن الله خلق الوجه على

(أ) في نسخ مسلم المطبوعة: (خلق آدم).

هذه الهيئة، فالواجب أن تحترم؛ لأن الله صوَّرها.

* *

● قوله: «**كما آخذ أنا بصنفة ثوبك**[أ]»[٧٧].

الصَّنفة - بفتح الصاد وكسر النون -: حاشية الثوب وطرفه وجانبه الذي لا هُدْبَ فيه، وربما أشبعوا الكسرة فنشأت الياء فقالوا: صنيفة.

* *

● عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه) أنَّ فَاطِمَةَ - عليها السلام- اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا. وَأَتَى النَّبِيَّ (ﷺ) سَبْيٌ. فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ. وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ (٦) فَأَخْبَرَتْهَا. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ (ﷺ)، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا. فَجَاءَ النَّبِيُّ (ﷺ) إِلَيْنَا. وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا. فَذَهَبْنَا نَقُومُ. فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «عَلَى مَكَانِكُمَا» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي. ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللّهَ أَرْبَعًا وَثَلاَثِينَ. وَتُسَبِّحَاهُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ. وَتَحْمَدَاهُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ. فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

وعَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه) عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ). بِنَحْوِ حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ عَلِيٌّ (رضي الله عنه): مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ (ﷺ). قِيلَ لَهُ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (دعاميص).

قوله: «**ولا ليلة صفين**»(٧٨).

هـو موضع الوقعـة بين أهل الشام وأهل العراق، «وصفين» في النصب والخفض بياء وفي الرفع بواو، وقد يقصر على الياء إذا كان الإعراب في النون.

❊

● عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُصْبَغُ فِي النّارِ صَبْغَةً: ثُمّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ. وَاللّهِ يَا رَبّ! وَيُؤْتَى بِأَشَدّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنّةِ. فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنّةِ. فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرّ بِكَ شِدّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ. وَاللّهِ يَا رَبّ مَا مَرّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ. وَلاَ رَأَيْتُ شِدّةً قَطُّ».

قوله: «**فيصبغ فيها صبغة**»(٧٩).

أي: يغمس كما يُغْمَس الثوب في الصبغ.

❊ ❊

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) فَذَكَرَ أحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «خَلَقَ اللّهُ عَزّ وَجَلّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. طُولُهُ سِتّونَ ذِرَاعًا. فَلَمّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلّمْ عَلَى أولَئِكَ النّفَرِ- وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ جُلُوسٌ- فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيّونَكَ. فَإِنّهَا تَحِيّتُكَ وَتَحِيّةُ ذُرّيّتِكَ. قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السّلاَمُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: السّلاَمُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللّهِ. قَالَ: فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللّهِ. قَالَ: فَكُلّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ. وَطُولُهُ

سِتُّونَ ذِرَاعًا. فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الآنَ».

قوله: «**إن الله خلق آدم على صورته**»[٨٠].

يحتمل أن يكون الضمير عائدا على آدم، وأن يكون عائدا على الله - تعالى - فإذا كان عائدا على آدم كان المعنى خلقه على صورته هذه دون مثل تقدمه ولا أب يشبهه، ويكون ردا على الدهرية الذين يزعمون أن لا ولد إلا من نطفة، أو يكون على صورته/ على الكمال لم ينقص منه شيء [٦٢/و] ردا على من يزعم أن بعض صفات آدم وأعراضه خلق له، أو يكون المعنى أنه خلق على تمامه وذرع جسده لم يزد ولم يكبر كما كبر الصغير، وقد ذكر أنه بقي فخارة مدة. وإذا كان الضمير عائدا على الله فنقول: الضمير ضمير الملك فيجوز أن تكون الصورة أطلقت على الصفة والمنزلة والمقام كما نقول صورة فلان عند السلطان أو عند الناس كذا، فيكون المعنى خلقه على حاله التي أرادها وقدرها وملكها، ويجوز أن يكون الضمير أيضًا عائدًا على اسم في هذا الوجه، ويجوز أن يكون على صورته يراد بها إضافة التشريف و الاختصاص، كما يقال: "بيت الله"؛ أي: الذي اختصه الله من البيوت بهذه الفضيلة. فأما قوله (ﷺ): «**إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته**»[٨١] فالضمير فيه عائد على الوجه، أي: يجتنب الوجه احتراما لآدم المخلوق على صفته.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّ النّبيّ (ﷺ) قَالَ: «سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةٍ جَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَرّ وَجَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللّهِ! قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتّى يَغْزُوَهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ. فَإِذَا جَاءوهَا نَزَلُوا. فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلاَحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ. قَالُوا: لاَ إِلَهَ إِلاّ اللّهُ وَاللّهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا».

قَالَ ثَوْرٌ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاّ قَالَ: «الّذِي فِي الْبَحْرِ. ثُمّ يَقُولُوا الثّانِيَةَ: لاَ إِلَهَ إِلاّ اللّهُ وَاللّهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الآخَرُ. ثُمّ يَقُولُوا الثّالِثَةَ: لاَ إِلَهَ إِلاّ اللّهُ وَاللّهُ أَكْبَرُ. فَيُفَرّجُ لَهُمْ فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوا فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصّرِيخُ فَقَالَ: إِنّ الدّجّالَ قَدْ خَرَجَ. فَيَتْرُكُونَ كُلّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ».

قوله: «**إذا جاءهم الصريخ**»(٨٢).

أي: المستغيث، ويكون الصريخ أيضا بمعنى المغيث.

*

● قوله: «إن الدنيا قد آذنت بصرم(أ)»(٨٣).

الصُرْم - بضم الصاد وفتحها -: القطيعة، صَرَم يَصْرِم صَرْمًا.

*

● قوله: «**ولم يبق منها إلا صُبابة**(ب)»(٨٤).

الصُّبابة: بقية الماء وشبهه في الإناء، وقد تصابها إذا شربها دون

(أ، ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (وولت حذاء).

غيره، وغيره مريد لها.

● قوله: «**الذي يصانع قائده**[أ]»(٨٥) وأصل المصانعة: الرشوة، وفي المثل: "من صانع المال لم يحتشم من طلب الحاجة".

* * *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (فخرجت أحضر).

هوامش

الباب الثامن عشر

هوامش حـرف الصـاد:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، برقم (٣٧) وأبو نعيم في مستخرجه برقم (١٥٠) وأحمد في مسنده (٤/ ٤٢٧) والروياني في مسنده، برقم (١٠٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب فضل التهجير يوم الجمعة، برقم (٨٥٠)، والبخاري برقم (٩٢٩)، والنسائي برقم (١٣٨٥)، وابن ماجة برقم (١٠٩٢).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي (ﷺ): "من غشنا ..." برقم (١٠٢) والترمذي برقم (١٢٣٦)، وابن ماجة برقم (٢٢٢٤).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، برقم (١٣٨) والبخاري برقم (٦٦٧٦) وأبو داود برقم (٣٢٤٣) والترمذي برقم (٢٩٢٢)، وابن ماجة برقم (٢٣٢٣).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، برقم (١٣٢) وأبو داود برقم (٥١١١) وابن حبان في صحيحه، برقم (١٤٥) وأحمد في مسنده (٢/ ٤٤١).

(٦) أخرجه مسلم، تقدم في الباب الخامس، برقم (٣٣).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية برقم (١٨٢)، والبخاري برقم (٧٤٣٨).

(٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الخامس، برقم (١٨).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجًا، برقم (١٨٧) وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٤٦٧)، وأحمد في مسنده (١/ ٣٩١) والبزار في مسنده برقم (١٤٤٢)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٥٢٩٠).

(١٠) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم (١٩٤) والبخاري، برقم (٤٧١٢)، والترمذي برقم (٢٣٥٨).

(١١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ برقم (٢٠٨) والبخاري برقم (٤٩٧١) والترمذي برقم (٣٢٨٦).

(١٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام برقم (٤٢١)، والبخاري برقم (٦٨٤).

(١٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة كما في الحديث السابق، والبخاري برقم (٢٦٩٠) والنسائي برقم (١١٨٣)، وأبو داود برقم (٩٤٠) ومالك برقم (٣٩٢).

(١٤) أخرجه مالك برقم (١٦٨٥) والديلمي في مسند الفردوس برقم (٢٢٧٢) عن أنس.

(١٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب متى يقوم الناس للصلاة، برقم (٦٠٥)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (١٣٤٥).

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، برقم (١٨٤٤)، والنسائي برقم (٤١٩١) وأبو داود برقم (٤٢٤٨).

(١٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير، برقم (٦٦٠)، والبخاري برقم (٣٨٠)، والنسائي، برقم (٨٠١)، وأبو داود برقم (٦١٢).

(١٨) أخرجه البخاري برقم (٨٦٠) ومالك برقم (٣٦٢) والدارمي برقم (١٢٨٧).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي (ﷺ) برقم (٧٤١)، بلفظ "إذا سمع الصارخ" وأخرجه البخاري برقم (١١٣٢)، والنسائي، برقم (١٦١٦) كلهم بلفظ "الصارخ"، عدا أبو داود فقد أخرجه بلفظ "الصراخ" برقم (١٢١٧).

(٢٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، برقم (٧٥٩) ومالك برقم (٢٥١) وأبو داود برقم (١٣٧١) والترمذي برقم (٧٣٦).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، برقم (٨٦٧) والنسائي برقم (١٥٧٨) وابن ماجة برقم (٤٥).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب في ريح الصبا والدبور، برقم (٩٠٠)، والبخاري برقم (١٠٢٥).

(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى، برقم (٩٢٦)، والترمذي برقم (٩٠٩)، والنسائي برقم (١٨٦٩)، وأبو

داود برقم (٣١٢٤)، وابن ماجة برقم (١٥٩٦).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها، برقم (٩٨٣) والترمذي برقم (٣٦٩٤)، وأبو داود برقم (١٦٢٣).

(٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة باب إرضاء السعادة، برقم (٩٨٩) والنسائي برقم (٢٤٦٠) وأبو داود برقم (١٥٨٩) والترمذي برقم (٥٨٦).

(٢٦) أخرجه مسلم، انظر تخريج الحديث السابق.

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، برقم (١٠٦٢)، والبخاري برقم (٤٣٣٥).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم (١٠٦٣)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٢٣٧١)، والنسائي في الكبرى برقم (٨٠٨٧)، والطبراني في الأوسط، برقم (٩٠٦٠).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم برقم (١٠٦٤)، والنسائي برقم (٢٥٧٨).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، برقم (١٧٦٣)، وابن حبان في صحيحه برقم (٤٧٩٣)، وأبو عوانة في مسنده برقم (٦٦٩٢)، وعبد بن حميد في مسنده برقم (٣١).

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة، برقم (١٠٧٢) وأبو داود، برقم (٢٩٨٥).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان، برقم (١٠٧٩)، والنسائي، برقم (٢٠٩٧)، ومالك برقم (٦٩١) والدارمي برقم (١٧٧٥).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان برقم (١٠٧٩)، والبخاري برقم (٢٣٧٧)، والنسائي، برقم (٢٠٩٩).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، برقم (١١٥١)، بلفظ "ولا يستحب" بالسين، وأخرجه البخاري واللفظ له، برقم (١٩٠٤)، والنسائي، برقم (٢٢١٦).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل خديجة أم المؤمنين (٦) برقم (٢٤٣٣).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم أيمن (٦) برقم (٢٤٥٣).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب، برقم (١١٩٨)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٧٥٠).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، برقم (١٢١١)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٣٩١٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار، برقم (٢/ ١٩٩).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، برقم (١٢١١)، وانظر السابق.

(٤٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، برقم (١٢١٦)، والبخاري، برقم (٧٣٦٧)، وابن ماجة، برقم (١٠٧٤).

(٤١) أخرجه مسلم، انظر الحديث السابق.

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، برقم (١٣٤٠)، والترمذي، برقم (١٠٨٩)، وأبو داود، برقم (١٧٢٦)، وابن ماجة، برقم (٢٨٩٨).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي (ﷺ) برقم (١٣٧٠)، والبخاري، برقم (١٨٧٠)، والترمذي، برقم (٢٠٥٣)، وأبو داود، برقم (٢٠٣٤).

(٤٤) أخرجه مسلم، كتاب النكاح باب الأمر بإجابة الدعوة، برقم (١٤٣١)، والترمذي، برقم (٧١١) وأبو داود برقم (٢٤٦٠).

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها، برقم (١٤٣٥)، والترمذي، برقم (٢٩٠٥)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤١٦٦).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن، برقم (١٤٧٩)، لكن بلفظ "قرظًا مضبورًا" بدل "مصورًا" والبخاري، برقم (٤٩١٣)، بلفظ "قرظًا مصبوبًا"، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٤٨٨)، بلفظ "قرظًا مصبورًا" بلفظ المصنف.

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب اللعان، الباب الأول رقم (١٤٩٩)، والبخاري برقم (٧٤١٦)، والدارمي برقم (٢٢٢٧).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب باب الأضاحي، باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، برقم (١٩٦٦)، والبخاري، برقم (٥٥٦٥)، والترمذي، برقم (١٤١٤)، والنسائي، برقم (٤٣٨٧)، وابن ماجة برقم (٣١٢٠).

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، برقم (١٧٥١)، بلفظ "لا يعطيه أضيبع"، بينما أخرجه البخاري برقم (٤٣٢٢)، بلفظ "لا يعطيه أصيبع".

(٥٠) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر، برقم (١٧٧٩)، والنسائي، برقم (٢٠٧٤)، وأبو داود، برقم (٢٦٨١).

(٥١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، برقم (١٧٨٥)، والبخاري برقم (٤٨٤٤).

(٥٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب برقم (١٧٨٨)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٦٨٣٩).

(٥٣) أخرجه الترمذي، برقم (٦٢٢)، والنسائي، برقم (٢١٨٨)، والدارمي برقم (١٦٨٢).

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر، برقم (١٨٠٢)، والبخاري، برقم (٦١٤٨).

(٥٥) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها، برقم (١٨٠٧)، وقد تقدم برقم (١٠١٦).

(٥٦) أخرجه مسلم، الحديث السابق.

(٥٧) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول، برقم (١٨٣١)، والبخاري، برقم (٣٠٧٣).

(٥٨) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب، برقم (٢٠٩٩)، والترمذي، برقم (٢٦٩١)، والنسائي، برقم (٥٣٤٢)، وأبو داود، برقم (٤٠٨١).

(٥٩) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام،

برقم (٢١٦١)، وأحمد في مسنده (٤/ ٣٠)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (١٤٢١).

(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب التداوي بسقى العسل، برقم (٢٢١٧)، والبخاري، برقم (٥٦٨٤)، والترمذي، برقم (٢٠٠٨).

(٦١) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء، برقم (٢٢٢٠)، والبخاري، برقم (٥٧١٧) وأبو داود، برقم (٣٩١١).

(٦٢) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي (ﷺ) برقم (٢٢٧٦) والترمذي، برقم (٣٥٢٨).

(٦٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب توكله (ﷺ) على الله تعالى وعصمة الله تعالى له، برقم (٨٤٣)، والترمذي برقم (٤٣١٧).

(٦٤) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شفقته (ﷺ) على أمته، برقم (٢٢٨٣)، والبخاري، برقم (٦٤٨٢).

(٦٥) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا (ﷺ) برقم (٢٣٠٣) والبخاري، برقم (٦٥٨٠)، وابن ماجة، برقم (٤٣٠٤).

(٦٦) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى (ﷺ) برقم (٢٣٧٣)، والبخاري في كتاب تفسير القرآن.

(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ونزول عيسى، برقم (٢٩٤٠)، والبيهقي في الشعب برقم (٣٥١)، وابن منده في الإيمان برقم (١٠٦١)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن، برقم (٧٢٥).

(٦٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٣).

(٦٩) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه) برقم (٢٤٧٣)، وأحمد في مسنده (٥/ ١٧٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، برقم (٩٨٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٣٦٥٩٨).

(٧٠) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها برقم (٦٨٢)، والبخاري برقم (٣٥٧١).

(٧١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر (رضي الله عنه) برقم

(٢٤٧٣)، وأحمد في مسنده (٥/ ١٧٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٣٦٥٩٨).

(٧٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه) برقم (٢٤٧٣)، بلفظ "ضرب على أسمختهم" بالسين، وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه، برقم (٣٦٥٩٨) بلفظ "أصمختهم" بالصاد، وابن حبان بلفظ مسلم برقم (٧١٣٣).

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، برقم (٢٥٦٠)، والبخاري، برقم (٦٢٣٧)، والترمذي، برقم (١٨٥٥).

(٧٤) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، برقم (٢٥٦٧)، والبيهقي في الشعب، برقم (٥١٥١) والبخاري في الأدب المفرد، برقم (٢١٧) والقضاعي في مسند الشهاب، برقم (٨٦٨)، وأحمد في مسنده (٢/ ٣٣٧، ٣٦٥).

(٧٥) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، برقم (٢٦٠٩)، والبخاري، برقم (٦١١٤)، ومالك، برقم (١٦٨١).

(٧٦) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن ضرب الوجه، برقم (٢٦١٢)، وأحمد في مسنده (٢/ ٤٦٣)، من حديث أبي هريرة، وأخرجه عبد بن حميد في مسنده، برقم (٩٠٠)، من حديث أبي سعيد.

(٧٧) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يموت وله ولد فيحتسب، برقم (٢٦٣٥)، وأحمد في مسنده (٢/ ٤٨٨)، والبيهقي في الكبرى برقم (٦٩٣٤).

(٧٨) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، برقم (٢٧٢٧)، والبخاري برقم (٥٣٦٢)، والدارمي برقم (٢٦٨٥).

(٧٩) أخرجه مسلم كتاب صفة القيامة، والجنة والنار، باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، برقم (٢٨٠٧) وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٣٤٤٠٠) وأحمد في مسنده (١٣١٣٤).

(٨٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام

أفئدتهم مثل أفئدة الطير، برقم (٢٨٤١)، والبخاري برقم (٣٣٢٦).

(٨١) أخرجه مسلم، وقد تقدم برقم (٧٦) من هذا الباب.

(٨٢) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، برقم (٢٩٢٠)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن، برقم (٦٢٣) والحاكم، برقم (٨٤٦٩).

(٨٣) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق الباب الأول، برقم (٢٩٦٧)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٧١٢١)، والطبراني في الأوسط، برقم (٥٢٤٢)، وأحمد في مسنده (٥/ ٦١).

(٨٤) أخرجه مسلم، انظر الحديث السابق.

(٨٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب السادس.

* * *

الباب التاسع عشر

حرف الضاد

حـرف الضـاد

● قولـه (ﷺ) : «لا تـرجعـوا بعـدي كفـاراً يضـرب بعـضكـم رقـاب بعـض[أ]»[١].

يـروى: «يضـرب»؛ مـرفـوعًـا ومجـزومًـا، فـمن رفع؛ فـمعنـاه: ضـاربين بعضكم رقاب بعض؛ لأنه يضرب وفاعله: جملة في موضع الحال.

ومن جزم؛ ففيه وجهان:

أحـدهمـا: أن يكون مجـزومًـا على جواب الأمـر، وتقـديـر الكلام: لا ترجعوا بعدي كفارًا، فإن رجعتم كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض.

والآخـر: أن يكـون «يضـرب» من بـدل الفعل مـن الفعل؛ لأن ضـرب بعضهم رقـاب بعض كفر؛ فقـد قـال (ﷺ): «سبـاب المسلم فسوق، وقتاله كفر[ب]»[٢].

● قوله (ﷺ): «تعين ضايعاً، أو تصنع لأخرق[ج]»[٣].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، برقم (٤).

(ب) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رضي الله عنه)؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ. وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»، رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي (ﷺ): "سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر برقم (١١٦/٦٤).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (أو تصنع لأخرق).

بالضاد المعجمة والياء بعد الألف، كذا في "الصحيحين" وغيرهما عن هشام بن عروة، عن أبيه. والصواب بالصاد والنون بعد الألف «صانعا».

وقوله (ﷺ): «**أو تصنع لأخرق**» يدل على صحة كونه بالصاد المهملة، وكذا قال الدارقطني، وذكر أن هشاما صحفه.

و«**الأخرق**»: الذي لا يحسن العمل.

* *

● قوله (ﷺ) في موسى (عليه السلام): «**ضرب من الرجال**[أ]»[٤].

[٦٢/ظ] بضاد معجمة وراء ساكنة. قال الخليل: رجل ضَرْب/ أي: قليل اللحم. غيره: هو بين الجسمين؛ لا بالمطهم ولا الناحل.

وروي بكسر الراء وليس بشيء، وفي حديث آخر: «**مضطرب الخلق**[ب]»[٥].

والمضطرب: الطويل لا شدة له.

* *

● قوله (ﷺ): «**هل تضارون في القمر**[ج]»[٦].

يروى بضم التاء وفتحها، والمعنيان متقاربان، إذا فتحت فالمعنى: تتضارون؛ حذف إحدى التاءين، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ﴾ (البقرة: ٢٦٧)، ويجوز إثباتها مفككة ومدغمة، وبكل قد قرئ، وأدغمت الراء في

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، برقم (٦).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (رجل الرأس).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (في حميل).

أختها أيضا. ومن روى بضم التاء فمعناه: تضاررون، أو تضاررون، أي: يضر بعضكم بعضا بانضمام وازدحام، والزحمة إنما تكون في النظر إلى جسم موضوع في جهة فيقصد كلٌّ نحوه، والباري - سبحانه وجل - منزه عن هذا؛ لأن الأبصار لا تدركه ولا يحويه مكان كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ (الحديد: ٤)، وقد روي في أخرى: «هل تضامون في رؤيته[أ]»[٧]، وهو كذلك من الانضمام والازدحام، وروي بضم التاء وبتخفيف الميم من "الضيم"؛ وهو الذل والقهر.

❊

● قوله: «**حتى يضحك الله - تعالى - منه**[ب]»[٨].

الباري - سبحانه وتعالى - يجل عن صفات المخلوقين، والضحك ها هنا بمعنى: الرضا والقبول.

❊

● قوله: «**في ضحضاح من نار**[ج]»[٩].

الضحضاح: القريب القعر، وكذلك هو من الماء، وهو ما لا يستر القدم.

(أ) من حديث جَرِير بْن عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه) قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم). إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ. لاَ تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ. فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» - يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ. ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ (طه: ١٣٠).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (في حميل).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (في الدرك الأسفل).

● عَنْ ابْنِ أبِي عَتِيقٍ؛ قَالَ: تَحَدَّثْتُ أنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا - وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلاً لَحَّانَةً. وَكَانَ لأُمِّ وَلَدٍ - فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: مَا لَكَ لاَ تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أخِي هَذَا؟ أمَا إنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أيْنَ أُتِيتَ. هَذَا أدَّبَتْه أُمُّهُ وَأنْتَ أدَّبَتْكَ أُمُّكَ. قَالَ: فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأضَبَّ عَلَيْهَا. فَلَمَّا رَأى مَائِدَةَ عَائِشَةَ قَدْ أُتِيَ بِهَا قَامَ. قَالَتْ: أيْنَ؟ قَالَ: أُصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ. قَالَ: إنِّي أُصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ غُدَرُ؛ إنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «لاَ صَلاَةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلاَ هُوَ يُدَافِعُهُ الأخْبَثَانِ».

قوله: «**فغضب القاسم فأضب عليها**»(١٠).

أي: حقد عليها. والضَّبُّ: الحقد. قال الأصمعي: "أضبَّ: إذا سكت على ما في نفسه". وقال أبو زيد: "أضب: إذا تكلم".

* *

● عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ (رضي الله عنه) يَقُولُ: ثَلاَثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَنْهَانَا أنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أوْ أنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ. وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ. وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.

قوله: «**وحين تضيف الشمس**»(١١).

أي: تميل.

*

● قوله: «**على الآكام والضراب**[أ]»[١٢].

الضراب: الروابي الصغار. وفي الحديث: «فإنك حوب مثل الضرب»[١٣].

❊

● قوله في الكسوف: «**وقد أضاءت الشمس**[ب]»[١٤].

معناه: أشرقت، ويروى: «آضت»[١٥]، أي: عادت إلى حالها، يقال: آض الشيء، يئيض أيضًا: عاد.

❊

● عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ. فَأَغْمَضَهُ. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ». فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ.

فَقَالَ (ﷺ): «لاَ تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ. فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ. وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ. وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ. وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ».

قوله: «فضج ناس من أهله»[١٦].

أي: صاحوا من جزع. يقال منه: ضَجَّ يَضِجُّ ضَجيجًا. فإذا جلَّبوا وماجوا من غير جزع؛ قيل: أضجوا إضجاجًا.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٥١)، وفي النسخ المطبوعة (الظراب) بالظاء.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (صاحب المحجن).

● قوله: «سيخرج من ضِئْضِئ هذا(أ)»[١٧].

بضادين معجمتين بينهما همزة، ويروى بصادين مهملتين كذلك وكلاهما بمعنى، وهو: الأصل والنسب.

* *

● عَنْ قزعة، عن أبِي سَعِيد (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأعْجَبَنِي. فَقُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)؟ قَالَ: فَأقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مَا لَمْ أسْمَعْ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لاَ يَصْلُحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الأضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، مِنْ رَمَضَانَ».

قوله: «لا يصلح الصوم في يومين يوم الأضحى»[١٨].

الأضحى: جمع "أضْحاة"، وأضحاة وضَحِيَّة وأُضْحِيَّة بمعنى واحد فجمع أَضْحاة: "أضحى"، كأرْطاة وأرْطى، وجمع أضحية: "أضاحيّ" مشددة، كأُمنية وأمانيّ، وربما نونوا فقالوا: "أضاحٍ". وجمع ضحية: "ضحايا"، كبقية وبقايا، و"يوم الأضحى" يومها، ثم كثر ذلك حتى قيل له: الأضحى.

* *

● عَنْ جَابِرِ بْن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالأرْضِ لِتُحْرَثَ. فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيّ (ﷺ).

قوله: «نهى عن بيع ضراب الجمل»[١٩].

أي: عن أخذ الجُعْل عن نَزْوه على الناقة.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (بذهبة في تربتها).

● عَنْ أنس قال: دَعَا النَّبِيّ (ﷺ) غُلاَمًا لَنَا حَجّامًا، فَحَجَمَهُ، فَأمَرَ لَهُ بِصَاعَيْن بِصَاعٍ أوْ مُدَ أوْ مُدّين. وَكَلّمَ فيه. فَخُفّفَ عَنْ ضَرِيبَته.

قوله: «**فخفف من ضريبته**»[٢٠].

الضريبة: ما يجعله السلطان على الرعية، أو السيد على عبده/ من وظيفة يؤديها. [٦٣/و]

* *

● عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه أنَّهُ أرْسَلَ غُلاَمَهُ بِصَاعِ قَمْحٍ. فَقَالَ: بِعْهُ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا فَذَهَبَ الْغُلاَمُ فَأخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةَ بَعْضِ صَاعٍ فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أخْبَرَهُ بِذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ: لم فَعَلْتَ ذَلكَ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ. وَلاَ تَأْخُذَنَّ إلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ. فَإنّي كُنْتُ أسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلاً بِمِثْلٍ» قَالَ: وَكَانَ طَعَامُنَا، يَوْمَئِذٍ، الشَّعِيرَ. قِيلَ لَهُ: فَإنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ. قَالَ: إنّي أخَافُ أنْ يُضَارِعَ.

قوله: «**إني أخاف أن يُضَارِع الربا**»[٢١] أي: يشابهه، والمضارعة: المشابهة.

* *

● قوله: «**من ترك دَينًا أو ضَياعا**[أ]»[٢٢].

بفتح الضاد - معناه: من يضيع بعده من عيال، إما سموا بالمصدر كزَوْر وعَدْل وصَوْم، وإما على حذف المضاف، أي: من ترك ذا ضياع، وقد روي بالكسر وكأنه جمع "ضائع" على التدريج بعد ما بني من فاعل

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابق، عند قوله: (صبحكم ومساكم).

فعيل للمبالغة، ثم جمع فعيل على فعال؛ ككبير وكبار، وصغير وصغار، وقد روي: «من ترك ضيعة[أ]»[٢٣] في غير هذا، وهو على حذف المضاف أيضًا، أي: ذا ضيعة.

* *

● قوله: «**تمنيت أني كنت بين أضلع منهما**[ب]»[٢٤].

أي: أشد وأقوى، والضَّلَع: القوة. ضَلُعَ الرجل يَضْلُع ضلعًا وضَلاعة فهو ضَلِيع، أي: قوي شديد. وقد روي: «أصلح منهما» وهو تصحيف، والله أعلم.

* *

● قوله: «**فبينا نحن نتضحى مع رسول الله** (ﷺ)[ج]»[٢٥].

أي: نتغذى، وأصله للإبل فاستعير. والتضحي للإبل والضحاء؛ كالتغذي والغداء للإنسان.

* *

● قوله: «**والله ما قلنا الذي قلنا إلا الضن بالله وبرسوله**[د]»[٢٦].

أي: الشح به أن يعود إلى عشيرته ويتركنا، والضن - بالضاد -:

(أ) من حديث أبي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّه (ﷺ) قَالَ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللّه (ع)، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي، فَأَنَا وَلِيُّهُ، وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالاً فَلْيُؤْثَرْ بِمَالِهِ عَصَبَتُهُ، مَنْ كَانَ»..

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الحادي عشر، عند قوله: (يزول في الناس).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (من حقبه).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطن الوادي).

الشح والبخل، يقال: ضَنِنْتُ أضَنُّ ضَنًّا وضَنَانة، وقال بعضهم: يقال: ضَنَنْت أضِنُّ في لغة أخرى. ونصب «الضن» على المفعول من أجله، أي: من أجل الضن ويكون معرفة؛ كقوله: والهول من تهول.

● قوله: «**فاستضحكوا**[أ]»[٢٧].

معناه استنبط منهم الضحك.

❋

● قوله: «**فجعلته ضِغْثًا في يدي**[ب]»[٢٨].

أي: قبضة كقبضة الحشيش رطبًا ويابسًا، وهو الضِّغث.

❋

● عَنِ ابْنِ عُمَرَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) سَابَقَ بِالْخَيْلِ الّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفْيَاءِ. وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيّةَ الْوَدَاعِ. وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الّتِي لَمْ تُضْمَرْ، مِنَ الثّنِيّةِ إلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا.

قوله: «**بالخيل التي قد أضمرت**»[٢٩].

وقوله: «وبين الخيل التي لم تضمر»[٣٠] أن تقصر بعد السمن على القوت ليقل لحمها وترهلها فتنشط وتخف، وهو من الضمور الذي هو الجفوف والرقة. يقال: أضمرت الفرس وضمَّرته بمعنى.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، برقم (٦).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

● قوله: «**تضمن الله - تعالى - لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وجهاد في سبيلي وتصديق برسلي فهو علي ضامن**[أ]»[٣١].

قيل فيه: إن «ضامن» بمعنى مضمون. ولا حاجة لتحريف اللفظ عن وضعه، بل يكون على وضعه، ويكون الضمير عائدا على الخروج، أي: الخروج ضامن ذلك، والخروج يدل عليه «خرج»، ومن قال إنه بمعنى مفعول فليس للضمير على مايعود في قوله إلا على الدخول الذي يدل عليه أدخله، وفي هذا تكلف وهو صرف اللفظ عن وجهه ووضعه، وليس في الآخر تكلف، ويجوز أن يكون الضمير عائدًا على الفاعل في قوله: «يخرج» أي: هو يضمن على نفسه هذا لعمله به قطعًا.

* *

● عَنْ ابْن عَبّاس يَقُولُ: أهْدَتْ خَالَتِي أُمّ حُفَيْدٍ إلَىَ رَسُولِ اللّه (ﷺ) سَمْنًا وَأقِطًا وَأضُبّا. فَأكَلَ مِنَ السّمْنِ وَالأقِطِ، وَتَرَكَ الضّبّ تَقَذّرًا. وَأُكِلَ عَلَىَ مَائِدَةِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَىَ مَائِدَةِ رَسُولِ اللّه (ﷺ).

قوله: «**أهدت خالتي إلى رسول الله (ﷺ) سمنا وأقطا وأضبا**»[٣٢].

أضُب جمع "ضَب"؛ ككَف وأكُفٍّ، ويجمع/ على "ضِباب". والضَّب: دويبة تشبه الجرذون. [٦٣/ظ]

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (من كلم يكلم).

● عَنْ أبي سَعِيد، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) إنّا بِأرْضٍ مَضَبّة. فَمَا تَأمُرُنَا؟ أوْ فَمَا تُفْتِينَا؟ قَالَ: «ذُكِرَ لِي أنّ أُمّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ» فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ.

قَالَ أبُو سَعِيد: فَلَمّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: إنّ اللّهَ عَزّ وَجَلّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ. وَإنّهُ لَطَعَامُ عَامّةِ هَذِهِ الرّعَاءِ. وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ. إنّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ).

وقوله: «**إنا بأرض مضبة**»(٢٣).

يقال بفتح الميم والضاد، وبكسرها وضم الميم، وهي الكثيرة الضِّباب[1]، ويقال أيضًا: أرض ضببة بمعناه، وقد ضَبِبَتْ وأضْبَبَتْ: إذا كثر ضِبابها.

❊

● عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) أنّهُ قَالَ: «غَطّوا الإنَاءَ، وَأوْكُوا السّقَاءَ، وَأغْلِقُوا الْبَابَ، وَأطْفِئُوا السّرَاجَ. فَإنّ الشّيْطَانَ لاَ يَحُلّ سِقَاءً، وَلاَ يَفْتَحُ بَابًا، وَلاَ يَكْشِفُ إنَاءً. فَإنْ لَمْ يَجِدْ أحَدُكُمْ إلاّ أنْ يَعْرُضَ عَلَى إنَائِهِ عُودًا، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللّهِ، فَلْيَفْعَلْ. فَإنّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ» وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: «وَأغْلِقُوا الْبَابَ».

قوله: «**فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم**»(٢٤).

أي: توقده، وهي الفأرة.

❊ ❊

(أ) الضباب: جمع "ضب"، وتقدم معناه في الحديث السابق.

● عَنْ أبِـي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُـولَ اللّهِ (ﷺ) ضَافَهُ ضَيْـفٌ، وَهُوَ كَافِـرٌ، فَأمَرَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) بِشَـاة فَحُلِبَتْ. فَشَـرِبَ حِلاَبَهَا. ثُمّ أُخْـرَى فَشَرِبَهُ. ثُمّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ. حَتّى شَرِبَ حِلاَبَ سَبْعِ شِيَاه. ثُمّ إنّهُ أصْبَحَ فَأسْلَمَ. فَأمَرَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) بِشَاة فَشَـرِبَ حِلاَبَهَا. ثُـمّ أمَرَ بِأُخْـرَى فَلَمْ يَسْـتَتِمّهَا. فَقَالَ رَسُـولُ اللّهِ (ﷺ): «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًـى وَاحِدٍ. وَالْكَافِـرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أمْعَاءٍ».

قوله: **«ضافه ضيف»**(٣٥).

الضيف يقع على الواحد وعلى الكثير، فإذا وقع على مفرد جُمِعَ على أضيـاف وضُيـوف وضيفـان، وتقـول: ضِفْت الـرجل وتضـيَّفْته: إذا نـزلت عليه، وأضَفْته وضَيَّفته: إذا أنزلته عندك.

* *

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ يَقُولُ: رَخّصَ النّبِيّ (ﷺ) لآلِ حَزْمٍ فِي رُقْيَةِ الْحَيّةِ. وَقَالَ لأسْمَـاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: «مَا لِي أرَى أجْسَامَ بَنِي أخِي ضَارِعَةً تُصِيبُهُمُ الْحَـاجَـةُ»، قَـالَتْ: لاَ. وَلَـكِنِ الْعَيْـنُ تُسْـرِعُ إلَيْهِمْ. قَـالَ: «ارْقِيهِمْ» قَالَتْ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ (ﷺ): «ارْقِيهِمْ».

قوله: **«ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة»**(٣٦).

أي: نـاحلـة قضيفـة(أ). وأصل الضـراعـة: الخضـوع والتذلل، فشبه الضعيف بذلك واستعير له.

*

● قوله: **«وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار(ب)»**(٣٧).

(أ) قضيفة: أي: نحيفة، انظر (اللسان: قضف).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (تبض بشيء من ماء).

بفتح الياء، وقد روي «يضحي» بضمها وهما بمعنى؛ يقال: ضَحِي الشيء وأضحى: إذا أصابه حر الشمس، ويقال: ضحا أيضا بمعنى: ظهر. وأضحى؛ أي: دخل في وقت الضحى، والضحى يؤنث ويذكر، والضحوة قبله، وذلك بعد طلوع الشمس، والضحى: حين تشرق الشمس، والضحى بعد ذلك عند ارتفاع النهار.

* *

● **قوله: «ضليع الفم(أ)»(٣٨).**

فُسِّر في كتاب مسلم: بكبير الفم، والعرب تتمدح بكبره.

* *

● **قوله: «فتضعفت رجلا منهم(ب)»(٣٩).**

معناه: استضعفته احتقارا، ويحتمل أن يكون معناه: تخيرته ضعيفا.

* *

● **قوله: «في ليلة قمراء إضحيان(ج)»(٤٠).**

هي: الليلة التي لا يغيب فيها القمر ولا يواريه سحاب فهي بيضاء، ولم يأت إفعلان في الصفات غيره، ويقال: ليلة إضحيان، وليلة إضحيان منونا ومضافا، وليلة إضحيانة وضَحياء وضَحيانة؛ بمعنى، ويقال: قمر إضحيان أيضًا.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (منهوس العقبين).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخير أنيسًا).

(ج) المصدر السابق.

● قوله: «فإن بها ضعينة معها كتاب[أ]»[٤١].

الضَّعينة: المرأة المسافرة في الهودج ما دامت فيه فهي ضعينة، بمعنى فاعلة من قولهم: ضَعَن يضْعن ضَعَنًا، و«الضعينـة» أيضًا: الهودج كانت فيه امرأة أو لم تكن، وتجمع على: ضعائن وضعن وضعن وأضعان. و«الضِّعون»: البعير الذي يحمل عليه. والضُّعن: الحمول خاصة بالإبل وليست لغيرها.

❊ ❊

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ. قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ».

قوله في العقرب: «لم تضرك»[٤٢].

ويروى: «لم تضر بك»؛ يقال: ضرَّه يضرُّه ضَرًا وضُرًا، وضاره يضيره ضيْرًا؛ بمعنى واحد.

❊ ❊

[٦٤/و] ● قوله:/ «والصبية يتضاغون عند قدمي[ب]»[٤٣].

أي: يصيحون أذلاء. يقال: ضغا السنور والثعلب يضغو ضغاء وضغوا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢١)، وفي جميع النسخ المطبوعة لصحيح مسلم. (الظعينة) بالظاء، وهي المقيدة في معاجم اللغة، انظر اللسان والوسيط وغيرهما مادة (ظعن)، وراجع كلام المصنف (٢/ ٢٩٠)، عند قوله: (مرت ظعن).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (دأبى ودأبهم).

إذا صاحوا. والضُّغاء: صوت كل ذليل مقهور.

* *

● قوله: «**ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة**[أ]»[٤٤].

أي: حالة تلحقك بالضياع، ويقال: فلان بدار مَضِيعة ومَضْيَعة، ويقال: ضاع يضيع ضَيْعة وضِيعًا وضَياعًا.

*

● قوله: «**ولها ضرائر**[ب]»[٤٥].

الضرائر: النساء يجتمعن تحت الزوج الواحد. والضُّر والضَّر: تزوج المرأة على الأخرى.

* *

● قوله: «**كل ضعيف متضعف**[ج]»[٤٦].

والضعيف: كناية عمن ليس بمتكبر ولا مؤذ للناس ولا جاهل عليهم، والمتضعف: الذي يستعمل اللين في معاملته وحسن الخلق والرفق في أموره والحنان والرقة.

*

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣٠).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٣١).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (عتل جواظ).

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أعْنَاقَ الإِبِلِ بِبُصْرَى».

قوله: «**حتى تخرج نار تضيء أعناق الإبل ببصرى**»(٤٧).

أي: تظهرها، يقال: ضاءت الشمس والنار وغيرهما فيكون لازما، وأضاءت غيرها فيكون متعديا، والاسم الضوء.

* *

● عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أنَا وَأبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الأنْصَارِ قَبْلَ أنْ يَهْلِكُوا فَكَانَ أوّلُ مَنْ لَقِينَا أبَا الْيَسَرِ - صاحِبَ رَسُولِ اللّه (ﷺ) - وَمَعَهُ غُلاَمٌ لَهُ. مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ. وَعَلَى أبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ. وَعَلَى غُلاَمِه بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ. فَقَالَ لَهُ أبِي: يَا عَمّ! إنّي أرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ. قَالَ: أجَلْ. كَانَ لِي عَلَى فُلاَنِ ابْنِ فُلاَنٍ الْحَرَامِيّ مَالٌ. فَأتَيْتُ أهْلَهُ فَسَلّمْتُ. فَقُلْتُ: ثَمّ هُوَ؟ قَالُوا: لاَ. فَخَرَجَ عَلَيّ ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ. فَقُلْتُ لَهُ: أيْنَ أبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أرِيكَةَ أمّي. فَقُلْتُ: اخْرُجْ إلَيّ فَقَدْ عَلِمْتُ أيْنَ أنْتَ فَخَرَجَ. فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أنْ اخْتَبَأْتَ مِنّي؟ قَالَ: أنَا، وَاللّه! أحَدّثُكَ ثُمّ لاَ أكْذِبُكَ. خَشِيتُ، وَاللّه! أنْ أحَدّثَكَ فَأكْذِبَكَ. وَأنْ أعِدَكَ فَأخْلِفَكَ. وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولِ اللّه (ﷺ). وَكُنْتُ، وَاللّه! مُعْسِرًا. قَالَ: قُلْتُ: آللّه! قَالَ: اللّه! قُلْتُ: آللّه! قَالَ: اللّه قُلْتُ: آللّه! قَالَ: اللّه. قَالَ: فَأتَى بِصَحِيفَتِه فَمَحَاهَا بِيَدِه. فَقَالَ: إنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي وَإلاّ، أنْتَ فِي حِلّ. فَأشْهَدُ بَصَرُ عَيْنَيّ هَاتَيْنِ (وَوَضَعَ إصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ) وَسَمْعُ أذُنَيّ

هَاتَيْنِ وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ) رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا - أَوْ وَضَعَ عَنْهُ - أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ».

قوله: «**معه ضمامة من صحف**»[٤٨].

أي: جملة مضموم بعضها لبعض، وكذا روي هذا، والمعروف "إضمامة" وجمعها "أضاميم"، وهي: الإضبارة، والإضمامة: الجماعة. بعناق الأضاميم[أ]، أي: الجماعات.

* * *

(أ) كذا بالأصل.

هوامـــش
الباب التاسع عشر

هوامش حـرف الضـاد:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي (ﷺ): "لا ترجعوا بعدي كفارًا ..." الحديث، برقم (٦٥) والبخاري برقم (١٢١)، والنسائي، برقم (٤١٢٥)، وأبو داود برقم (٤٦٨٦)، وابن ماجة، برقم (٣٩٤٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي (ﷺ): "سباب المسلم فسوق" برقم (٦٤)، والبخاري برقم (٤٨)، والترمذي برقم (١٩٠٦)، والنسائي، برقم (٤١٠٥)، وابن ماجة، برقم (٣٩٣٩).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، برقم (٨٤)، والبخاري، برقم (٢٥٨١).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ) برقم (١٦٧)، والترمذي برقم (٣٥٨٢)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٢٣٢)، وأحمد في مسنده (٣/ ٣٣٤)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٢٢٦١).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ) برقم (١٦٨)، والبخاري برقم (٣٤٣٧)، والترمذي، برقم (٣٠٥٥).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، برقم (١٨٢)، والبخاري، برقم (٤٥٨١).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، والمحافظة عليهما، برقم (٦٣٣)، والبخاري برقم (٥٥٤)، والترمذي، برقم (٢٤٧٤)، وأبو داود، برقم (٤٧٢٩).

(٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الحديث قبل السابق.

(٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي (ﷺ) لأبي طالب، برقم (٢٠٩)، والبخاري برقم (٣٨٨٣).

(١٠) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله، برقم (٥٦٠)، والبيهقي في الكبرى، برقم (٤٨١٦).

(١١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن

الصلاة فيها، برقم (٨٣١)، والترمذي، برقم (٩٥١)، والنسائي، برقم (٥٦٠)، وأبو داود، برقم (٣١٩٢)، وابن ماجة، برقم (١٥١٩).

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، برقم (٨٩٧)، بلفظ "على الآكام والظراب" بالظاء، وكذا البخاري، برقم (١٠١٦)، والنسائي، برقم (١٥١٨).

(١٣) أخرجه النسائي في الكبرى، برقم (٨٧٩٢) بلفظ "فإذا حوت مثل الضرب".

(١٤) بهذا اللفظ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، برقم (١٢٨٦)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٢٨٤٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٨٣٠٤).

(١٥) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي (ﷺ) برقم (٩٠٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٠٤٠).

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، برقم (٩٢٠)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٠٥٩) وأحمد في مسنده (٦/ ٢٩٧)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٧٠٣٠).

(١٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم (١٠٦٤)، والبخاري، برقم (٧٤٣٢)، والنسائي، برقم (٤١٠١)، وأبو داود، برقم (٤٧٦٤).

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم يوم الفطر، ويوم الأضحى، برقم (٨٢٧) والبخاري برقم (١١٩٧).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة، برقم (١٥٦٥)، والنسائي، برقم (٤٦٧٠)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٥٢٥١).

(٢٠) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب أجرة الحجامة، برقم (١٥٧٧)، والبخاري، برقم (٢٢٧٧).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثل بمثل، برقم (١٥٩٢)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٥٤٥٨)، وأحمد في مسنده (٦/ ٤٠٠)، والطبراني في الكبير، برقم (١٠٩٥).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، برقم (٨٦٧) والنسائي، برقم (١٥٧٨) وأبو داود، برقم (٢٩٥٤) وابن ماجة، برقم (٤٥).

(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالاً فلورثته برقم (١٦١٩)،

والبخاري برقم (٤٧٨١)، والترمذي، برقم (٢٠١٦)، والدارمي برقم (٢٥٩٤).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، برقم (١٧٥٢)، والبخاري، برقم (٣١٤١).

(٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، برقم (١٧٥٤)، وأبو داود برقم (٢٦٥٤)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٦٦٤٢).

(٢٦) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة، برقم (١٧٨٠)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٦٧٨٠)، وأحمد في مسنده(٢/ ٥٣٨).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي (ﷺ) من أذى المشركين برقم (١٧٩٤)، والبخاري برقم (٢٤٠).

(٢٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب العاشر، برقم (٩٩).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها، برقم (١٨٧٠)، والبخاري برقم (٤٢١) والترمذي برقم (١٦٢١)، والنسائي برقم (٣٥٨٤)، وأبو داود، برقم (٢٥٧٥).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها، برقم (١٨٧٠)، والنسائي، برقم (٣٥٨٣) وانظر السابق.

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، برقم (١٨٧٦) وابن ماجة برقم (٢٧٥٣).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، برقم (١٩٤٧) والبخاري، برقم (٧٣٥٨)، والنسائي، برقم (٤٣١٨)، وأبو داود، برقم (٣٧٩٣).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، برقم (١٩٥١) وابن ماجة، برقم (٣٢٤٠).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، برقم (٢٠١٢)، والترمذي برقم (١٧٣٤)، وأبو داود، برقم (٣٧٣١)، وابن ماجة برقم (٣٤١٠)، ومالك، برقم (١٧٢٧).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، برقم (٢٠٦٣)، والترمذي، برقم (١٧٤١)، ومالك، برقم (١٧١٦).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة، والحمة،

برقم (٢١٩٨)، ومالك، برقم (١٧٤٨)، وأحمد في مسنده (٣/ ٣٢٣).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في معجزات النبي (ﷺ) برقم (٧٠٦)، ومالك، برقم (٣٣٠)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٩٦٨)، وابن حبان في صحيحه، برقم (١٥٩٥)، وأحمد في مسنده (٥/ ٢٣٧).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في صفة فم النبي (ﷺ) برقم (٢٣٣٩)، والترمذي، برقم (٢٥٧٩)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٢٨٩)، وأحمد في مسنده، برقم (٥/ ٩٧).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه) برقم (٢٤٧٣)، وأحمد في مسنده (٥/ ١٧٤).

(٤٠) أخرجه مسلم، انظر تخريج الحديث السابق.

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر (٤) برقم (٢٤٩٤)، والبخاري، برقم (٣٠٠٧)، وأبو داود، برقم (٢٦٥٠).

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء، برقم (٢٧٠٩)، ومالك برقم (١٧٧٤).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، برقم (٢٧٤٣)، والبخاري برقم (٢٢١٥).

(٤٤) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، برقم (٢٧٦٩)، والبخاري، برقم (٤٤١٨).

(٤٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول، برقم (٣١).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، برقم (٢٨٥٣)، والبخاري، برقم (٤٩١٨)، والترمذي، برقم (٢٥٣٠).

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز، برقم (٢٩٠٢) والبخاري، برقم (٧١١٨).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل برقم (٧٤/ ٣٠٠٦)، وقد تقدم في الباب السادس.

* * *

البـاب العشرون

حــرف العــين

حـرف العـين

● قوله (ﷺ): «إذا رأيت الحفاة العراة العالة[أ]»[١].

العـالة: جـمع «عـائل»، أصله «عـولة»، علـى حد: ضـربة، وركبـة، وقتلة، تحركت واوه، وقبلها فتحة انقلبت ألفا.

والعـائل: يكون الجـائـر: العـادل عـن الحق، ويكـون: الغـالـب، ويكـون: الكثير العيال الفقير، ومنه قوله (ﷺ): «وعائل مستكبر[ب]»[٢]، ومنه قوله (ﷺ): «وعـالـة فـأغنـاكم الله بي[ج]»[٣]، أي: فقـراء، وكلهـا ينقـدح المعنـى عليهـا، وقـوله (ﷺ): «من عـال جـاريتـين[د]»[٤]، أي: من قـام بمـؤنـتهمـا، والعالة في غير هـذا: شبه الظلة تتخذ سترا من المطر، يقال: منه «عَوَّلت عَالة»، أي: بنيتها.

قال عبد مناف بن ربعي:

فـالطَّعْنُ شَغْشَغة والضَّربُ هَيْقَعَة ضَرْبَ المعَوِّل تحت الدِّيمة العَضَدا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١).

(ب) من حديث أبي هُـرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ قَـالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ (ﷺ): «ثَلاَثَـةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ - قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ. وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ».

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (الله ورسوله أمن).

(د) من حديث أنس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ.

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «سَلُونِي» فَهَابُوهُ أنْ يَسْألُوهُ. فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ (ﷺ): «لاَ تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِيمَانُ؟ قَال (ﷺ): «أنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكِتَابِهِ، وَلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالبَعْثِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ كُلِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأنَّكَ تَرَاهُ، فَإنَّكَ إنْ لاَ تَكُنْ تَرَاهُ فَإنَّهُ يَرَاكَ» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ أشْرَاطِهَا. إذَا رَأيْتَ المَرْأةَ تَلِدُ رَبَّهَا فَذَاكَ مِنْ أشْرَاطِهَا. وَإذَا رَأيْتَ الحُفَاةَ العُرَاةَ الصُّمَّ البُكْمَ مُلُوكَ الأرْضِ فَذَاكَ مِنْ أشْرَاطِهَا. وَإذَا رَأيْتَ رِعَاءَ البَهْمِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ فَذَاكَ مِنْ أشْرَاطِهَا. فِي خَمْسٍ مِنَ الغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إلاَّ اللَّهُ». ثُمَّ قَرَأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾ (لقمان: ٣٤). قَالَ: ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «رُدُّوهُ عَلَيَّ» فَالتُمِسَ فَلَمْ يَجِدُوهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «هَذَا جِبْرِيلُ أرَادَ أنْ تَعَلَّمُوا. إذْ لَمْ تَسْألُوا».

قوله (ﷺ): «هذا جبريل (عليه السلام) أراد أن تعلموا»[٥].

ويروى: «أن تَعلَّمُوا» بتشديد اللام، أراد: تتعلموا؛ فحذف إحدى التاءين؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ﴾ (البقرة: ٢٦٧).

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) وَاسْتُخْلِفَ أبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ. وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لأبِي بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): «أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ. فَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إلاَّ بِحَقِّهِ. وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»؟! فَقَالَ أبُو بَكْرٍ (رضي الله عنه) وَاللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ. وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ (رضي الله عنه): فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إلاَّ أنْ رَأيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ. فَعَرَفْتُ أنَّهُ الحَقّ.

قولة الصديق (رضي الله عنه): **«والله لو منعوني عقالا لقاتلتهم»**[٦].

قيل: العقال ما يؤخذ من عين الشيء المزكى، فإن كان ثمنا قيل: أخذ نقدا.

وقيل: العقَال ما تجب فيه ابنة مخاض. وقيل: العِقَال: الحبل/ يعقل به البعير، وهذا أشد توغلا في المبالغة وهو المقصود. [٦٤/ظ]

* *

● عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه)؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ (رضي الله عنه) عَنْ عِتْبَانَ بن مَالِكٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَدِمْتُ المَدِينَةَ. فَلَقِيتُ عِتْبَانَ. فَقُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ. قَالَ: أصَابَنِي فِي بَصَرِي بَعْضُ الشَّيْءِ. فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) أنِّي أُحِبُّ أنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي. فَأتَّخِذَهُ مُصَلًّى. قَالَ: فَأتَى النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أصْحَابِهِ. فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي.

وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ. ثُمَّ أَسْنَدُوا عُظْمَ ذَلِكَ وَكُبْرَهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخْشُمٍ. قَالُوا: وَدُّوا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ. وَوَدُّوا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ. فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) الصَّلاَةَ. وَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالُوا: إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ. وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ (ﷺ): «لاَ يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلَ النَّارَ، أَوْ تَطْعَمَهُ»، قَالَ أَنَسٌ (رضي الله عنه): فَأَعْجَبَنِي هَذَا الحَدِيثُ. فَقُلْتُ لاِبْنِي: اكْتُبْهُ فَكَتَبَهُ.

قوله: **«فأسندوا عظم ذلك إلى مالك بن الدخشم»**(٧).

عُظم الشيء: أكثره ومعظمه.

* *

● قوله (ﷺ): **«في بُردَة غلَّها في عباءة غلَّها[أ]»**(٨).

العباءة: كساء غليظ. وقال الخليل[ب]: فيه خطوط سود، وجمع عباءة: «عباء». وزعم بعضهم: أن «العباء» مفرد، وجمعها: «أعبية»، والصواب ما تقدم.

* *

● قوله (ﷺ): **«يبيع دينه بعَرَض من الدنيا[ج]»**(٩).

بفتح العين والراء، أي: بمتاع منها. قال أبو زيد الأنصاري: العَرْضُ ما ليس بعين. [وقال] الأصمعي: ما كان غير نقد [وقال][د] أبو عبيد: ما

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (٩).

(ب) الخليل في العين (٢/ ٢٦٢).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (١٠).

(د) ما بين المعقوفتين زيادة للسياق.

ليس حيوانا ولا عقارا ولا مكيلا ولا موزونا، ومنه قوله (ﷺ): «ليس الغنى عن كثرة العرض[أ]»[١٠].

* *

● قوله: «**ما يتعاظم أحدنا**[ب]»[١١].

أي: مفعول له، أي: يرى ذكره عظيمًا.

* *

● قوله (ﷺ) في الفتن: «**تعرض على القلوب**[ج]»[١٢].

أي: تمر عليها وتلصق بها، ويحتمل أن يكون «تعرض» بمعنى تظهر لها، من عرض الجُند وشبهه، كقوله (ﷺ): «عرضت علي الجنة[د]»[١٣]، والأول أصوب، والله أعلم.

* *

● وقوله (ﷺ): «**عودا عودا**[هـ]»[١٤].

بضم العين وبدال مهملة، وهو واحد "العيدان" التي تنسج منها الحصر، وقد روي بفتح العين والدال المهملة وهو مصدر من عاد يعود، وروي بفتح العين وذال معجمة «عَوْذًا» كأنه استعاذ من عرض الفتنة على القلوب.

(أ) من حديث أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ. وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ».

(ب، هـ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (صريح الإيمان).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (مجخيًا).

(د) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (لهم خنين).

● قوله - يريد جبريل -: «**فإذا هو على العرش**[أ]»[١٥].

أي: على الكرسي، وكذلك تقول له العرب، ومنه قوله: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ (النمل: ٢٣)، و«اهتز العرش لموت سعد[ب]»[١٦] يحتمل أن تكون ملائكة العرش، أي: بمجيء روحه، ويحتمل أن يكون المراد العرش نفسه، ويراد بذلك التعظيم لا صورة الاهتزاز، كما يقال: مات لموت فلان الخليقة. ولم يموتوا وإنما المراد المبالغة، وقد قيل: العرش: السرير الذي يُحمل عليه الميت. وهو بعيد غير مقصود الحديث، والأول الأظهر.

* *

● قوله (ﷺ): «**فعرج بي**[ج]»[١٧].

بفتح العين ويروى بضمها، أي: ارتقى وصعد وسما. والدَّرَجُ والسُّلَّم يقال لكل واحد منهما: مِعراج.

* *

● قوله (ﷺ): «**فاستخرج منه علقة**[د]»[١٨].

العَلَقة: قطعة غليظة من الدم، وقد يشترط فيها السواد، والعلقة: دودة تكون في الماء وهي تمص الدم، والأول هو المقصود، والله أعلم.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (فاستبطنت بطن الوادي).

(ب) من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ (ﷺ) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ (ﷺ)، وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ (رضي الله عنه) بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (حكمة وإيمانًا)، وسيأتي هذا الشاهد وشرح آخر له برقم (٤٧) من هذا الباب.

(د) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (أثر ذلك المخيط).

● قوله (ﷺ): «أو على عواتق رجلين[أ]»[١٩].

العواتق: جمع «عاتق»، وهو موضع الرداء من الجانبين، ومنه: «اجعل إزارك على عاتقك[ب]»[٢٠] قاله الأصمعي.

وقال أبو عبيد: هو ما من المنكب إلى أصل المعبر. والقولان متقاربان. ومنه: «ليس على عاتقه منه شيء[ج]»[٢١] ويذكر/ العاتق ويؤنث. [٦٥/و]

❊

● قوله (ﷺ) في الدجال: «أعور العين اليمنى[د]»[٢٢].

أعور: معيب العين. والعَوَر: العيب، والعوار بفتح العين وضمها وتخفيف الواو: العيوب أيضًا، ومنه: قوله (ﷺ) في الزكاة: «ولا ذات عوار»[٢٣].

ويقال: رجل أعور، وامرأة عوراء: والعوراء: الكلمة القبيحة أيضًا.

ويقال للغراب: أعور، وصف بذلك لحدة بصره، على الشؤم، والفعل منه «عَوِرَ»، وصحت الواو فيه كما صحت في: «حول»، والياء في «صيد» لصحتها في الأصل، كان أصولها: أعور، وأحول، وأصيد، ألا ترى أنه لا يتعجب منها، لا يقال: ما أعوره، ولا ما أحوله، ولا ما أصيده، فأما

(أ، د) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (عنبة طافية).
(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (وطمحت عيناه).
(ج) من حديث أبي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «لاَ يُصَلّي أحَدُكُمْ فِي الثّوْبِ الْواحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

العُوَّار - بضم العين وتشديد الواو - فهو: القذى في العين.

* *

● قوله: «في جنة عدن[أ]»[٢٤].

أي: في جنة إقامة، عَدَن يعْدن عَدَنًا: أقام، والعادن: الناقة المقيمة في المرعى، والمعدن من هذا.

* *

● قوله: «فهل عسيت إن أعطيتك[ب]»[٢٥].

أي: رجوت وطمعت. يقال: عسيت - بكسر السين - وعسيت - بالفتح - وقد قرئ بهما.

* *

● قوله: «سَلْ تُعْطَه[ج]»[٢٦].

الهاء في «تعطه» يحتمل أن تكون لتبيين الحركة منابذة لالتقاء الساكنين عند الوقف، وأن يكون ضمير المصدر؛ أي: تعط سؤالك، وأن يكون ضمير المسؤل؛ أي: تعط ما سألت، وتفسرها قرينة الحال.

* *

● قوله: «فعم وخص[د]»[٢٧].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (رداء الكبرياء).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٢٦) (١/٤٦٧).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (فأحمد ربي بمحامد).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (سأبلها ببلالها).

أي: دعا الجموع وخاطبهم، ودعا الآحاد وخاطبهم.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ. تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ العَصْرِ. فَتَوَضَّئُوا وَهُمْ عِجَالٌ. فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ. وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا المَاءُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنْ النَّارِ. أَسْبِغُوا الوُضُوءَ».

قوله: «**فتوضئوا وهم عجال**»(٢٨).

ويروى: «عجالى»؛ جمع عجلان، وهو على بابه كندمان وندامى وثكلان وثكالى ونحوه، وأما عِجال فجمع عاجل كقائم وقيام ونائم ونيام.

* *

● قوله: «**ويل للأعقاب من النار**»(٢٩).

جمع "عَقِب"، وهو مؤخَّر القدم، وهو يؤنث ويذكر، وكذلك "عَقب الرجل": ولده، بكسر القاف وسكونها، وقد قيل ذلك في الجارحة.

* *

● قوله: «**أحمل إداوة وعنزة**(أ)»(٣٠).

العَنَزَةُ: عود أطول من العصا وأقصر من الرمح، في طرفه زُجٌّ كزج الرمح.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٢٣).

● قوله: «فدعا بعسيب[أ]»[٣١].

العَسيب والجريدة من النخل كالقضيب لغيرها من الثمار، وكانوا يتخذون مجدوله عصيًا، وعريضه ألواحًا يكتبون فيها.

* *

● عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قوله: «أكلت عرقًا»[٣٢].

أي: العظم الذي عليه بقية لحم، والعُراق جمع «عَرْق»، وهو من نوادر الجمع. قال الخليل: العُراق: العظم الذي لا لحم عليه، ويقال: عَرَقْت العظم أعرُقه عَرْقًا واعترقته: إذا أكلت ما عليه من اللحم.

* *

● عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قوله: «المؤذنون أطول الناس أعناقا»[٣٣].

بفتح الهمزة - وهذا إن حمل على ظاهر اللفظ يحتمل أن تكون [٦٥/ظ] أعناقهم مستشرفة متشوفة متطاولة لما/ ينتظرون من فضل الله الذي وعدوا به، وأن تكون أعناقهم بارزة لم يصل إليها ما ذكر من العرق الذي يصيب الناس، وإن حمل على المعنى فالعرب تكني بطول العنق عن عدم

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (٢٠).

الريبة وسلامة الساحة، والبعد عن الخوف، حتى تصف الأشراف بطول الأعناق. قال الشاعر:

يشبهون قريشا في محلتهم وطول أنصبة الأعناق واللمم

وقد روي بكسر الهمزة: «أطول الناس إعناقا» فيكون مصدرا من قولهم: أَعْنَق في السير إعناقا، وعنق أيضا عَنَقًا؛ وهو سير ليس بالسريع ومنه في "المناسك": «كان يسير العَنَق[أ]»[٢٤].

❋ ❋

● قوله: «**ما لي أراكم عزين**[ب]»[٢٥].

يعني: متفرقين جماعات جماعات لا أفرادا.

❋ ❋

● قوله: «**عامدين إلى سوق عكاظ**[ج]»[٢٦].

عُكاظ: سوق معروفة بموضع قريب من مكة.

❋

● قوله: «**تعلمني الأعراب بالصلاة**[د]»[٢٧].

الأعراب: سكان البادية، أراد من لم تطل إقامته مع رسول الله (ﷺ)

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (فإذا وجد فجوة نص).
(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (يتراصون في الصف).
(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، برقم (٩).
(د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٣٢)، وهذه الجملة جاءت في متابعات مسلم للحديث.

فيتعلم.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَبّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنّهُ رأى عَبْدَ اللّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلّي. وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ. فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلّهُ. فَلَمّا انْصَرَفَ أقْبَلَ إلَى ابْنِ عَبّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ فَقَالَ: إنّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إِنّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الّذِي يُصَلّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ».

قوله: **«فصلى ورأسه معقوص»**[٣٨].

أي: وشعره ملوي مضفور، والعَقْص: ليُّ الشعر وضَفْره، والعقيصة: الخُصْلَةُ من الشعر، وجمعها عِقاص وعقائص، ومنه قوله: «فأخرجته من عقاصها[أ]»[٣٩]، ويقال أيضًا للعقيصة: عِقْصة، ويجمع على عِقَصٍ وعقاص. وكبش أعقص إذا كانت قرناه ملتوية على أذنيه، ومنه قوله (ﷺ): «ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء[ب]»[٤٠]، والجلحاء: التي لا قرن لها، والعضباء: التي قطعت قرناها.

* *

● عَنْ أبِي مَعْمَرٍ؛ أنَّ أمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: أنَّى عَلِقَهَا؟ قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) كَانَ يَفْعَلُهُ.

قوله: **«أنى علقها»**[٤١].

فسره بعض المفسرين: من أين أخذها وتمسك بها. وعندي أن «أنى»

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢١).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (ولا تقطع طولها).

معناهـا: كيف، و«عَلِقَ» معناه: أحب وتعلق هـواه، والمعنـى: كيف أحبها فألفها يقال: علقها وعلق بها بمعنى، والعِلاقة: الحب، ومن كلامهم: «نظرة من ذي عَلَقٍ»، أي: من ذي هوى.

❊

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)، بَعْدَ ذَلِكَ، يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

قوله: «سمعته يستعيذ من عذاب القبر»[٤٢].

معناه: يلجأ إلى الله منه ويفر، عاذ يعوذ، واستعاذ يستعيذ: لجأ إلى المستعاذ به. والمعاذ: الملجأ، وعليه يحمل جميع ما تصرف.

❊ ❊

● **قوله: «بالدرجات العلى**[أ]**»**[٤٣].

العُلى: جمع "عُليا" على حد كبرى وكُبرَ، وصغرى وصُغَر.

❊ ❊

● عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ (رضي الله عنه) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «مُعَقِّبَاتٌ لاَ يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ فَاعِلُهُنَّ - دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ. ثَلاَثٌ وَثَلاَثُونَ تَسْبِيحَةً. وَثَلاَثٌ وَثَلاَثُونَ تَحْمِيدَةً. وَأَرْبَعٌ وَثَلاَثُونَ تَكْبِيرَةً».

قوله: «معقبات لا يخيب قائلهن»[٤٤].

نقل عن المروزي أنه قال: سميت بذلك لإعادتها مرة بعد مرة، وعلى

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (أهل الدثور).

هذا كان ينبغي أن تكون «معقبات» بفتح القاف. ومن قال: سميت معقبات؛ لأن كل واحدة تعقب الأخرى يجب منه أن تكون معقِّبات ومعقَّبات. وأشبه من هذا أن تكون سميت «معقبات» لكونها تعقب الصلاة، أي: تجيء عقبها، ويحتمل أن تسمى «معقبات» لكونها تجعل لقائلها عاقبة حسنة، والله أعلم.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلائِكَةٌ بِالنَّهَارِ. وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ ؛ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أعْلَمُ بِهِمْ -: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ».

وقوله: «**يتعاقبون فيكم**»(٤٥).

[٦٦/و] كقول العرب:/ "أكلوني البراغيث"(أ).

* *

● وقوله: «**فيعرج الذين كانوا فيكم**»(٤٦).

أي: يرتقي ويرتفع، وكذلك قوله: «عرج بي»(ب)(٤٧).

أي: ارتقى وارتفع، وخص «الذين كانوا» لأن الناس أكثر ما يعرجون لشهواتهم ولذاتهم ليلا فتحفى في السؤال عن ذلك.

(أ) أكلوني البراغيث: تكنى العرب بها عن لغة رديئة وشاذة، وهي أن يتصل الضمير بالفعل أول الجملة، وذلك غير فصيح.

(ب) تقدم في هذا الباب برقم (١٧).

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَسْتَفْتِحُ الصَّلاَةَ بِالتَّكْبِيرِ. وَالْقِرَاءَةَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ. وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ. وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا. وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ، لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا. وَكَانَ يَقُولُ، فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، التَّحِيَّةَ. وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى. وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ. وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبُعِ. وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلاَةَ بِالتَّسْلِيمِ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ: «وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ».

قوله: «**نهى عن عقب الشيطان**»[٤٨].

قال أبو عبيد: هو وضع أليته على عقبيه في الجلوس، وهو الذي يسمى الإعقاء. ونعم هذه صورته وهيئته، ولكن اللفظ ينبغي أن يطبق على هذا المعنى ويعطاه حقه، وقد روي «عقب» كما ذكر و «عُقَبٌ» و«عُقْبَةٌ» بضم العين وسكون القاف، وقد قيدته على من أعرف نقده وثبته «عقب» بفتح العين، ووجه رواية من روى: «عقب الشيطان» بفتح العين وكسر القاف أن يكون في الكلام حذف، كأنه نهى عن عقب مثل عقب الشيطان، أو عن صورة أو شكل عقب الشيطان أو نحو هذا.

ومن روى «عُقب» فالعُقْب: العاقبة، ويقال بضم القاف. وفي الكتاب العزيز: ﴿وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾ (الكهف: ٤٤)، ومجازه نهى عن عُقب مثل عقب الشيطان، أي: من فعل يوجب عقب الشيطان. ومن روى «عقبة» فالعُقْبة: النَّوبة والدُّولة والبقية أيضًا قال:

.... ولم يَكُنْ لِعُقْبَةِ قِدْرِ المسْتَعيرِينَ مُعْقِبُ

والمعنى: ينقدح عليها، ومن روى «عقب» بفتح العين؛ فيجوز أن يريد اللغة التي في «عقب»، ويجوز أن يريد المصدر من قولهم: عقبت الرجل عقبا أي: ضرب عقبه، كأن الجالس كذلك قد ضرب عقبه بأليته كما يضرب الشيطان وقت جلوسه، أو يكون الشيطان قد عقبه، أي: ضرب عقبه، فيكون قد نهى عن فعل ما يؤذيه، أي: يعقبه الشيطان، وجعل النهي عن المسبب نهيًا عن السبب، والله أعلم.

* *

● وقوله: «واخلفه في عَقِبِه[أ]»(٤٩).

أي: من يخلف بعده، ومنه: «وأعْقِبْني منه عُقبى صالحة[ب]»(٥٠).

والعُقبى: ما يكون بدلاً عما ذهب.

* *

● قوله: «فيذهب الذاهب إلى العوالي[ج]»(٥١).

أدنى العوالي من المدينة على ثلاثة أميال إلى أربعة، وأقصاها على

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع عشر، عند قوله: (فضج ناسٌ من أهله).

(ب) من حديث أُمِّ سَلَمَةَ (٥) قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ - فَقُولُوا خَيْرًا. فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ».
قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ (ﷺ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ. قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ. وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً» قَالَتْ: فَقُلْتُ. فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ: مُحَمَّدًا (ﷺ).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (مرتفعة حية).

ثمانية أميال.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لَيْلَةً مِنْ اللَّيَالِي بِصَلاَةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ - فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رضي الله عنه): نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ). فَقَالَ لأَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرُكُمْ» وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الإِسْلاَمُ فِي النَّاسِ.

زَادَ حَرْمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) عَلَى الصَّلاَةِ»، وَذَاكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

قولها: **«أعتم رسول الله (ﷺ)»**(٥٢).

كما يقال: أصبح إذا دخل في وقت الصباح، يقال: "أعتم"؛ بمعنى: أبطأ وأخر، وأعتم بالقِرَى: أبطأ به، وأعتم: دخل في وقت العَتَمَة، والعتمة: أول ظلمة الليل، والعتمة: وقت غيبوبة الشفق، يقال لذلك الوقت: العتمة، وأعتم وعتَّم بمعنى، ومنه قوله: «ما عتَّم وما عتَّموا»(٥٣)، أي: ما أبطأ وما لبث.

* *

[٦٦/ظ] ● قوله: **«حتى إذا/ أدركه الكرى عرّس(أ)»**(٥٤).

والتعريس: النزول.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (أدركه الكرى).

● عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ (رضي الله عنه)؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) - فِي صَلاَةٍ -: «اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ، وَرِعْلاً، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

قوله (ﷺ): «عصية عصت الله ورسوله، أسلم سالمها الله، غفار غفر الله»[٥٥].

من بارع التجنيس الاشتقاقي، وهو الذي كل واحدة من الكلمتين يوجد فيها حروف الأخرى، ولا تكون صيغتهما واحدة، كقول الشاعر:

كأنَّ البُرى والعاجَ عِيجَت مُتونه

والنوع الآخر: هو الذي الصنفان فيه متماثلان، كقول الشاعر:

للسود في السود آثارٌ تَرَكْنَ بها

لمعًا من البيض تُثني أعينَ البيضِ

* *

● **قوله: «فمجَّ في العَزلاوين**[أ]**»**[٥٦].

تثنية «عَزْلاء»، والجمع: العَزَالي، والعزلاء: فم المزادة الأسفل الذي تستفرغ منه، ومنه قوله: «عزلاء تشجب[ب]»[٥٧]، و«أرسلت السماء عزاليها»[٥٨]، وكذلك: «وله عزلاء[ج]»[٥٩].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٤٠).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (فخرجت أحضر).

(ج) من حديث عَائِشَةَ (٥) قَالَتْ: كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللّه (ﷺ) في سقَاء. يُوكَى أعْلاَهُ. وَلَهُ عَزْلاَءُ. نَنْبذُهُ غُدْوَةً، فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً. وَنَنْبذُهُ عِشَاءً، فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً.

● قوله: «إن الجمعة عزمة[أ]»(٦٠).

أي: مؤكدة، وعَزْمة مصدر، والإخبار بها عن الجمعة يجوز كقولهم: رجل صَوْم وفِطْر، أي: ذو صوم، والجمعة ذات عزمة، أو يكون الحذف من أول؛ أي: شأن الجمعة عزمة، ومن هذا قوله: «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يُعزم علينا[ب]»(٦١)، أي: لم يؤكد إيجابه، وكذلك قوله: «من غير عزيمة[ج]»(٦٢) في قيام رمضان.

❋ ❋

● قوله: «فأراد أن يبيع عقارا[د]»(٦٣).

العقار: الأرض والضِّياع والنخل، ومنه قوله: «فوجد الرجل الذي اشترى العقار»(٦٤)، وقد يطلق على متاع البيت وأدواته؛ وذلك قليل.

❋ ❋

● عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (رضي الله عنه) عَن النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَقْرَأ فِي لَيْلَة ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ، تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

قوله: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن»(٦٥).

معناه: أن القرآن أحكام وقَصَص وتوحيد، وهذه السورة واحد منها وهو التوحيد، وفي حديث آخر: «جُزِّئَ القرآن ثلاثة أجزاء فجعل ﴿قُلْ هُوَ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، برقم (١٠).

(ب) من حديث أُمّ عَطِيّةَ: كُنّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَم يُعزَمْ عَلَيْنَا.

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (وصدراً من خلافته).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (٣٧)، عند قوله: (يبعثه من الليل).

ﵟٱللَّهُ أَحَدٌﵞ جزءًا منها[أ]»(٦٦).

* *

• عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه) أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا. حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً. فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﵟوَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمٗاۚﵞ.

قوله: «فجاءت عير من الشام»(٦٧).

العير: الإبل وغيرها من الدواب إذا كانت تحمل الأمتعة، ولا تسمى "عيرا" إلا كذلك، كما لا تسمى "لطيمة" إلا إذا كانت تحمل الطيب.

* *

• عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ (رضي الله عنه) دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ - فِي أَيَّامِ مِنًى - تُغَنِّيَانِ وَتَضْرِبَانِ. وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مُسَجًّى بِثَوْبِهِ. فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ. فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْهُ. وَقَالَ (ﷺ): «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ! فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ».

وَقَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ - وَأَنَا جَارِيَةٌ - فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرِبَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ.

(أ) وهي الرواية التالية لحديث الباب عند مسلم بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ جَزَّأَ الْقُرْآنَ ثَلاَثَةَ أَجْزَاءٍ؛ فَجَعَلَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ».

قوله: «**فاقدروا قدر الجارية العَرِبة**[أ]»(٦٨).

أي: المحبة في اللهو، ويدل على صحة هذا التفسير قوله في الحديث الآخر: «الحديثة السن الحريصة على اللعب[ب]»(٦٩)، ويقال: العَرِبة: المحبة في زوجها، ويقال: جارية عارب وهي الفَرِحة المازحة، والعرب: النشاط. وقد رأيته بخط من يعول عليه «العرية» بياء مشددة وهو تصحيف، وفسره فقال: عرية فعيلة وهي العارية عن الشغل.

❊ ❊

● عَن ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: انْكَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه (ﷺ). فَصلَّى رَسُولُ اللَّه (ﷺ) وَالنَّاسُ مَعَهُ. فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً قَدْرَ نَحْوِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ. ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً. ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً - وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ - ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً. وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ. ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ انْجَلَتْ الشَّمْسُ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّه. لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ»، قَالُوا: يَا

(أ) تقدم أصل الحديث في الباب الثاني، برقم (٤٧)، عند قوله: (يوم بعاث).

(ب) أخرجه مسلم في الباب السابق من حديث عَائِشَةُ أيضًا قالت: «واللَّه لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي - وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) - يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ. لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي. حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ. فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ. حَرِيصَةً عَلَى اللَّهْوِ».

رَسُـولَ اللَّهِ. رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا. ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَفَفْتَ. فَقَالَ (ﷺ): «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ. فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا. وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا. وَرَأَيْتُ النَّارَ. فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ. وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ (ﷺ): «بِكُفْرِهِنَّ»، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ (ﷺ) «بِكُفْرِ الْعَشِيرِ. وَبِكُفْرِ الإِحْسَانِ. لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ».

قوله (ﷺ): «**يكفرن العشير**»[٧٠].

يكون العشير: «الزوج» هنا، وهو تفسيره في الحديث، والعشير: القرابة، وقد يكون "العشير" مصدرًا بمعنى المباشرة، والمعنى على الجميع صالح.

❊

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ (رضي الله عنه) فَقَالَ: مَهْلاً يَا بُنَيَّةُ! أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

[٦٧/ و] قوله:/ «**إن الميت ليعذب ببكاء الحي عليه**»[٧١].

وكذلك: «المعول عليه يعذب[أ]»[٧٢] المعول عليه معناه: المبكي عليه، والعَوِيل والتَّعْوِيل والمعَوَّل إذا كان مصدرا: رفع الصوت بالبكاء، ومعنى قوله: «يعذب ببكاء أهله» أنهم قد يبكونه بأفعال كانت له مما يفتخرون

(أ) من حديث أنس أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ (رضي الله عنه) لَمَّا طُعِنَ، عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ . فَقَالَ: يَا حَفْصَةُ! أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ» وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ؟.

بها في الدنيا كشن الغارات وحماية الساحة، والتعصب، فهم يذكرونها في إمداحه و تأبينه، وهو يعذب بها، وقد يكون المعنى أنه يتألم في قبره لبكائهم عليه لمكان ألمهم بفقده. وقد قيل: إنه يعذب بالبكاء إذا أمر أهله أن يبكوا عليه.

❊

● عَنْ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّه (ﷺ) قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ. قَالَتْ: وَأنَا أنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ (شَقِّ الْبَابِ) فَأتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ- وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ- فَأمَرَهُ أنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. فَأتَاهُ فَذَكَرَ أنَّهُنَّ لَمْ يُطِعْنَهُ. فَأمَرَهُ الثَّانِيَةَ أنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. ثُمَّ أتَاهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَقَدْ غَلَبْنَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَتْ: فَزَعَمَتْ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «اذْهَبْ فَاحْثُ فِي أفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أرْغَمَ اللَّهُ أنْفَكَ. وَاللَّهِ! مَا تَفْعَلُ مَا أمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ). وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) مِنَ الْعَنَاءِ.

قولها: «وما تركت رسول الله (ﷺ) من العناء»(٧٣).

وهو التعب، أي: ما تركت رسول الله (ﷺ) من تعبك، أي: تعبك حملك على التردد إليه، ويحتمل أن يكون: ما تركته من أن تعنى خاطره بترددك إليه، والأول الوجه.

❊ ❊

● عَنْ جَابِرِ بن سَمُرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: أتِيَ النَّبِيّ (ﷺ) بِفَرَسٍ مُعْرَوْرىً. فَرَكِبَهُ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدّحْدَاحِ. وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ.

قوله: «**أتي بفرس معروري**»[٧٤].

أي: يُركب عُرْيًا، اعروريت الفرس: إذا ركبته عُرْيًا.

*

● عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلّى رَسُولُ اللّه (ﷺ) عَلَى ابْنِ الدّحْدَاحِ. ثُمّ أتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ. فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ. فَجَعَلَ يَتَوَقّصُ بِهِ. وَنَحْنُ نَتّبِعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ. قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إنّ النّبِيّ (ﷺ) قَالَ : «كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُعَلّقٍ- أوْمُدَلّى- فِي الْجَنّةِ لابْنِ الدّحْدَاحِ» أوْ قَالَ شُعْبَةُ: «لأبِي الدّحْدَاحِ».

قوله: «**كم من عذق**»[٧٥].

العذق - بكسر العين -: الكباسة، وهي من النخل كالغصن من شجر العنب، والعذق بالفتح: النخلة نفسها. وقوله: «فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب[أ]»[٧٦] بكسر العين، وقد قيده بعضهم «بعرق» براء يعني الزَّبِيل لاجتماع هذه الأنواع، ولأنها لا تجتمع في «القنو» وذلك ممكن، وقد رواه المروزي: «فجاءهم بقنو»[٧٧].

* *

● قوله: «**ما لك ولإخوتك من قريش لا تعتريهم**[ب]»[٧٨].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (إياك والحلوب).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (حلمة ثدي أحدهم).

أي: تقصدهم، يقال: عرا يعرو، واعترى يعتري، واعترَّ يعترُّ، وعرَّ يَعُرُّ بمعنى واحد، ومنه قوله: «كانت لحقوقه التي تعروه[أ]»[٧٩].

❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) يَبْلُغُ بِهِ: «ألاَ رَجُلٌ يَمْنَحُ أهْلَ بَيْتٍ نَاقَةً. تَغْدُو بِعُسَ. وَتَرُوحُ بِعُسَ. إنّ أجْرَهَا لَعَظِيمٌ».

قوله: «**تغدو بعس، وتروح بعس**»[٨٠].

العُسُّ: القَدَح، وقرره بعضهم «تغدو بعشاء وتروح بعشاء» بشين معجمة، وبعضهم «بعيش» وبعضهم - وهو الحميدي - «بعسًا» وقيل بالكسر في العين، وفسره بالعُس الكبير.

❊ ❊

● قوله: «**من أعتق شركا له في عبد**[ب]»[٨١].

(أ) تقدم أصل الحديث في الباب الأول، برقم (٣٢)، وهذه اللفظة وردت في رواية عائشة ٦ أيضًا من حديث عروة بن الزبير: أن عَائِشَةَ زَوْجَ النّبِيِّ (ﷺ) أخْبَرَتْهُ أنّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللّه (ﷺ) سَأَلَتْ أبَا بَكْرٍ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللّه (ﷺ)، أنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مِمّا تَرَكَ رَسُولُ اللّه (ﷺ)، مِمّا أفَاءَ اللّهُ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهَا أبُو بَكْرٍ: إنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) قَالَ: «لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ». قَالَ: وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللّه (ﷺ) سِتّةَ أشْهُرٍ. وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْألُ أبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمّا تَرَكَ رَسُولُ اللّه (ﷺ) مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَك، وَصَدَقَته بِالْمَدِينَةِ، فَأبَى أبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلكَ. وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللّه (ﷺ) يَعْمَلُ بِهِ إلاّ عَمِلْتُ بِهِ، إنّي أخْشَى إنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أمْرِهِ أنْ أزِيغَ فَأمّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إلَى عَلِيّ وَعَبّاس، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيّ وَأمّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَأمْسَكَهُمَا عُمَرُ وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُول اللّه (ﷺ). كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ. وَأمْرُهُمَا إلَى مَنْ وَلِيَ الأمْرَ. قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلكَ إلَى الْيَوْمِ.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (فأعطى شركاء حصصهم).

العِتْق: القدم، والعتيق: القديم. والعتق أيضًا: الجودة، والعتيق: المتناهي في الجودة. والعتق: الخلوص، والعتيق: الخالص. فيكون «أعتق» أي: ألحق بالصنف الجيد وهم الأحرار، أو ألحقه بالنوع الخالص، أو ألحقه بالصفة القديمة وهو كونه لا رق عليه؛ لأن الرق في الغالب طارئ على الأرقاء، وكذلك "عتق العبد" لا يخلو من هذا، والله أعلم.

* *

● عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالكِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) عَلَى الصَّدَقَةِ. فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا، وَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ، أَمَرَ لَي بِعُمَالَةٍ. فَقُلْتُ: إِنَّما عَمِلْتُ لِلَّهِ، وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ: خُذْ مَا أُعْطِيتَ. فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَعَمَّلَنِي. فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ. فَقَال لِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ، فَكُلْ. تَصَدَّقْ».

قوله: «**فأمر لي بعمالة**»[٨٢].

أي: بأجر على العمل، وكذلك قوله: «فعملني»[٨٣]، أي: جعل لي عمالة.

*

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللّه (ﷺ)، فَأَعْطَاهُمْ. ثُمّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ. حَتّىَ إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدّخِرَهُ عَنْكُمْ. وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفّهُ اللّهُ. وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللّهُ. وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبّرْهُ اللّهُ. وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصّبْرِ».

قوله: «ومن يستعفف يُعِفُّه الله»(٨٤).

بضم الفاء/ ولا بد، وقد قيده كثير من الرواة بالفتح، والوجه الضم، وصى بذلك الأثبات من النحويين. [٦٧/ظ]

❊ ❊

● قول أنس (رضي الله عنه): «**هذا حديث عِمِّيَة**(أ)»(٨٥).

بكسر العين والميم وفتح الياء مشددة كذا قيده المتقنون، وفسر بحديث شدة، وهو تفسير متأول، وكأن أنسًا (رضي الله عنه) أراد أنه حديث حال تحكى فيه الأنباء، أي: لا تعرف حقائقها للشدة التي كانوا فيها، يذكر ذلك توخيا للحق وإعلاما بأنه قد لا يضبط في ذلك الوقت الأمر على حقيقته، فعرف بذلك تبريا من العهدة. وقد ضبطه بعضهم حديث «عميه» بفتح الميم والياء وشدهما وسكون هاء السكت تثنية "عم"، أي: عماه أخبراه بذلك، أو هو يخبر بحديثهما، وقد يريد بالعمين: الأوس والخزرج، وقد يريد بهما: المهاجرين والأنصار، وقد قيد حديث «عميه» بشد الميم وتخفيف الياء وسكون هاء السكت يريد عمًا واحدًا.

❊ ❊

● قوله: «**تحت راية عمية**(ب)»(٨٦).

بكسر العين والميم وشدها وشد الياء مفتوحة، وقد روي بضم العين، ومعناه: راية ضلالة بأنها (فعلية أو فعلية) من العماية، والعماية:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم: (٤٨).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (ولا ينحاش من مؤمنها).

الضلالة. قال ابن حنبل: هي الأمر الأعمى الذي لا يستبين وجهه. وقيل: فتنة وجهل. وهذه كلها متقاربة. ويقال: هذا قتيل عِمِّيًّا إذا لم يعرف قاتله.

* *

● عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: أعْطَى رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) أبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَصَفْوَانَ بْنَ أمَيَّةَ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، والأقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، كُلّ إنْسَانٍ مِنْهُمْ، مِائَةً مِنَ الإبِلِ. وَأعْطَى عَبّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ. فَقَالَ عَبّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

أتجعل نهبي ونهبَ العُبيـ ـدِ بينَ عُيينةَ والأقرعِ؟

فما كانَ بدرٌ ولا حابسٌ يفوقانِ مرداسَ في المجمعِ

وما كُنتُ دونَ امرئٍ منهما وَمَنْ تخفضِ اليومَ لا يُرفَعِ

قَالَ: فَأتَمّ لَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مِائَةً.

قول عباس بن مرداس (رضي الله عنه): «**أتجعل نهبي ونهب العبيد**»[٨٧].

العُبَيْد: اسم فرس "العباس".

* *

● عَنْ أنَسٍ (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يُصَلّي فِي رَمَضَانَ. فَجِئْتُ فَقُمْتُ إلَىَ جَنْبِهِ. وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أيْضًا. حَتّىَ كُنّا رَهْطًا. فَلَمّا حَسّ النّبِيّ (ﷺ) أنّا خَلْفَهُ، جَعَلَ يَتَجَوّزُ فِي الصّلاَةِ. ثُمّ دَخَلَ رَحْلَهُ فَصَلّىَ صَلاَةً لاَ يُصَلّيهَا عِنْدَنَا. قَالَ: قُلْنَا لَهُ، حِينَ أصْبَحْنَا: أفَطِنْتَ لَنَا اللّيْلَةَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ. ذَاكَ الّذِي حَمَلَنِي عَلَىَ الّذِي صَنَعْتُ».

قَالَ: فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللّٰهِ (ﷺ). وَذَاكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ. فَأَخَذَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ. فَقَالَ النَّبِيّ (ﷺ): «مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي. أَمَا وَاللّٰه لَوْ تَمَادّ لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً، يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ».

قوله: «**يدع المتعمقون تعمقهم**»(٨٨).

أي: المتكلفون الذين يريدون التقصي الذي لا يدرك.

* *

● قوله: «**فأتى بعرق فيه تمر**(أ)»(٨٩).

العرق - بفتح الراء -: زبيل أو زنبيل يصنع من الخوص يسع خمسة عشر صاعا أو نحوها، وقد قيده بعضهم بسكون الراء ووهم، إنما العَرْق - ساكن الراء -: العظم عليه يسير لحم.

*

ومنه: «**وفي يده عرق**»(ب)(٩٠).

والزبيل إذا كان من جلود يسمى: الحَفْص.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (بدت أنيابه).

(ب) من عَائِشَةَ (٦) قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ، بَعْدَ مَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ، لِتَقْضِيَ حَاجَتَهَا. وَكَانَتِ امْرَأَةً جَسِيمَةً تَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمًا. لاَ تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا. فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ وَاللّٰهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا. فَانْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ. قَالَتْ: فَانْكَفَأَتْ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللّٰه (ﷺ) فِي بَيْتِي. وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ. فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّٰه إِنِّي خَرَجْتُ. فَقَالَ لِي عُمَرُ: كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ: فَأُوحِيَ إِلَيْهِ. ثُمّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنّ الْعَرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ. فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنّ».

● عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي رَمَضَانَ. فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ. ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ. فَشَرِبَهُ نَهَارًا. لِيَرَاهُ النَّاسُ. ثُمَّ أَفْطَرَ. حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) : فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَفْطَرَ. فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

قوله: «فصام حتى بلغ عُسفان»[٩١].

هي قرية يجمع فيها على ستة وثلاثين ميلا من مكة.

❋

● قوله: **«كان رسول الله (ﷺ) يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده[أ]»**[٩٢].

عاشوراء ممدود عند أهل هذا الشأن إلا أبا عمرو بن العلاء؛ فإنه حكى فيه القصر. قال أبو بكر بن دريد: ليس في كلام العرب فاعولاء ممدودا إلا هذا الاسم خاصة.

وحكي عن ابن الأعرابي (جابوراء). ورده ابن دريد. وقال بعضهم: عاشوراء اسم إسلامي لم يعرف في الجاهلية وهو اليوم العاشر من المحرم، ويقال: التاسع وهو أجري على سنن كلام العرب.

❋ ❋

● عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ، الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ. وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ». فَكُنَّا، بَعْدَ ذَلِكَ، نَصُومُهُ. وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ مِنْهُمْ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَنَذْهَبُ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (ويحثنا عليه).

إِلَى الْمَسْجِدِ. فَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ. فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ، أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الإِفْطَارِ.

قوله: «**يجعل لهم اللعبة من العهن**»(٩٣).

العِهْن: الصوف. وقد قيل: هو الملون منه. وقيل: الأحمر. واللعبة: ما يلعب به.

* *

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الَّتِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينِ تَمْضِي عِشْرُونَ لَيْلَةً، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، يَرْجِعُ إِلَى مَسْكَنِهِ. وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ. ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ، جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا. فَخَطَبَ النَّاسَ. فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللّهُ. ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ. ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ. فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَبِتْ فِي مُعْتَكَفِهِ. وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأُنْسِيتُهَا. فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ. فِي كُلِّ وِتْرٍ. وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ: مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدِ انْصَرَفَ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ. وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌّ طِينًا وَمَاءً.

/ قوله: «**إن رسول الله (ﷺ) اعتكف العشر الأواخر**»(٩٤). [٦٨/و]

أي: لازم، والاعتكاف على الشيء أو في الشيء والعكوف أيضًا: ملازمته والإكباب عليه، وكذلك هو المعتكف في المسجد، والمعتكَف - بفتح الكاف -: موضع الاعتكاف.

● قوله: «**ويتعاهدنا عنده**[أ]»[٩٥].

أي: يجدد عهده بنا. يقال منه: تعاهد يتعاهد تعاهدا.

*

● قوله: «**عقرى حلقى**[ب]»[٩٦].

يروى منونا وغير منون وهو أكثر، فمن نون جعلهما مصدرين منصوبين بفعلين مقدرين معناه: عقرك الله عقرا وحلقك حلقا، اللفظ لفظ الخبر والمعنى معنى الدعاء، عقرا، أي: أهلكها الله، وحلقا، أي: أصابها وجع في حلقها، وأصابتها حَلاق وهو الداعية أو المنيَّة جاءت على وزن فعال. قال الشاعر:

قد سقوا للردى بكأس حلاق

والعرب قد تدعو بالشيء وهي لا تريد أن ينزل بالمدعو عليه ما دعي به، ولكن يكون منها ذلك على جهة التعجب مثل قولهم: ما أشعره قاتله الله. فقولهم «عقرا حلقا» خارج هذا المخرج. ومن روى «عقرى حلقى» بغير تنوين فهما صفتان جاءتا على وزن فعلى ألفها للتأنيث كغضبى وخشبى وسكرى وأمثالها، وهما إما مرفوعا بالابتداء على معنى: أنت عقرى حلقى، أو منصوبين بفعل الدعاء أي: جعلك الله كذلك.

ومعنى «عقرى»: إما هالكة كما تقدم، أو مشئومة، أو معقورة في خدها بالخمش لمصيبة نزلت بها كما كن النساء يخمش بعضهن وجوه بعض، أو عاقر لا تلد.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (ويحثنا عليه).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، عند الشاهد نفسه.

ومعنى «حلقى»: إما محلوقة الرأس للمصيبة النازلة، أو أصابها حلاق كما تقدم، أو حلقت أهلها بشؤمها، وقد قيل إن معناه: إنك طويلة اللسان بذيئته (برفق عقرتك) كناية عن رفع الصوت ويصيح بحلقك.

* *

● عَنْ مُحَمّدِ بْنِ عَبْدِ الرّحْمَنِ أنّ رَجُلاً مِنْ أهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ: سَلْ لِي عُرْوَةَ بْنَ الزّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يُهِلّ بِالْحَجّ. فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أيَحِلّ أمْ لاَ؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ: لاَ يَحِلّ. فَقُلْ لَهُ: إِنّ رَجُلاً يَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ فَسَألْتُهُ فَقَالَ: لاَ يَحِلّ مَنْ أهَلّ بِالْحَجّ إلاّ بِالْحَجّ. قُلْتُ: فَإِنّ رَجُلاً كَانَ يَقُولُ ذَلك. قَالَ: بِئْسَ مَا قَالَ. فَتَصَدّانِي الرّجُلُ فَسَألَنِي فَحَدّثْتُهُ. فَقَالَ: فَقُلْ لَهُ: فَإِنّ رَجُلاً كَانَ يُخْبِرُ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَدْ فَعَلَ ذَلك. وَمَا شَأْنُ أسْمَاءَ وَالزّبَيْرِ قَدْ فَعَلاَ ذَلكَ. قَالَ: فَجِئْتُهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلكَ. فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: لاَ أدْرِي. قَالَ: فَمَا بَالُهُ لاَ يَأْتِينِي بِنَفْسِهِ يَسْألُنِي؟ أظُنّهُ عِرَاقِيًا. قُلْتُ: لاَ أدْرِي. قَالَ: فَإِنّهُ قَدْ كَذَبَ. قَدْ حَجّ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فَأخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ، أنّ أوّلَ شَيْءٍ بَدَأ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكّةَ أنّهُ تَوَضّأ. ثُمّ طَافَ بِالْبَيْتِ. ثُمّ حَجّ أبُو بَكْرٍ فَكَانَ أوّلَ شَيْءٍ بَدَأ بِهِ الطّوَافُ بِالْبَيْتِ. ثُمّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ. ثُمّ عُمَرُ، مِثْلُ ذَلِكَ. ثُمّ حَجّ عُثْمَانُ فَرَأيْتُهُ أوّلُ شَيْءٍ بَدَأ بِهِ الطّوَافُ بِالْبَيْتِ. ثُمّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ. ثُمّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ عُمَرَ. ثُمّ حَجَجْتُ مَعَ أبِي (الزّبَيْرِ بْنِ الْعَوّامِ) فَكَانَ أوّلَ شَيْءٍ بَدَأ بِهِ الطّوَافُ بِالْبَيْتِ. ثُمّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ. ثُمّ رَأيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلك. ثُمّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ. ثُمّ آخِرُ مَنْ رَأيْتُ فَعَلَ ذَلكَ ابْنُ عُمَرَ. ثُمّ لَمْ يَنْقُضْهَا بِعُمْرَةٍ. وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أفَلاَ يَسْألُونَهُ؟ وَلاَ أحَدٌ مِمّنْ مَضَى مَا

كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ أَقْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ. ثُمَّ لاَ يَحِلُّونَ. وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لاَ تَبْدَآنِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ. ثُمَّ لاَ تَحِلاَّنِ. وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ بِعُمْرَةٍ قَطُّ. فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا. وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ".

قوله: **«أظنه عراقيا»**(٩٧).

أي: على مخالفة أهل المدينة بخلاف أهل العراق لهم. وكذلك قوله: «أعراقية»(٩٨)؟! يريد: أفتوى عراقية؟ أو أسنة عراقية؟ وقد يكون أراد المخاطبة، أي: أعراقية أنت؟! والله أعلم.

* *

● قوله: **«فعيي بشأنها**(أ)**»**(٩٩).

أي: هي أبدعت من «العي» وهو: العجز، ويروى «عي» مشددًا، والمعنى واحد، وقد روي: «فعني» من العناية، بنون مكسورة بعد عين مضمومة، والوجه ما بدئ به.

* *

● قوله: **«لا يعضد شجرها**(ب)**»**(١٠٠).

أي: لا يقطع كقطع العضد فيصير أجزاؤه كالأعضاد.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (إن هي أبدعت).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (لا يخبط شوكها).

● قوله: «لا يقطع عضاها[أ]»[١٠١].

العضاه: كل شجر له شوك يعظم، والواحدة عِضَةٌ، وعِضَهَة وعِضَاهَةٌ./ وأصل عِضَة «عِضْهَة»؛ فحذفوا هاءها كما فعلوا في شفة ثم ردت الهاء عند الجمع. [٦٨/ظ]

*

● قوله: «ما بين عَيْر إلى ثور[ب]»[١٠٢].

هما جبلان معروفان، ويقال في "عير": عائر، وقد أنكر مصعب أن يكون في المدينة جبل يقال له عَيْر ولا عائر ولا ثور، وقد قيل إن ذكر «ثور» هاهنا غلط؛ لأنه بمكة وقد وقع في بعض نسخ مسلم: «ما بين عير إلى كذا» والذي بالمدينة إنما هو "أحد".

*

● قوله: «كأنها بكرة عيطاء[ج]»[١٠٣].

هي الطويلة العنق الحسنة الخلق، والبَكْرة الفَتِيَّة من الإبل تشبه الجارية بها. وفي حديث آخر: «عَنَطْنَطَة[د]» مكان «عيطاء» والمعنى واحد.

* *

● قوله: «من عرض هذا الجبل[هـ]»[١٠٤].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، برقم (٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (ذمة المسلمين واحدة).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند الشاهد نفسه.

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (قريب من الدمامة).

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (كأنما تنحتون).

بضم العين - وهو الجانب، أي: من جانبه.

* *

● عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللّهَ (ﷺ) فِي بَعْضِ أسْفَارِهِ وَامْرَأةٌ مِنَ الأنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ. فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللّهَ (ﷺ) فَقَالَ: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا. فَإنَّهَا مَلْعُونَةٌ» قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأنّي أرَاهَا الآنَ تَمْشِي فِي النّاسِ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أحَدٌ.

وقوله في الناقة: «**ما يعرض لها أحد**»[١٠٥].

أي: ما يتعرض. يقال: عرض يعرض، وتعرَّض يتعرَّض، واعترض يعترض بمعنى واحد.

وقال بعضهم: يقال: عرض يعرض وعَرِض يعرُض والمشهور الأول.

* *

● قوله: «**وأصبناها عنْوة**[أ]»[١٠٦].

أي: وقد عنَوا وذلوا بالغلبة والقهر، ومنه قيل للأسير: عان. ويقال: عنا يعنو ويعنى. ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ﴾ (طه: ١١١).

* *

● قوله: «**فقعدت على عجز البعير**[ب]»[١٠٧].

أي: على مؤخره، وكذلك على عجزها يعني الناقة. وعجز الدابة:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (محمد والخميس).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (ومكاتلهم).

كفلها، وكذلك من المرأة. وقد عجزت - بكسر الجيم - إذا عظم عجيزتها. وعَجَزَ عن الشيء إذا لم يُطقه. وأعجزه غيره، ومنه قوله: «فبدروا فأعجزتهم» أي: لم يطيقوا إلحاقها، و «عجز المسجد عن أهله[أ]»(١٠٨) من ذلك، كأنه لم يُطق حملهم إذا لم يسعهم.

*

● عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتِ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلاَمٍ. فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا يَا رَسُولَ اللّهِ ابْنُ أَخِي -عُتْبَةَ ابن أبي وَقّاصٍ- عَهِدَ إِلَيّ أَنّهُ ابْنُهُ -انْظُرْ إِلَىَ شَبَهِهِ- وَقَالَ عَبْدُ بن زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي، يَا رَسُولَ اللّهِ! وُلِدَ عَلَىَ فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) إِلَىَ شَبَهِهِ، فَرَأَىَ شَبَهاً بَيّناً بِعُتْبَةَ. فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ. الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ». قَالَتْ: فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطّ. وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمّدُ بْنُ رُمْحٍ قَوْلَهُ: «يا عَبْدُ».

قوله: «عهد إلي أنه ابنه»(١٠٩).

(أ) من حديث عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ. فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ. فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ. فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ. فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ. فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ. فَخَرَجَ فَصَلُّوْا بِصَلاَتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ. فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ). فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: الصَّلاَةَ! فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الْفَجْرِ. فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ. ثُمَّ تَشَهَّدَ، فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ. وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلاَةُ اللَّيْلِ. فَتَعْجِزُوا عَنْهَا».

أي: وصاني بذلك.

قوله: «**وللعاهر الحجر**»(١١٠).

العاهر: الزاني. والعَهْر: الزنى.

* *

قوله: «**جرست نحله العرفط**(أ)»(١١١).

العُرْفُطُ: شجر من العضاه، يقال له: "الطَّلح.

* *

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوساً بِبَابِهِ لَمْ يُؤْذَنْ لأحَدٍ مِنْهُمْ قَالَ: فَأُذِنَ لأبِي بَكْرٍ. فَدَخَلَ ثُمّ أقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ، فَوَجَدَ النّبِيّ (ﷺ) جَالِساً، حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ، وَاجِماً سَاكِتاً. قَالَ: فَقَالَ: لأقُولَنّ شَيْئاً أُضْحِكُ النّبِيّ (ﷺ). فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! لَوْ رَأيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ! سَألَتْنِي النّفَقَةَ فَقُمْتُ إلَيْهَا فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا. فَضَحِكَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) وَقَالَ: «هُنّ حَوْلِي كَمَا تَرَى. يَسْألْنَنِي النّفَقَةَ». فَقَامَ أبُو بَكْرٍ إلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا، فَقَامَ عُمَرُ إلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا. كِلاَهُمَا يَقُولُ: تَسْألْنَ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) مَا لَيْسَ عِنْدَهُ. فَقُلْنَ: وَاللّهِ! لاَ نَسْألُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) شَيْئاً أبَداً لَيْسَ عِنْدَهُ. ثُمّ اعْتَزَلَهُنّ شَهْراً أوْ تِسْعاً وَعِشْرِينَ، ثُمّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ حَتّى بَلَغَ ﴿لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. قَالَ: فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ. فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إنّي أُرِيدُ أنْ أعْرِضَ عَلَيْكِ أمْراً أُحِبّ أنْ لاَ تَعْجَلِي

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند الشاهد نفسه.

فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أبَوَيْك» قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللّه؟ فَتَلاَ عَلَيْهَا الآيَةَ قَالَتْ: أفيكَ، يَا رَسُولَ اللّه! أَسْتَشِيرُ أبَوَيّ؟ بَلْ أخْتَارُ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالدّارَ الآخِرَةَ وَأسْأَلُكَ أنْ لاَ تُخْبِرَ امْرَأةً مِنْ نِسَائِكَ بِالّذي قُلْتُ. قَالَ: «لاَ تَسْأَلُنِي امْرَأةٌ مِنْهُنّ إلاّ أخْبَرْتُهَا، إنّ اللّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنّتًا وَلاَ مُتَعَنّتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلّمًا مُيَسّرًا».

قوله: «**إن الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا**»(١١٢).

العَنَت: المشقة هنا، فالمعنى: إن الله لم يأمرني بأن أُدخل مشقة على أحد ولا بأن أتعمل المشقة لنفسي ولا لغيري.

❊

● عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أبِي سَلَمَةَ أنّهَا أخْبَرَتْهُ هَذِهِ الأحَادِيثَ الثّلاَثَةَ قَالَ: قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النّبِيّ (ﷺ)، حِينَ تُوفّيَ أبُوهَا أبُو سُفْيَانَ، فَدَعَتْ أُمّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ -خَلُوقٌ أوْ غَيْرُهُ- فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمّ مَسّتْ بِعَارِضَيْهَا، ثُمّ قَالَتْ: وَاللّه! مَا لِي بِالطّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أنّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ، عَلَى الْمِنْبَرِ: «لاَ يَحِلّ لامْرَأةٍ تُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، تُحِدّ عَلَى مَيّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ، إلاّ عَلَى زَوْجٍ أرْبَعَةَ أشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قوله: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت**»(١١٣).

أي: تمنع من الزينة والخضاب، يقال: أحَدَّت المرأة تُحد إحدادا، وحدَّت تَحِدُّ وتَحُدُّ حداداً: إذا امتنعت من الزينة.

❊ ❊

● عَنْ أُمّ عَطِيّةَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «لاَ تُحِدّ امْرَأةٌ عَلَى مَيّت فَوْقَ ثَلاَث، إلاّ عَلَى زَوْجٍ، أرْبَعَةَ أشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلاَ تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إلاّ ثَوْبَ عَصْبٍ، وَلاَ تَكْتَحِلُ، وَلاَ تَمَسّ طِيبًا، إلاّ إذَا طَهُرَتْ، نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ أوْ أظْفَارٍ».

قوله: «**إلا ثوب عصب**»(١١٤).

هو نوع من الثياب يصبغ غزله معصوبا فيجيء لونين لبقايا عصب منه غير مصبوغ، وقد ينسب إلى اليمن.

* *

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) نَهَى عَنْ بَيْعِ النّخْلِ حَتّى يَزْهُوَ وَعَنْ السّنْبُلِ حَتّى يَبْيَضّ وَتؤمَنَ الْعَاهَةَ. نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

قوله: «**ويأمن من العاهة**»(١١٥).

[٦٩/و] العاهة: الآفة تصيب الزروع والأعناب وغيرها فتجتاحها/ يقال: عِيْه الزرع يعاه، وكذلك صاحبه، وعاه الرجل وأعاه إذا أصاب ماله عاهة.

* *

● عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) رَخّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيّةِ أنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا مِنَ التّمْرِ.

قوله: «**رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها**»(١١٦).

العَرِيَّة: تجمع على «عرايا»، وهي النخلة تكون للرجل بين جملة نخل لآخر، فأرخص له في شرائها بخرصها؛ أي: بمقدار ما يخرص به؛ لكونه يتأذى ببقائها بين نخله فيدخل لها ربها ومن شاء، فرخص في المزابنة

فيها من أجل ذلك. وقيل: هي النخلة يمنح ربها ثمرتها للرجل عامه فرخص له في شرائها منه بخرصها لمثل ذلك. وقيل: هي النخلة ترطب قبل جملة النخل التي هي بينها فرخص في بيعها بخرصها. وكل ذلك من أجل ما ينجر منها من الإذاية. وسميت عريَّة إما لكونها أعريت من المال وقت الهبة أو البيع، أو لكونها أعريت من السوم وقت البيع، هذا على القولين الأولين، وفي الثالث تجوز وهو أن يكون سميت عرية لكونها تعرى، أي: تُقْصد.

* *

● عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللّه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) عَنْ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ وَالْمُخَابَرَةِ (قَالَ أحَدُهُمَا: بَيْعُ السِّنِينَ هِيَ الْمُعَاوَمَةُ) وَعَنْ الثُّنْيَا وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

قوله: **«نهى عن المعاومة»**(١١٧).

وهي بيع ثمر الشجر لمدة من السنين، وقيل: كراء الأرض التي تسقى بالمطر مدة من السنين، وكلاهما غرر.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي الرَّجُلِ الّذِي يُعْدِمُ إذَا وُجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ وَلَمْ يُفَرِّقْهُ «أنَّهُ لِصَاحِبِهِ الّذِي بَاعَهُ».

قوله: **«في الرجل الذي يعدم إذا وجد عنده المتاع»**(١١٨).

بضم الياء وكسر الدال، وقد روي بفتح الياء والدال، يقال: أعْدَم الرجل يَعْدَم إذا لم يبق له كسب وافتقر فهو مُعْدَم، والاسم الإعدام،

وعَدِمَ الشيء إذا فقده يَعْدَم، والاسم العُدْم، والفاعل عادم، والمفعول معدوم، ومنه قوله: «وتكسب المعدوم[أ]»(١١٩) معناه: يكسب النَاس الشيء الذي يعدمونه. ويحتمل وجها آخر وفيه بعد، وهو أن يكون المعنى: وتكسب المعدوم كسبه، أي: الرجل الذي عدم كسبه.

* *

● قوله: «**فقد استبرأ لدينه وعرضه**[ب]»(١٢٠).

قيل: العِرض: النفس فيكون...[ج] وعرضه ونفسه أي: قد وقى نفسه من مواقعة الحرام.

وقيل: العرض ما يذكر به الإنسان، فيكون معناه: قد تجنب ما يبعث عن الكلام فيه. وقيل: العِرض: سلف الرجل ولا يصلح هنا إلا على بعد.

*

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «أيّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإنّهَا لِلّذِي أُعْطِيَهَا، لاَ تَرْجِعُ إلَى الّذِي أعْطَاهَا، لأنّهُ أعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

قوله: «**أيما رجل أعمر عمرى**»(١٢١).

العُمْرَى: فعلى من الإعمار، أعمرت الرجل البيت: إذا جعلت له سكناه مدة عمره، وكذلك الأرض إذا جعلت له الانتفاع بها كذلك.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٠).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند الشاهد نفسه.

(ج) بياض بالأصل قدر كلمة.

● عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: عَجِلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ، فَقَالَ لَهُ سُوَيْدُ ابْنُ مُقَرِّنٍ: عَجَزَ عَلَيْكَ إِلاَّ حُرُّ وَجْهِهَا، لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرِّنٍ. مَا لَنَا خَادِمٌ إِلاَّ وَاحِدَةٌ. لَطَمَهَا أَصْغَرُنَا. فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) أَنْ نُعْتِقَهَا.

قوله: «**عجز عليك إلا حر وجهها**»(١٢٢).

برفع «حر» لا غير، والمقصود: امتنع عليك إلا حر وجهها؛ لأن العجز إنما يقع عما امتنع. وقد قيل/ إنه من المقلوب كأنه أراد عجزت عن غير [٦٩/ ظ]
حر وجهها ثم قلب، وفيه بعد.

* *

● عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ (قَالَ يَحْيَى: وَحَسِبْتُ قَالَ) وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: خَرَجَ عَبْدُ اللّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ، حَتَّى إِذَا كَانَا بِخَيْبَرَ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَالِكَ، ثُمَّ إِذَا مُحَيِّصَةُ يَجِدُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ سَهْلٍ قَتِيلاً، فَدَفَنَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) هُوَ وَحُوَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «كَبِّرْ» (الْكُبْرَ فِي السِّنِّ) فَصَمَتَ، فَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ، وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مَقْتَلَ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ؟ أَوْ قَتِلَكُمْ» قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟ قَالَ: «فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا؟» قَالُوا: وَكَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) أَعْطَى عَقْلَهُ.

قوله: «**أعطى عقله**»(١٢٣).

أي: ديته، وسميت الدية، لأنها كانت إبلا، وكانت تُعقل بفناء ولي المقتول؛ أي: تحبس.

* *

● قوله ﷺ في ماعز: «**رجل قصير أعصل**(أ)»(١٢٤).

بصاد مهملة، وقد روي بالضاد المعجمة؛ وهو تصحيف وإن كان أشهر وأكثر؛ لأنه بالمهملة صفة للرجل، يقال: رجل أَعْصَل، أي: معوج الساق. وشجرة عَصِلَة، أي: عوجاء، وكذلك: باب أعصل، أي: شديد معوج، وبالمعجمة ليس صفة على هذا البناء، ولكن يقال: رجل عَضِل إذا كان كثير العضل. وفي الحديث الآخر: «أوتي برجل أشعث ذي عضلات(ب)»(١٢٥)، وهذا لا يحملنا على أن نقول أعضل بالمعجمة مكان أعصل حتى نسمعه، ولا يبعد أن يكون ماعز أعصل وذا عضلات فيكون أعصل عضلا، ولم يبلغني أنه يقال: أعضل بالمعجمة.

* *

● قوله: «**إن ابني كان عسيفا**(ج)»(١٢٦).

العَسِيف: الأجير.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (يمنح أحدهم الكثبة).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (إلا جعلته نكالاً).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٠).

● عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّه (ﷺ) كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ: أَنْ لاَ نُشْرِكَ بِاللّهِ شَيْئًا، وَلاَ نَسْرِقَ، وَلاَ نَزْنِيَ، وَلاَ نَقْتُلَ أَوْلاَدَنَا، وَلاَ يَعْضَهَ بَعْضُنَا بَعْضًا. «فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللّه، وَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حَدًّا فَأُقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللّهِ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

قوله: «**ولا يعضه بعضنا بضعا**»[١٢٧].

العَضْه: الرمي بالبهتان وقول الإفك. عَضهه يعضَهه عَضْهًا. والعَضْه: الكذب والنميمة والبُهتان أيضًا، ويجمع على عضين. وقد روي: «ولا يعض» على مثال يعضي وله وُجَيْه.

* *

● قوله: «**العجماء جُرحها جُبَار**[أ]»[١٢٨].

هي البهيمة لا تكليف يلزمها.

* *

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «إِنّ اللّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاَثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلاَثًا فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السّؤَالِ. وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

قوله: «**وأن تعتصموا بحبل الله**»[١٢٩].

أي: تتمسكوا فيكون أعم عصمة؛ أي: مانعا من الزلل. والحبل:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (والمعدن جبار).

السبب، أي: تتمسكوا بكل سبب يقربكم إلى رضاه.

*

● قوله: «اعرف عفاصها[أ]»(١٣٠).

العِفاص هنا: الوعاء الذي يكون في النفقة، وعفاص القارورة: ما يشد على رأسها من جلد وغيره.

* *

● عَنْ إِيَاس بْن سَلَمَةَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْنَا فَزَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ. - أمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَلَيْنَا - فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةٌ، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَّسْنَا. ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ، فَوَرَدَ الْمَاءَ فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ وَسَبَى. وَأَنْظُرُ إِلَى عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ. فِيهِمُ الذَّرَارِيّ. فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ. فَلَمَّا رَأَوُا السَّهْمَ وَقَفُوا. فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ وَفِيهِمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ عَلَيْهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَمٍ. (قَالَ: الْقَشْعُ النِّطَعُ) مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ فَسُقْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ. فَنَفَّلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي السُّوقِ. فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! لَقَدْ أَعْجَبَتْنِي، وَمَا كَشَفْتُ لَهَا! ثَوْبًا. ثُمَّ لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مِنَ الْغَدِ فِي السُّوقِ. فَقَالَ لِي: «يَا سَلَمَةُ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، لِلَّهِ أَبُوكَ!» فَقُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَوَاللَّهِ! مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ. فَفَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (فسأله عن اللقطة).

الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا أُسِرُوا بِمَكَّةَ.

قوله: «**وانظر إلى عنق من الناس**»[١٣١].

العُنُق: الجماعة، ويجمع على أعناق.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّه. قَالَ: نَادَى فِينَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يَوْمَ انْصَرَفَ عَنْ الأَحْزَابِ: «أَنْ لاَ يُصَلِّيَنَّ أحَدٌ الظّهْرَ إلاّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَتَخَوّفَ نَاسٌ فَوْتَ الْوَقْتِ، فَصَلّوْا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ. وَقَالَ آخَرُونَ: لاَ نُصَلّي إلاّ حَيْثُ أمَرَنَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)، وَإنْ فَاتَنَا الْوَقْتُ. قَالَ: فَمَا عَنّفَ وَاحِداً مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

قوله: «**فما عنف واحدا**»[١٣٢].

أي: ما أَشَدَّ له في القول ولا وبَّخه. عَنَّف يُعَنِّف تعنيفًا إذا وبَّخ.

*

● عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النّبِيّ (ﷺ)؛ أَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنّ اللّهَ رَفِيقٌ يُحِبّ الرّفْقَ. وَيُعْطِي عَلَى الرّفْقِ مَا لاَ يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ. وَمَا لاَ يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ».

وقوله: «**إن الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف**»[١٣٣].

بضم العين وفتحها وكسرها - وهو ضد الرفق، والفعل من هذا عَنُف عليه وبه يَعْنُف عنفًا - بالثلاث - فهو عنيف.

* *

● عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ، مِنْ مَكَّةَ الْمَدِينَةَ قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأيْدِيهِمْ شَيْءٌ. وَكَانَ الأنْصَارُ أهْلَ الأرْضِ وَالْعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الأنْصَارُ عَلَى أنْ أعْطَوْهُمْ أنْصَافَ ثِمَارِ أمْوَالِهِمْ، كُلَّ عَامٍ، وَيَكْفُونَهُمُ الْعَمَلَ وَالْمَئُونَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، (وَهِيَ تُدْعَى أُمَّ سُلَيْمٍ، وَكَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبِي طَلْحَةَ، كَانَ أخًا لأنَسٍ لأُمِّهِ)، وَكَانَتْ أعْطَتْ أُمُّ أنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) عِذَاقًا لَهَا. فَأعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أُمَّ أيْمَنَ، مَوْلاَتَهُ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأخْبَرَنِي أنَسُ بْنُ مَالِكٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أهْلِ خَيْبَرَ وَانْصَرَفَ إلَى الْمَدِينَةِ. رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إلَى الأنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ قَالَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إلَى أُمِّي عِذَاقَهَا. وَأعْطَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أُمَّ أيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمِّ أيْمَنَ، (أُمِّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ)؛ أنَّهَا كَانَتْ وَصِيفَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ. فَلَمَّا وَلَدَتْ آمِنَةُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)، بَعْدَمَا تُوُفِّيَ أبُوهُ فَكَانَتْ أُمُّ أيْمَنَ تَحْضُنُهُ، حَتَّى كَبِرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ). فَأعْتَقَهَا. ثُمَّ أنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ. ثُمَّ تُوُفِّيَتْ بَعْدَ مَا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِخَمْسَةِ أشْهُرٍ.

قوله: «كانت أعطت رسول الله (ﷺ) عذاقا»[١٣٤].

العِذاق: جمع عَذق بفتح العين، والعَذْق: النخلة.

* *

● قوله: «فلما غشيت المجلس عَجاجة الحمار[أ]»[١٢٥].

العجاجة: الغبرة، وجمعها "عَجاج"، و"عجاجات".

❋ ❋

● قوله: «وبالصياح عَوَّلوا علينا[ب]»[١٢٦].

يجوز أن يكون من «العويل» الذي هو صوت الباكي. يقال: عول وأعول/ [٧٠/و]
إذا صرخ باكيا، ومنه قوله: «عولت حفصة»، و«عول صهيب[ج]»[١٢٧] وقد رويا: «أعولت»[١٢٨]، و«أعول»، ويجوز أن يكون «عولوا علينا» من التعويل، تقول: عَوَّلْت عليه في الأمر، أي: حمَّلته إياه ووثقت به فيه، واعتمدت عليه.

❋ ❋

● قوله: «فما زلت أعقر بهم[د]»[١٢٩].

أي: أقتل مراكبهم. يقال: عَقَر فلان بفلان إذا قتل مركوبه.

❋ ❋

● قوله: «ورآني عزلا[هـ]»[١٤٠].

بفتح العين وكسر الزاي، وفسر بالذي لا سلاح معه، وقد روي «عزلا» بضم العين والزاي، وقالوا: هو كقولهم: ناقة عُلُط وجمل فُنُق. والجمع على أعزال، والمعروف إنما هو "أعزال" يقال: رجل أعزل، أي: لا سلاح

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٦).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٣).

(ج) تقدم نص الحديث في بابنا هذا، برقم (٧٢) فراجعه.

(د، هـ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

معه، وقوم عُزّل وعُزّلان وعُزَّل.

❊ ❊

● عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «مَنْ أَتَاكُمْ، وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ، عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ».

قوله: **«يريد أن يشق عصاكم»**(١٤١).

أي: يفرقكم كما تتفرق أجزاء العصا إذا كسرت.

❊ ❊

● قوله: **«بعث رسول الله (ﷺ) بسيسة عينا**(أ)**»**(١٤٢).

يعني: مطلعا مستشرفا يتعرف الأخبار.

❊ ❊

● قوله: **«فإني أرمي بالمعراض**(ب)**»**(١٤٣).

هي خشبة قد حُدَّ طرفها. وقيل: هي حديدة. وقيل: سهم لا ريش له.

❊ ❊

● قوله: **«فأجدني أعافه**(ج)**»**(١٤٤).

أي: أكرهه. يقال: عاف يعاف عَيْفًا وعِيافًا إذا كره فهو عائف

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بخ بخ).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخزق).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (ضب محنوذ).

والعائف في غير هذا: زاجر الطير المترامي على العشب دعوى وهي العِيافة، وقوله: «من أتى عائفا»[١٤٥] منه.

* *

● قوله: «**إن عندي عناق لبن**[أ]»[١٤٦].

العَنَاق: الجَذَعة من المعْز.

*

● عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) أعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَىَ أصْحَابِهِ ضَحَايَا. فَبَقِيَ عَتُودٌ. فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللّهِ (ﷺ). فَقَالَ: «ضَحّ بِهِ أنْتَ».قَالَ قُتَيْبَةُ: عَلَىَ صَحَابَتِهِ.

قوله: «**فبقي عتود**»[١٤٧].

العَتود: الجَذَع من المعز أول ما يستحق السِّفاد، وجمعه عِتْدان وعِدّان أيضًا.

* *

● قوله: «**أعجل أو أرن ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن و الظفر**[ب]»[١٤٨].

روي هذا «أعجل» بهمزة مقطوعة وكسر الجيم من أعجل يعجل، و«اعجل» بهمزة وصل وفتح الجيم من عَجِل يَعْجَل، و«أرني» بهمزة مفتوحة وسكون الراء وكسر النون وبعدها ياء، هذا الذي في كتاب مسلم

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (اللحم فيه مكروه).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٩).

ومعناه: أعجل هذه البهيمة موتا على رواية من قطع الألف، أو اعجل أنت في ذبحها على رواية من وصل بالألف، و «أرني» أراد أرني جري الدم، ثم سكن الراء تخفيفا لما فيها من ثقل التكرار؛ لأنها حرف متكرر، والعرب تفعله، ويجوز أن يكون «أرني» من أرني الذي عدي بالهمزة من رنا يرنو إذا نظر، كأنه أمره أن يجعل الدم بحيث يرى إليه أي: كثيرا ينظر إليه، وثبتت الياء في آخر الفعل على لغة من جعل الجزم سكونا متوهما نحو قوله:

ألم يأتيك والأنباء تنمى

وفي كتاب أبي داود: «أرن»[١٤٩] بغير/ ياء على معنى غير هذا وفي هذه اللفظة تقاييد كثيرة في غير هذا الكتاب يطول ذكرها، قال لي المصعب: أشبه ما فيها ما وقع لعلي بن عبد العزيز: «أعجل وأرني ما أنهر الدم» على أنهما بمعنى أفعل التفضيل. [٧٠/ظ]

❊ ❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ». زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَالْفَرَعُ أوّلُ النّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ فَيَذْبَحُونَهُ.

قوله: **«لا فرع ولا عتيرة»**[١٥٠].

هي ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب في الجاهلية وفي أول الإسلام ثم نسخت، ويقال: عِتر وعتيرة كذبح وذَبيحة، وقد عَتَر الرجل يَعتِر عَتْرًا إذا ذبح العتيرة. ومن كلامهم: "هذه أيام ترجيب وتعتار". وقيل: إن العتيرة نذر كان في الجاهلية ينذر الرجل إذا بلغ ماله كذا - بعدد يحده - أن يذبح عن كل عشر شاة وذلك في رجب، وربما ذبحوا عوضا من

ذلك ظباء، وذلك أراد الحارث بن حلزة اليشكري بقوله:

عَنَنًا بـاطلاً وظُلمًا كما تُعْـ ـتَرُ عن حجرة الرَّبيض الظِّباء

● قوله: «ذهب يستعذب لنا من الماء[أ]»[١٥١].

معناه: يستسقي لنا ماء عذبا، يقال: استعذب الماء يستعذبه إذا استقاه عذبا، وكذلك إذا أعذب عذبا.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّه (ﷺ) فَقَالَ: إِنّي مَجْهُودٌ. فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِه. فَقَالَتْ: وَالّذي بَعَثَكَ بِالْحَقّ مَا عِنْدي إلاّ مَاءٌ. ثُمّ أرْسَلَ إِلَى أُخْرَى. فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ. حتّى قُلْنَ كُلّهُنّ مِثْلَ ذَلِكَ: لاَ. وَالّذي بَعَثَكَ بِالْحَقّ مَا عِنْدي إلاّ مَاءٌ. فَقَالَ: «مَنْ يُضِيفُ هَذَا، اللّيْلَةَ، رَحِمَهُ اللّه» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأنْصَارِ فَقَالَ: أنَا. يَا رَسُولَ اللّه فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ. فَقَالَ لامْرَأَتِه: هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: لاَ. إلاّ قُوتُ صِبْيَانِي. قَالَ: فَعَلّلِيهِمْ بِشَيْءٍ. فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِي السّرَاجَ وَأَرِيهِ أنّا نَأْكُلُ. فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السّرَاجِ حَتّى تُطْفِئِيهِ. قَالَ: فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضّيْفُ. فَلَمّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النّبِي (ﷺ). فَقَالَ: «قَدْ عَجِبَ اللّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللّيْلَةَ».

قوله: «فعلليهم بشيء»[١٥٢].

أي: ألهيهم، يقال: "تعلل بالشيء"؛ إذا لها به عن سواه واجتزأ به، والعُلالة: ما يتعلل به.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (إياك والحلوب).

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ (رضي الله عنه) إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) يُحَنِّكُهُ. فَطَلَبْنَا تَمْرَةً. فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبُهَا.

قوله: «**فعز علينا طلبها**»(١٥٣).

يحتمل أن يكون معناه اشتد علينا طلبها، أي: لما لم يجدوها أعملوا أنفسهم في طلبها أو نحوه، ويحتمل أن يكون معناه غلبنا طلبها من قولهم: "من عَزَّ بَزَّ"، أي: من غلب استلب، ويحتمل أن يكون المعنى لم يجدها، تقول: عز الشيء إذا لم يوجد، ويكون الطلب بمعنى المطلوب أو يكون على حذف المضاف، والمعنى: عز علينا حاصل طلبها أو نحوه.

* *

● قولها: «**أعلقت عليه من العذرة**(أ)»(١٥٤).

بضم العين وهي وجع الحلق، والموضع الذي يكون به الوجع، يقال له أيضا: العُذرة، وهي قريب من "اللهاة".

* *

● قوله: «**لا عدوى**(ب)»(١٥٥).

أي: لا يعتقد أحد أن العدوى حق، والعدوى كونهم كانوا يعتقدون أن الجمل الأجرب إذا دخل بين الإبل الصحاح جَرِبَت، فنفى ذلك رسول الله (ﷺ)، ويفهم ذلك من قوله: «فمن أعدى الأول»(١٥٦).

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (علامة تدغرن).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (لا عدوى ولا صفر).

● عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (ﷺ)، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ). قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

قوله: «**من أتى عرافًا**»(١٥٧).

العرَّاف: المتكهن.

* *

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بِالْعَرْجِ، إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «خُذُوا الشَّيْطَانَ- أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ- لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

قوله: «**بينما نحن نسير بالعرج**»(١٥٨).

العَرْج: من عمل "الفُرْع"؛ على نحو من ستة برد.

* *

● قوله: «**وأنا النذير العُريان**(أ)»(١٥٩).

معناه: المنكشف الأمر الذي لا ريب فيما أنذر به ولا شك. وقد زعم قوم أن هذا إشارة إلى أمر متقدم؛ وهو أن رجلا أنذر قومه بخيل قد جردوه، فكان يحتج على صحة قوله بتجريده، وكان من/ خثعم. [٧١/و]

وقيل: إن امرأة أعرت نفسها وجاءت تنذر قومها وجعلت الإعراء علامة على صحة قولها. وقيل: كان من عادتهم أن يعروا من بعثوه

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (فالنجاء).

منذرًا.

* *

● عَنْ أبِي ذَر، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا آنيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالّذي نَفْسُ مُحَمّدٍ بِيَدِهِ! لآنِيَتُهُ أكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا. ألاَ فِي اللّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ. آنيَةُ الْجَنّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخرَ مَا عَلَيْهِ. يَشْخُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنّةِ. مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ. عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ، مَا بَيْنَ عَمّانَ إلَى أيْلَةَ. مَاؤُهُ أشَدّ بَيَاضًا مِنَ اللّبَنِ، وَأحْلَى مِنَ الْعَسَلِ».

قوله: **«ما بين عمان إلى أيلة»**(١٦٠).

بفتح العين وتشديد الميم، وقد خُفِّف؛ وهو موضع بالشام، وأما الذي باليمن فهو بضم العين، وتخفيف الميم، وقد قيل في الأول هكذا. والصحيح ما بدئ به.

* *

● قوله: **«إني لبعقر حوضي(أ)»**(١٦١).

العُقر: الأصل. وقيل: موضع وقوف الشارب. وقيل: مُؤَخَّرُ الحوض.

* *

● قوله: **«أشد حياءً من العذراء(ب)»**(١٦٢).

وهي البكر، ويجمع على عَذارى وعذراوات، والعُذْرة: البكارة، وفلان

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (حتى يرفض عليهم).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند الشاهد نفسه.

أبو عذرتها: إذا ابتكرها، وأبو عذرة هذا الأمر أو الكلام: إذا كان أول من افترعه، والجامعة من الأغلال يقال لها "العذراء" لضيقها.

* *

● عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِك (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: كَانَ النَّبِيّ (ﷺ) يَدْخُلُ بَيْتَ أمّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فيه. قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ على فِرَاشِهَا. فَأتِيتْ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيّ (ﷺ) نَامَ فِي بَيْتِك، عَلَى فِرَاشِك. قَالَ: فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ على قِطْعَةِ أديمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ. فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا. فَفَزِعَ النَّبِيّ (ﷺ) فَقَالَ: «مَا تصْنَعِينَ يَا أمّ سُلَيْمٍ؟!» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّه! نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا. قَالَ: «أصَبْتِ».

قوله: **«ففتحت عتيدتها»**(١٦٣).

أي: دُرْجُها، وهي عتيدة بمعنى مُعْتَدة يقال: عتَّد الشيء تعتيداً وأعتده إعتادا؛ كل ذلك إذا أعده فهو عتيدة، وفرس عَتِد وعَتَد: معد للجري، والعَتاد: ما يعد لكل شيء.

* *

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «أنَا أوْلَى النّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ. الأنْبِيَاءُ أوْلاَدُ عَلاّتٍ. وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ».

قوله: **«الأنبياء أولاد علات»**(١٦٤).

أي: كأولاد علات، وأبناء علات: أبناء لرجل واحد من نساء مختلفة، ووجه الشبه: أن الذي جاءوا من عنده واحد وبعثهم لأمم مختلفة أو في

أزمنة مختلفة في الجزئيات والفروع لا في الأصل.

* *

● **قوله: «فعمي عليه فانطلق وترك فتاه[أ]»[١٦٥].**

معنى «عمي عليه»: التبس عليه، وقد روي «فعمي» ومعناه قريب من الأول، وقد روي ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ﴾ (القصص: ٦٦)، و«عُمِّيت» بالتشديد، ومن روى «فغُمي» عليه بالغين المعجمة؛ فهو تصحيف لا أعرف له وجها.

* *

● عَنْ أبِي إِسْحَاقَ. أنّ عَبْدَ اللّهِ بْنَ يَزِيدَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنّاسِ فَصَلّى رَكْعَتَيْنِ ثُمّ اسْتَسْقَى. قَالَ: فَلَقِيتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أرْقَمَ. وَقَالَ: لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ- أوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ - قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: كَمْ غَزَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، فَقُلْتُ: كَمْ غَزَوْتَ أنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً. قَالَ فَقُلْتُ: فَمَا أوّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا؟ قَالَ: ذَاتُ الْعُسَيْرِ - أوِ الْعُشَيْرِ.

قوله: «ذات العشيرة - أو العشير»[١٦٦].

هكذا وقع، والذي يعرف العشيرة، كذا ذكره غير واحد من أهل العلم، وهو من بلاد مذحج. وقوله: «ذات» صفة للغزوة ليست لذلك الموضع.

* *

● **قوله: «فلم أر عبقريا ينزع نزعه[ب]»[١٦٧].**

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بادي الرأي).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، برقم (٩).

العبقري: السيد الكبير النافذ الماضي الممدوح، كالعبقري من (القريش)[أ].

❊ ❊

● قوله: «حتى ضرب الناس بعطن[ب]»[١٦٨].

وفي بعض النسخ: «ضرب الناس العطن» أي: أبركوا إبلهم وسقوها كلها وأناخوها واستراحوا. والعَطَن: مبرك الإبل. يقال: عَطَنَت الإبل فهي عاطنة وعواطن. و«أعطنها أربابها»: إذا أناخوها عند الحياض لتعاود الشرب وذلك عند الأمن وكثرة الماء. وهذه إشارة إلى حسن إدالة عمر (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وراحة الناس في خلافته.

❊ ❊

● قولها: «إن أذكره أذكر عُجَره وبُجَره[ج]»[١٦٩].

أي: ما خفي من عيوبه، هذا الذي يراد بهاتين الكلمتين، وأصل/ [٧١/ ظ]
العُجْرَةُ: العُقْدَةُ تكون في الخشب أو في العروق من الجسد.

والبُجْرُة نتوء في السُّرة، وقد يراد بالبُجَرِ: الدواهي، على بُعْدٍ فيه.

❊ ❊

● قولها: «زوجي العَشَنَّق[د]»[١٧٠].

المتفق عليه أنه الطويل، وقد يزيد بعض على الطويل ما لا يزيد بعض كالنحافة والإقدام وطول العُنُق، وعلى كل حال فالطول مَنُوطٌ به.

(أ) كذا تقرأ من المخطوط. (ب) المصدر السابق نفسه.

(ج، د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

● قولها: «وإن أنطق أُعَلَّق(أ)»(١٧١).

أي: يتركني مُعَلَّقةً، لا أيِّمًا لكوني في عصمته، ولا ذات زوج لقطيعته.

* *

● قولها: «زوجي عَيَايَاءُ(ب)»(١٧٢).

أصل العَيَاء في الإبل، وهو الذي لا يقدر على الضِّراب ولا يُلَقِح، وهو من الرجال الذي لا يقدر على الجماع.

* *

● قولها: «زوجي رفيع العِمَاد(ج)»(١٧٣).

العمادُ: ما يرفع به البيت من عود وغيره، وجمعه: عمد، وإنما تريد: أن بيت شرفه رفيع، وبيته بين بيوت الحي مشرفة ليقصد إليه.

* *

● قولها: «عُكُومُها رَدَاح(د)»(١٧٤).

العُكُوم جمع: "عِكْم"، وهو ما يشد من المتاع، ورداح: ممتلئة، يريد: أنها ذات متاع كثير، فهي تشده إليهم، ويحتمل أن تريد بالعُكُوم: ردْفَيْها، وجمعتها مع ما حولها.

* *

(أ، ب، ج، د) المصدر السابق نفسه.

قولها: «ولا تملأ بيتنا تعشيشا»[أ](١٧٥).

بالمهملة - وقد روي بالمعجمة، قيل في المهملة: أي: لا تترك الزِّبْلَ في البيت كأعشاش الطائر، بل تَقُمُّه وتصلحه. وقيل: لا تترك خبزنا يفسُد. يقال: عَشَّشَ الخُبْزُ إذا فسد. ويحتمل أن تريد: لا تُبدد طعامنا فنهزُلُ، من قولهم: "امرأة عَشَّةٌ" و"رجل عَشٌّ" إذا كانا دقيقي العظام قليلي اللحم. ويحتمل أن يريد: أنها لا تعال حوشها ولا تمنع معروفهم ممن يريدون وصُوله إليه من قولهم: "عشَّ الرجلُ معروفة"، أي: أقلَّه. ويقال: "سقاه سَجلاً عُشًا" أي: قليلا، وقد صُحِّفَ بما تركناه لعدم الفائدة في ذكره، ومن رواه بالمعجمة فمعناه: لا تَغُشُّنا.

* *

● قوله: «عروة الوثقى[ب]»(١٧٦).

كصلاة الأولى، أي: عُرْوة الحالة الوثقى وشبهه.

* *

● قوله: «هم الأنصار عرضتها اللقاء[ج]»(١٧٧).

أي: قصدهم وهمتهم، ويقال: فلان عُرضة لكذا؛ إذا كان قويا عليه، أو منتصبا له، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٤)، فكأن الأنصار أنتصبت للقاء، وانتصب اللقاء لها.

* *

(أ) المصدر السابق.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (فجاءني منصف).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٩).

● قوله: «تعادى بنا خيلنا[أ]»(١٧٨).

أي: تتعادى، ومعناه: تتبارى في العَدْوِ.

* *

● قوله: «كانوا عيبة رسول الله (ﷺ)»(١٧٩).

أي: موضع سرِّه، والعيبةُ: وعاء تجعل فيه الثياب، وجمعها: عِيَبٌ وعِيَابٌ وعَيِّبَات، ومنه: «الأنصار كرشي وعيبتي[ب]»(١٨٠).

* *

● عَنْ أبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ وَأبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنهما) قالاَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «الْعِزّ إزَارُهُ. وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ. فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذّبْتُهُ».

قوله: «العزة إزاري، والكبرياء ردائي»(١٨١).

[٧٢/و] هذا من المجاز والاتساع، كما يقال: "فلان شعاره/ الزهد، ودثاره التقوى"، و"فلان غمر الرداء"، وإنما يريدون: أنه موصوف بالزهد والتقوى والجود، لا أن ثم شعارا ولا دثارا ولا رداء، وكذلك العز والكبرياء صفتان لله وحده.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «مَنْ قَالَ: لاَ إلَهَ إلاّ اللّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرّةٍ. كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ. وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ. وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢١).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (كرشي).

سَيِّئَةً. وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ. وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلاَّ أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ. وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

قوله: «كانت له عدل عشر رقاب»[١٨٢].

أي: مقاومة لها، والعَدْل- بفتح العين -: ما قاوم الشيء من غير جنسه، والعِدْل - بالكسر -: ما قاومه من جنسه، وربما كسرت العين فيهما. وقد نشب من فعل ذلك الغلط[أ].

* *

● **قوله: «عافسنا النساء والضيعات[ب]»**[١٨٣].

أي: عالجناهم واشتغلنا بهم، والعفس: الحبس والابتذال، وعَفَسَ يعفس عفسًا: سجن، وهو قريب منه.

* *

● **قوله: «والنظر في عطفيه[ج]»**[١٨٤].

أي: جانبيه من رأسه إلى وَرِكه، وَعِطْف كل شيء: جانبه.

* *

● **قوله: «إنما يأكلن العُلْقَة من الطعام[د]»**[١٨٥].

هي من الطعام ما فيه بلاغ وكذلك العلاق، وقولهم: ما بها من علاق،

(أ) كذا بالأصل.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (رأي عين).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣٠).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣١).

أي: ما بها من شيء.

* *

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ. تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً».

قوله: «كالشاة العائرة»(١٨٦).

هي التي تلج في غنم، ثم تخرج وتلج في غنم غيرها، وكذلك الناقة والجمل يخرج كل واحد منهما من إبل إلى إبل ابتغاء الضِّراب. و"فرس عائر": إذا انفلت وتقلب في الجهات مرحا. وقد أعاره صاحبُه. و"سهم عائر": إذا لم يُعْلَمْ من أين جاء.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي حَرْثٍ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَقَالُوا: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ؟ لاَ يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ! فَقَالُوا: سَلُوهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ؟ قَالَ: فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ (ﷺ). فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا. فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ. قَالَ: فَقُمْتُ مَكَانِي. فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (الإسراء: ٨٥).

قوله: «وهو متكئ على عسيب»(١٨٧).

العَسيبُ والجَريدُ للنخل كالقُضبَان لغيره.

* *

● عَنْ أبِي مُوسَى قَالَ: أرْسَلَنِي أصْحَابِي إلَى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) أسْألُهُ لَهُمُ الْحُمْلاَنَ. إذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ (وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ)، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللّهِ! إنّ أصْحَابِي أرْسَلُونِي إلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللّهِ! لاَ أحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ» وَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ وَلاَ أشْعُرُ، فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنْعِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). وَمِنْ مَخَافَةِ أنْ يَكُونَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيّ، فَرَجَعْتُ إلَى أصْحَابِي فَأخْبَرْتُهُمُ الّذِي قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)، فَلَمْ ألْبَثْ إلاّ سُوَيْعَةً إذْ سَمِعْتُ بِلاَلاً يُنَادِي: أيْ عَبْدَ اللّهِ بْنَ قَيْسٍ! فَأجَبْتُهُ فَقَالَ: أجِبْ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَدْعُوكَ، فَلَمّا أتَيْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، (لِسِتّةِ أبْعِرَةٍ ابْتَاعَهُنّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ) فَانْطَلِقْ بِهِنّ إلَى أصْحَابِكَ، فَقُلْ: إنّ اللّهَ - أوْ قَالَ: إنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلاَءِ، فَارْكَبُوهُنّ».

قوله: «غزوة العسرة»(١٨٨).

هي: غزوة تبُوك، وغزوة العسير: غزوة بني مُدلجٍ.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النّبِيّ (ﷺ) قَالَ: «تَحَاجّتِ النّارُ وَالْجَنّةُ فَقَالَتِ النّارُ: أوثِرْتُ بِالْمُتَكَبّرِينَ وَالْمُتَجَبّرِينَ. وَقَالَتِ الْجَنّةُ: فَمَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إلاّ ضُعَفَاءُ النّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجَزُهُمْ فَقَالَ اللّهُ لِلْجَنّةِ: أنْتِ رَحْمَتِي، أرْحَمُ بِكِ مَنْ أشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنّارِ: أنْتِ عَذَابِي، أعَذّبُ بِكِ مَنْ أشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْؤُهَا. فَأمّا النّارُ فَلاَ تَمْتَلِئُ. فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ. فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ. وَتَنزوِي بَعْضُهَا إلَى بَعْضٍ».

قوله: «لايدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم»[١٨٩].

ويروى: «وعجزتهم» وهم الضعفاء الذين عجزوا عما تناوله طلاب الثروة فيها والقدرة عليها، وعجزوا أيضًا عما طلبه الباحثون عما استأثر الله به من العلوم فألحدوا. وفي حديث آخر مكان «عجزهم» «غرتهم»: وهم الضعفاء الجياع.

* *

● قوله: «كل عتل[أ]»[١٩٠].

العُتُلُّ: الغليظ الجافي الكثير الخصومة. وقيل: الكافر.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). فَذَكَرَ النّاقَةَ وَذَكَرَ الّذِي عَقَرَهَا. فَقَالَ: «إذِ انْبَعَثَ أشْقَاهَا: انْبَعَثَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِه، مِثْلُ أبِي زَمْعَةَ» ثُمّ ذَكَرَ النّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنّ ثُمّ قَالَ: «إلاَمَ يَجْلِدُ أحَدُكُمُ امْرَأتَهُ؟» (فِي رِوَايَةِ أبِي بَكْرٍ: «جَلْدَ الأمَةِ»، وَفِي رِوَايَةِ أبِي كُرَيْبٍ: «جَلْدَ الْعَبْدِ. وَلَعَلّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِه») ثُمّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضّرْطَةِ فَقَالَ: «إلاَمَ يَضْحَكُ أحَدُكُمْ مِمّا يَفْعَلُ؟».

قوله: «انبعث رجل عزيز عارم»[١٩١].

أي: شرس، يقال منه: قد عَرَم يَعْرُم ويَعْرَم عَرَامَةً، فهو عَارِمٌ بيِّن العُرَام.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (كل عتل جواظ).

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بن الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ: قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أُبَيّ ابن كَعْبٍ. فَقَالَ: لاَ يَزَالُ النّاسُ مُخْتَلِفَةً أعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدّنْيَا . قُلْتُ: أجَلْ. قَالَ: إنّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَإذَا سَمِعَ بِهِ النّاسُ سَارُوا إلَيْهِ. فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَئِنْ تَرَكْنَا النّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيُذْهَبَنّ بِهِ كُلّهِ. قَالَ: فَيَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ. فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ». قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَفْتُ أنَا وَأبِيّ بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلّ أجُمِ حَسّانَ.

قوله: «**لايزال الناس مختلفة أعناقهم**»(١٩٢).

قد تكون الأعناق ها هنا. جمع "عنق"؛ التي هي الجماعة، يقال: "جاء عنق من الناس".

وقد يراد بهم كبراء الناس، أي: جماعاتهم مختلفة. وقد يكون العنق التي هي "الرقبة"، وتؤنث هذه العنق وتذكر، كنى بالأعناق عن أربابها. وقد يكون المراد: الأعناق نفسها؛ لأن الأعناق يتطاول بها للأمور ويتشوف، فتختلف بحسب اختلاف الأغراض.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «لاَ تَقُومُ السّاعَةُ حَتّى يَنْزِلَ الرّومُ بِالأعْمَاقِ- أوْ بِدَابِقَ- فَيَخْرُجُ إلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ كهْلِ الأرْضِ يَوْمَئِذٍ. فَإذَا تَصَافّوا قَالَتِ الرّومُ: خَلّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الّذِينَ سُبُوْا مِنّا نُقَاتِلْهُمْ فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لاَ وَاللّهِ! لاَ نُخَلّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إخْوَانِنَا. فَيُقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لاَ يَتُوبُ اللّهِ عَلَيْهِمْ أبَدًا. وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ

أفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللّهِ. وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ. لاَ يُفْتَنُونَ أبَدًا. فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطُنْطِينِيّةَ. فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ قَدْ عَلّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشّيْطَانُ: إِنّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ. فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ. فَإِذَا جَاؤُا الشّأمَ خَرَجَ. فَبَيْنَمَا هُمْ يَعِدّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوّونَ الصّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصّلاَةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ (ﷺ). فَأَمّهُمْ. فَإِذَا رَآهُ عَدُوّ اللّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. فَلَوْ تَرَكَهُ لاَنْذَابَ حَتّى يَهْلِكَ. وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللّهُ بِيَدِهِ. فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ».

[٧٢/ظ] **قوله: «حتى ينزل الروم بالأعماق»**[١٩٣]/ موضع معروف، والعمق - بضم العين وفتح الميم -: منزل بطريق مكه. وأُعامِقُ: موضع، والعِمقَى - بكسر العين -: شجر بتهامة والحجاز.

* *

● **قوله: «فعاث يمينا وشمالا**[أ]**»**[١٩٤].

عاثَ يعيثُ عيثًا: أفسد وفتك. والعيثُ: الفساد.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «مَا بَيْنَ النّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. «ثُمّ يُنْزِلُ اللّهُ مِنَ السّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ». قَالَ: «وَلَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلاّ يَبْلَى. إِلاّ عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذّنَبِ. وَمِنْهُ يُرَكّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (فيقطعه جزلتين).

الْقِيَامَةِ».

قوله: «**إلا عجب الذنب**»(١٩٥).

هو العُصْعُص، وهو طرف عظم الصلب الذي يقال له: العَسِيب.

* *

● قوله: «**من يعذرني من عبد الله**[أ]»(١٩٦).

يحتمل أن يكون معناه: من ينصرني، يقال: عذر يعذر؛ بمعنى: نصر. ويحتمل أن يريد بمن يعذرني إن أنا عاقبته بقوله، أي: من يقوم بعذري، يقال: قبلت عذره، وهو العُذر والمعذرة والعِذرة. و"أعذر الرجل": إذا صار ذا عذر، ومنه قولهم: "قد أعذر من أنذر"، ويقال: أعذر إذا جاء بما يلزمه العذر، ومنه قوله: «وذلك ليعذر من نفسه[ب]»(١٩٧).

إذا ضمت الياء، وإذا فتحت كان معناه: ليقل العذر. وقيل: أعذر تأتي بمعنى عذر.

* *

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! وَعَائِشَةُ تُصَلِّي فَلَمَّا قَضَتْ صَلاَتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آنِفًا؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لأَحْصَاهُ.

قوله: «**يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه**»(١٩٨).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢١).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثالث عشر، الحديث الأخير.

يريد: أنه كان يبين حديثه ويترفق فيه، ويحتمل أن يريد: أن الألفاظ كانت في حديثه قليلة والمعاني كثيرة.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾. قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ. فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا. وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ. فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ. فَيَعْضِلُهَا فَلاَ يَتَزَوَّجُهَا وَلاَ يُزَوِّجُهَا غَيْرَهُ.

قوله: **«فتشركه في ماله فيعضلها»**(١٩٩).

العضل: أن يمنع الرجل المرأة من الزواج، وأصله: المنع والحبس، يقال: عضلت الشاة تعضيلاً، وكذلك المرأة إذا نشب الولد في بطنها فلم يسهل خروجه.

* * *

هوامـــش

الباب العشـرون

هوامش حرف العين:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام ـ برقم (٨) والترمذي، برقم (٢٥٣٥) والنسائي، برقم (٤٩٩٠) وأبو داود، برقم (٤٦٩٥) وابن ماجة، برقم (٦٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، برقم (١٠٧)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (١١٤)، والنسائي في الكبرى، برقم (٧١٣٨)، والطبراني في الأوسط، برقم (٤٤٤١).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، برقم (١٠٦١) والبخاري، برقم (٤٣٣٠).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان إلى البنات، برقم (٢٦٣١)، والترمذي، برقم (١٨٣٧)، والطبراني في الأوسط، برقم (٥٥٧) والبيهقي في الشعب، برقم (٨٦٧٤).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، بيان الإيمان والإسلام والإحسان، برقم (١٠)، والبخاري برقم (٤٧٧٧).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس، حتى يقولوا لا إله إلا الله، برقم (٢٠) والبخاري، برقم (٧٢٨٥) والترمذي، برقم (٢٥٣٢)، والنسائي، برقم (٢٤٤٣).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، برقم (٢٣)، وأحمد في مسنده (٣/ ١٣٥) وأبو يعلى في مسنده برقم (١٥٠٥)، والطبراني في الكبير، برقم (٤٣).

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة، برقم (١١٤)، والترمذي، برقم (١٤٩٩)، والدارمي برقم (٢٤٨٩).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، برقم (١١٨)، والترمذي برقم (٢١٢١)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٧٠٤)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (١٣٩).

(١٠) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ليس الغني عن كثرة العرض، برقم (١٠٥١)، والبخاري، برقم (٦٤٤٦)، والترمذي، برقم (٢٢٩٥)، وابن ماجة، برقم (٤١٣٧).

(١١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها، برقم (١٣٢)، وأبو داود برقم (٥١١١)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٣٤٠)، وابن منده في الإيمان، برقم (٣٤٤).

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا، برقم (١٤٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٦٧) وأبو عوانة في مسنده برقم (١٤٣)، وأحمد في مسنده (٥/ ٣٨٦).

(١٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب توقيره - صلى الله عليه وسلم - برقم (٢٣٥٩) والبخاري برقم (٥٤٠).

(١٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم في التخريج قبل السابق.

(١٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - برقم (١٦١)، وابن حبان في صحيحه برقم (٣٥) والنسائي في الكبرى برقم (١١٦٣٢) وأحمد في مسنده (٣/ ٣٠٦) وأبو يعلى في مسنده، برقم (١٩٤٨).

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ - رضي الله عنه - برقم (٢٤٦٦)، والبخاري برقم (٣٨٠٣)، والترمذي، برقم (٣٧٨٣).

(١٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ) إلى السماوات وفرض الصلوات، برقم (١٦٣)، والبخاري، برقم (٣٤٩).

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله - صلى الله عليه وسلم - برقم (١٦٢)، وابن حبان في صحيحه برقم (٦٣٣٤)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٣٤٢) وأحمد في مسنده (٣/ ١٤٩)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٣٣٧٤).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال، برقم (١٦٩) والبخاري، برقم (٦٩٩٩) ومالك، برقم (١٧٠٨).

(٢٠) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب الاعتناء بحفظ العورة، برقم (٣٤٠)، وابن حبان في صحيحه، برقم (١٦٠٣).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد، وصفة لبسه، برقم

(٥١٦)، والبخاري، برقم (٣٥٩)، والنسائي، برقم (٧٦٩)، والدارمي برقم (١٣٧١).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم، والمسيح الدجال، برقم (١٦٩) والبخاري، برقم (٣٤٤٥)، والترمذي، برقم (٢١٦٧).

(٢٣) أخرجه البخاري، برقم (١٤٥٥) والنسائي، برقم (٢٤٤٧)، وأبو داود برقم (١٥٦٧).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم، برقم (١٨٠)، والبخاري، برقم (٤٨٧٨)، وابن ماجة برقم (١٨٦)، والدارمي برقم (٢٨٢٢).

(٢٥) أخرجه مسلم، قد تقدم في الباب السادس، برقم (٢٦).

(٢٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم (١٩٢)، والبخاري برقم (٦٥٦٥).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: (وأنذر عشريتك الأقربين) رقم (٢٠٤)، والنسائي برقم (٣٦٤٤)، وأحمد في مسنده (٢/ ٣٦٠).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، برقم (٢٤١)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٥٦٨)، وابن خزيمة في صحيحه برقم (١٦١)، وابن حبان في صحيحه، برقم (١٠٥٥).

(٢٩) أخرجه مسلم، وانظر تخريج الحديث السابق.

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالماء من التبرز، برقم (٢٧١)، والبخاري برقم (١٥٢)، والدارمي برقم (٦٧٥).

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء، برقم (٢٩٢)، والبخاري، برقم (٦٠٥٢) والنسائي، برقم (٣١) وأبو داود برقم (٢٠).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النار، برقم (٣٥٤)، والبخاري برقم (٥٤٠٥).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه، برقم (٣٨٧) وابن ماجة برقم (٧٢٥)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٨٤٥)،

وأحمد في مسنده (٤/ ٩٥).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، برقم (١٢٨٦)، والبخاري، برقم (١٦٦٦)، والنسائي برقم (٣٠٢٢) وأبو داود برقم (١٩٢٣)، وابن ماجة برقم (٣٠١٧).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الإشارة، برقم (٤٣٠)، وأبو داد، برقم (٤٨٢٣).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، برقم (٤٤٩)، والبخاري، برقم (٧٧٣، ٤٩٢١)، والترمذي برقم (٣٢٤٥).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر، برقم (٤٥٢)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (١٠٠٧).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب برقم (٤٩٢) والنسائي، برقم (١١١٤) وأبو داود، برقم (٦٤٧)، والدارمي برقم (١٣٨١).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر - رضي الله عنهم - برقم (٢٤٩٤)، والبخاري برقم (٤٨٩٠) والترمذي برقم (٣٢٢٧) وأبو داود، برقم (٢٦٥٠).

(٤٠) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، برقم (٩٨٧)، والنسائي برقم (٢٤٤٢) وأبو داود برقم (١٦٥٨).

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، برقم (٥٨١)، والدارمي برقم (١٣٤٦).

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر، برقم (٥٨٥)، والنسائي برقم (٢٠٦١).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته، برقم (٥٩٥) والبخاري برقم (٨٤٣)، وأبو داود برقم (١٥٠٤)، والدارمي برقم (١٣٥٣).

(٤٤) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته، برقم (٥٩٦)، والترمذي برقم (٣٣٣٤)، والنسائي برقم

(١٣٤٩).

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، والمحافظة عليهما، برقم (٦٣٢)، والبخاري برقم (٥٥٥)، والنسائي برقم (٤٨٥)، ومالك برقم (٤١٢).

(٤٦) أخرجه مسلم، انظر تخريج الحديث السابق.

(٤٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم أول الباب برقم (١٧).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم، برقم (٤٩٨)، وأبو داود برقم (٧٨٣)، وابن حبان في صحيحه، برقم (١٦٧٨)، وأحمد في مسنده (٦/ ٣١)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٤٦٦٧).

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، برقم (٩٢٠)، وأبو داود، برقم (٣٢١٨).

(٥٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المريض والميت، برقم (٩١٩)، والترمذي برقم (٨٩٩)، والنسائي برقم (١٨٢٥)، وابن ماجة، برقم (١٤٤٧).

(٥١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر، برقم (٦٢١)، والنسائي برقم (٥٠٧)، وأبو داود برقم (٤٠٤)، وابن ماجة برقم (٦٨٢).

(٥٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها، برقم (٦٣٨)، والبخاري برقم (٥٦٦)، والنسائي برقم (٤٨٢)، والدارمي برقم (١٢١٣).

(٥٣) أخرجه الطبراني في الكبير، برقم (١٠٧٣٨) بلفظ "فوالله ما عتم أن قال".

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها برقم (٦٨٠) بلفظ "أدركه الكري عرس" وأبو داود برقم (٤٣٥)، وابن ماجة، برقم (٦٩٧).

(٥٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت ... برقم (٦٧٧)، والبخاري برقم (٤٠٩٤).

(٥٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، باب تعجيل قضائها، برقم (٦٨٢)، والبخاري برقم (٢٥٧١).

(٥٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب السادس عند قوله: "فخرجت أحضر".
(٥٨) أخرجه البخاري، برقم (٢٥٨٢) وأبو داود برقم (١١٧٤).
(٥٩) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد، ولم يصر مسكرًا، برقم (٢٠٠٥)، والترمذي، برقم (١٧٩٤)، وأبو داود، برقم (٣٧١١).
(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الصلاة في الرحال في المطر، برقم (٦٩٩)، والبخاري برقم (٦١٦)، وأبو داود برقم (١٠٦٦).
(٦١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز، برقم (٩٣٨) والبخاري برقم (١٢٧٨)، وأبو داود برقم (٣١٦٧) وابن ماجة، برقم (١٥٧٧).
(٦٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، برقم (٧٥٩) والترمذي برقم (٧٣٦)، والنسائي برقم (٢١٠٤)، وأبو داود برقم (١٣٧١).
(٦٣) أخرجه مسلم، كتاب المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، برقم (٧٤٦)، وأبو داود برقم (١٣٤٢).
(٦٤) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين برقم (١٧٢١) البخاري برقم (٢٤٧٢) وابن ماجة برقم (٢٥١١).
(٦٥) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة "قل هو الله أحد" برقم (٨١١) والدارمي برقم (٣٤٣١).
(٦٦) أخرجه مسلم، في التخريج السابق، عقب حديث الباب.
(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب في قوله تعالى: (وإذا رأوا تجارة أو لهوًا انفضوا) برقم (٨٦٣) والبخاري برقم (٩٣٦) والترمذي برقم (٣٣٢٣).
(٦٨) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، برقم (٨٩٢)، وابن حبان صحيحه، برقم (٥٨٦٨).
(٦٩) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، برقم (٨٩٢) والنسائي برقم (١٥٩٥) والبخاري برقم (٥٢٣٦).
(٧٠) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي (ﷺ) برقم (٩٠٧)، والبخاري برقم (٢٩) والنسائي، برقم (١٤٩٣).
(٧١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذبه ببكاء أهله عليه برقم (٩٢٧)،

والبخاري برقم (١٢٨٨)، والترمذي برقم (٩٢٣)، والنسائي برقم (١٨٥٣)، وابن ماجة برقم (١٥٩٢).

(٧٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، برقم (٩٢٧)، وابن حبان في صحيحه برقم (٣١٣٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٠٧٥).

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب التشديد في النباحة برقم (٩٣٥)، والبخاري برقم (١٣٠٥)، والنسائي برقم (١٨٤٧).

(٧٤) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف، برقم (٩٦٥) والنسائي برقم (٢٠٢٦)، والبيهقي في الكبرى، برقم (١١٣٦).

(٧٥) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف، برقم (٩٦٥)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٧١٥٨)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٢١٦٧).

(٧٦) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه، برقم (٢٠٣٨)، والطبراني في الكبير، برقم (٥٦٧).

(٧٧) أخرجه الترمذي، برقم (٢٢٩٢)، والبيهقي في الشعب، برقم (٤٦٠٤).

(٧٨) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم، برقم (٩٩٢)، والبخاري برقم (١٤٠٨).

(٧٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي (ﷺ): "لا نورث" برقم (١٧٥٩)، والبخاري برقم (٣٠٩٣)، وأبو داود برقم (٢٩٦٨).

(٨٠) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل المنيحة، برقم (١٠١٩)، والبخاري برقم (٢٦٢٩)، وأحمد في مسنده (٢/ ٢٤٢).

(٨١) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب من أعتق شركًا له في عبد، برقم (١٥٠١)، والبخاري برقم (٢٥٢١) والترمذي برقم (١٢٦٧) والنسائي برقم (٤٦٩٨)، وأبو داود برقم (٣٩٤٠).

(٨٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غيره مسألة، برقم (١٠٤٥)، والبخاري برقم (٧١٦٤)، والنسائي برقم (٢٦٠٤).

(٨٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة، برقم (١٠٤٥)، وأبو داود برقم (١٦٤٧).

(٨٤) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل التعفف والصبر برقم (١٠٥٣)، والبخاري برقم (١٤٦٩)، والترمذي برقم (١٩٤٧)، والنسائي برقم (٢٥٨٨).

(٨٥) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، برقم (١٠٥٩) وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٢٣٦٦)، والنسائي في الكبرى، برقم (٨٦٣٦)، وأحمد في مسنده (٣/ ١٥٧).

(٨٦) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن برقم (١٨٤٨)، والنسائي برقم (٤١١٤)، وابن ماجة برقم (٣٩٤٨).

(٨٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، برقم (١٠٦٠) وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٨٢٧) والحميدي في مسنده برقم (٤١٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٣٦٧).

(٨٨) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، برقم (١١٠٤)، والبخاري برقم (٧٢٤١).

(٨٩) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم، برقم (١١١١) والبخاري برقم (٦٧١١)، والترمذي برقم (٦٥٦) وأبو داود برقم (٢٣٩٠) والدارمي برقم (١٧١٦).

(٩٠) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان، برقم (٢١٧٠)، والبخاري برقم (٤٧٩٥).

(٩١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر، برقم (١١١٣) والبخاري برقم (١٩٤٨) والنسائي برقم (٢٢٩١) وأبو داود برقم (٢٤٠٤).

(٩٢) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء برقم (١١٢٨)، وأحمد في مسنده (٥/ ١٠٥)، والطيالسي في مسنده، برقم (٧٨٤) والطبراني في الكبير، برقم (١٨٦٩).

(٩٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه، برقم (١١٣٦)، والبخاري برقم (١٩٦٠).

(٩٤) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها، برقم (١١٦٧)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٢١٧١)، وابن حبان في صحيحه،

برقم (٣٦٨٤) بلفظ "اعتكف العشر الأول".

(٩٥) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء برقم (١١٢٨)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٥٦٧)، وأحمد في مسنده (٥/ ٩٦)، والطيالسي برقم (٧٨٤)، والطبراني في الكبير، برقم (١٨٦٩).

(٩٦) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، برقم (١٢١١) والبخاري برقم (٦١٥٧) وابن ماجة برقم (٢٠٧٣).

(٩٧) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام، برقم (١٢٣٥) وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٢٨٦٨) والبيهقي في الكبرى برقم (٩٠٢٦).

(٩٨) أخرجه مالك في موطئه، برقم (٥٨) والبيهقي في الكبرى، برقم (٧١١).

(٩٩) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب ما يفعل بالهدى، إذا عطب في الطريق، برقم (١٣٢٥) والبيهقي في الكبرى، برقم (١٠٠٢٨).

(١٠٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها، برقم (١٣٥٥)، والبخاري برقم (١١٢)، والدارمي برقم (٢٦٠٠).

(١٠١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي (ﷺ) برقم (١٣٦٢)، بلفظ "لا يقطع عضاهها" وأبو يعلى في مسنده برقم (٢١٥١) والبيهقي في الكبرى، برقم (٩٧٤٧).

(١٠٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي (ﷺ) برقم (١٣٧٠)، والبخاري برقم (٦٧٥٥) والترمذي برقم (٢٠٥٣).

(١٠٣) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ، برقم (١٤٠٦)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤١٤٦)، والطبراني في الكبير، برقم (٦٥٢١).

(١٠٤) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها، برقم (١٤٢٤)، وابن حبان في صحيحه برقم (٤٠٩٤) وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٣١٧).

(١٠٥) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، برقم (٢٥٩٥)، وأحمد في مسنده (٤/ ٤٣١).

(١٠٦) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها، برقم (١٣٦٥) والبخاري برقم (٣٧١) والنسائي، برقم (٣٣٨٠).

(١٠٧) أخرجه مسلم، انظر لتخريج الحديث السابق.

(١٠٨) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، برقم (٧٦١)، والبخاري برقم (٢٠١٢).

(١٠٩) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب الولد للفراش وتوقي الشبهات، برقم (١٤٥٧) والنسائي برقم (٣٤٨٤) والبخاري برقم (٦٧٦٥).

(١١٠) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب الولد للفراش وتوقي الشبهات برقم (١٤٥٧) وانظر السابق.

(١١١) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق، برقم (١٤٧٤) والبخاري برقم (٥٢٦٨) وأبو داود برقم (٣٧١٤).

(١١٢) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقًا برقم (١٤٧٨) وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٤٨٦) وأحمد في مسنده (٣/ ٣٢٨) وأبو يعلى في مسنده، برقم (٢٢٥٣).

(١١٣) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، برقم (١٤٨٦)، والبخاري برقم (١٢٨٠) والترمذي برقم (١١١٦) والنسائي برقم (٣٥٠٠) وأبو داود برقم (٢٢٩٩).

(١١٤) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه .. برقم (٩٣٨) والبخاري برقم (٥٣٤٣) والنسائي برقم (٣٥٣٤).

(١١٥) أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها، برقم (١٥٣٥)، والبخاري برقم (١٤٨٦) والترمذي برقم (١١٤٨).

(١١٦) أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرطب بالثمر إلا في العرايا، برقم (١٥٣٩) والبخاري برقم (٢١٨٨) والترمذي برقم (١٢٢٣) وأبو داود برقم (٣٣٦٢).

(١١٧) أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة، برقم (١٥٣٦)، وأبو داود برقم (٣٣٧٥)، والنسائي برقم (٤٥٣١) وابن ماجة برقم (٢٢١٨).

(١١٨) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس، برقم (١٥٥٩) والنسائي، برقم (٤٦٧٧)، وأبو داود، برقم (٣٥١٩).

(١١٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٠)، والبخاري، برقم (٤).

(١٢٠) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، برقم (١٥٩٩)، والبخاري، برقم (٥٢)، والترمذي برقم (١١٢٦)، وابن ماجه، برقم (٣٩٨٤).

(١٢١) أخرجه مسلم، كتاب الهبات، باب العمري، برقم (١٦٢٥)، والبخاري، برقم (٢٦٢٥) والترمذي، برقم (١٢٧٠)، والنسائي، برقم (٣٧٤٥) وأبو داود، برقم (٣٥٥٣)، وابن ماجه، برقم (٢٣٨٠).

(١٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، برقم (١٦٥٨) وأبو داود، برقم (٥١٦٦)، الترمذي، برقم (١٤٦٢).

(١٢٣) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب القسامة، برقم (١٦٦٩)، والترمذي برقم (١٣٤٢) والنسائي، برقم (٤٧١٤).

(١٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، برقم (١٦٩٢) بلفظ "أعضل" وأبو داود، برقم (٤٤٢٢).

(١٢٥) أخرجه مسلم، انظر تخريج الحديث السابق.

(١٢٦) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، برقم (١٦٩٨)، والبخاري، رقم (٢٦٩٦)، والترمذي، برقم (١٣٥٢)، والنسائي برقم (٥٤١٠)، وأبو داود، برقم (٤٤٤٥).

(١٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، برقم (١٧٠٩)، وأبو عوانة في *مسنده* رقم (٦٣٤٧)، وأحمد في *مسنده*، (٥/ ٣٢٠).

(١٢٨) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار، برقم (١٧١٠)، والبخاري برقم (١٤٩٩)، والترمذي، برقم (٥٨١).

(١٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، برقم (١٧١٥)، ومالك، برقم (١٨٦٣).

(١٣٠) أخرجه مسلم، كتاب اللقطة، الباب الأول، برقم (١٧٢٢) والبخاري، برقم

(٩١)، والترمذي، برقم (١٢٩٣) وأبو داود، برقم (١٧٠٦)، وابن ماجه، برقم (٢٥٠٤).

(١٣١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى، برقم (١٧٥٥) وأبو داود، برقم (٢٦٩٧)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٨٦٠).

(١٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين، برقم (١٧٧٠)، والبخاري، برقم (٩٤٦).

(١٣٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، برقم (٢٥٩٣) من حديث عائشة وأبو داود، برقم (٤٨٠٧)، والدارمي، برقم (٢٧٩٣) من حديث عبد الله بن مغفل.

(١٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر، برقم (١٧٧١) والبخاري، برقم (٢٦٣٠).

(١٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي (ﷺ)، برقم (١٧٩٨)، والبخاري برقم (٦٢٥٤).

(١٣٦) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسر، باب غزوة خيبر، برقم (١٨٠٢)، والبخاري، برقم (٦١٤٨).

(١٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، برقم (٩٢٧)، وأحمد في مسنده (٣٩/١)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٠٧٥).

(١٣٨) أخرجه الهيثمي في موارد الظمآن، برقم (٧٤١).

(١٣٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزة ذي قرد وغيرها، برقم (١٨٠٧) وقد تقدم.

(١٤٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الثاني عند قوله: (بطل مجرب).

(١٤١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، برقم (١٨٥٢)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٧١٤٠)، والطبراني في الكبير، برقم (٣٦٥).

(١٤٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد، برقم (١٩٠١)، وأبو داود، برقم (٢٦١٨) وأحمد في مسنده، (١٣٦/٣)، وعبد بن حميد في مسنده برقم (١٢٧٢).

(١٤٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المعلمة، برقم (١٩٢٩)، والبخاري برقم (٧٣٩٧)، والترمذي، برقم (١٣٨٥)، والنسائي برقم (٤٣٠٥).

(١٤٤) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، برقم (١٩٤٥)، والبخاري برقم (٥٤٠٠) والنسائي، برقم (٤٣١٦)، وأبو داود، برقم (٣٧٩٤).

(١٤٥) لم أجد له أصل بذلك اللفظ وربما كان المقصود "من أتى عرافًا" فإن كان كذلك فقد أخرجه مسلم كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان برقم (٢٢٣٠).

(١٤٦) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب وقتها، برقم (١٩٦١)، والبخاري، برقم (٦٦٧٣)، والترمذي برقم (١٤٢٨)، والنسائي، برقم (٤٣٩٤).

(١٤٧) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب سن الأضحية برقم (١٩٦٥)، والبخاري برقم (٥٥٥٥)، والترمذي برقم (١٤٢٠)، والنسائي، برقم (٤٣٧٩).

(١٤٨) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، برقم (١٩٦٨) بلفظ "أعجل أو أرني"، والبخاري، برقم (٢٥٠٧).

(١٤٩) أخرجه أبو داود، برقم (٢٨٢١)، والبخاري برقم (٥٥٠٩).

(١٥٠) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب الفرع والعتيرة، برقم (١٩٧٦)، والبخاري، برقم (٥٤٧٣)، والترمذي، برقم (١٤٣٢)، والنسائي برقم (٤٢٢٢)، وأبو داود، برقم (٢٨٣١).

(١٥١) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه، برقم (٢٠٣٨)، والترمذي، برقم (٢٢٩٢).

(١٥٢) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، برقم (٢٠٥٤)، والبخاري برقم (٣٧٩٨)، والترمذي، برقم (٣٢٢٦).

(١٥٣) أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله، برقم (٢١٤٨).

(١٥٤) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست، برقم (٢٢١٤)، والبخاري، برقم (٥٧١٨)، وأبو داود، برقم (٣٨٧٧).

(١٥٥) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا

نوء، برقم (٢٢٢٠) والبخاري، برقم (٥٧١٧)، وأبو داود، برقم (٣٩١١).

(١٥٦) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٥٧) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، برقم (٢٢٣٠)، وأحمد في مسنده (٥/٣٨٠).

(١٥٨) أخرجه مسلم، كتاب الشعر، باب، برقم (٢٢٥٩) وأحمد في مسنده، (٣/٨، ٤١).

(١٥٩) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شفقته (ﷺ) على أمته، برقم (٢٢٨٣)، والبخاري برقم (٦٤٨٢).

(١٦٠) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا (ﷺ)، برقم (٢٣٠٠) والترمذي، برقم (٢٣٦٩)، وأحمد في مسنده (٥/١٤٩) والبزار في مسنده، برقم (٣٩٦٠).

(١٦١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا (ﷺ)، برقم (٢٣٠١)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٤٥٦)، وابن منده في الإيمان، برقم (١٠٧٥).

(١٦٢) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب كثرة حيائه (ﷺ)، برقم (٢٣٢٠)، والبخاري، برقم (٣٥٦٢) وابن ماجه، برقم (٤١٨٠).

(١٦٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب طيب عرق النبي (ﷺ)، برقم (٢٣٣١)، وأحمد في مسنده، (٣/٢٢١).

(١٦٤) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى (عليه السلام)، برقم (٢٣٦٥)، والبخاري، برقم (٣٤٤٢)، وأبو داود، برقم (٤٦٧٥).

(١٦٥) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل الخضر (عليه السلام)، برقم (٢٣٨٠)، والبخاري برقم (٧٨)، والترمذي، برقم (٣٠٧٤).

(١٦٦) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي (ﷺ)، برقم (١٢٥٤) بلفظ "ذات العسير أو العشير"، والبخاري برقم (٣٩٤٩)، والترمذي، برقم (١٥٩٩).

(١٦٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر (رضي الله عنه)، برقم (٢٣٩٢)، والبخاري برقم (٣٦٣٣)، والترمذي، برقم (٢٢١٣).

(١٦٨) أخرجه مسلم، قد تقدم انظر السابق.

(١٦٩) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٣).

(١٧٠) أخرجه مسلم، الحديث السابق.

(١٧١) أخرجه مسلم، الحديث السابق لكن بلفظ "إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلق".

(١٧٢) أخرجه مسلم، الحديث السابق.

(١٧٣) أخرجه مسلم، الحديث السابق.

(١٧٤) أخرجه مسلم، الحديث السابق.

(١٧٥) أخرجه مسلم، الحديث السابق.

(١٧٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن سلام (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٨٤) والبخاري، برقم (٧٠١٤).

(١٧٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٩٠) بلفظ "هم الأنصار عرضتها اللقاء"، والطبراني في الكبير، برقم (٣٥٨٢).

(١٧٨) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر (٤)، برقم (٢٤٩٤)، والبخاري برقم (٤٨٩٠).

(١٧٩) أخرجه البخاري، برقم (٢٧٣٤)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٨٧٢)، وأحمد في مسنده (٣٢٩/٤)، والطبراني في الكبير، برقم (١٣) وعبد الرزاق في مصنفه، برقم (٩٧٢٠).

(١٨٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار (٤)، برقم (٢٥١٠) والبخاري، برقم (٣٧٩٩).

(١٨١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الكبر، برقم (٢٦٢٠) بلفظ "العز إزاره والكبرياء رداؤه"، وأبو داود، برقم (٤٠٩٠) وابن ماجه، برقم (٤١٧٤).

(١٨٢) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، برقم (٢٦٩١)، والبخاري، برقم (٣٢٩٣)، والترمذي، برقم (٣٣٩٠).

(١٨٣) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، برقم (٢٧٥٠) والترمذي، برقم (٢٤٣٨).

(١٨٤) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، برقم

(٢٧٦٩)، والبخاري برقم (٤٤١٨).

(١٨٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول، برقم (١٣١).

(١٨٦) أخرجه مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب، برقم (٢٧٨٤)، والنسائي برقم (٥٠٣٧)، والدارمي، برقم (٣١٨).

(١٨٧) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب سؤال اليهود النبي (ﷺ)، برقم (٢٧٩٤) والبخاري، برقم (٧٤٦٢)، والترمذي، برقم (٣٠٦٦).

(١٨٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، برقم (١٦٤٩) والبخاري، برقم (٤٤١٥)، وأخرجه البخاري من حديث كعب بن مالك، برقم (٤٦٧٧).

(١٨٩) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها .....، برقم (٢٨٤٦)، والبخاري، برقم (٤٨٥٠).

(١٩٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها باب النار يدخلها الجبارون، برقم (٢٨٥٢)، والبخاري، برقم (٤٩١٨) والترمذي، برقم (٢٥٣٠)، وابن ماجة، برقم (٤١١٦).

(١٩١) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب النار يدخلها الجبارون، برقم (٢٨٥٥) والبخاري، برقم (٤٩٤٢)، والترمذي، برقم (٣٢٦٦).

(١٩٢) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل، برقم (٢٨٩٥)، وأحمد في مسنده، (١٣٩/٥).

(١٩٣) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال، برقم (٢٨٩٧) وأبو عمرو الداني في الفتن، برقم (٥٩٨)، والحاكم في مستدركه، برقم (٨٤٨٦).

(١٩٤) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وما معه، برقم (٢٩٣٧) وقد تقدم.

(١٩٥) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ما بين النفختين، برقم (٢٩٥٥)، والبخاري برقم (٤٨١٤)، والنسائي، برقم (٢٠٧٧)، وأبو داود برقم (٤٧٤٣).

(١٩٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول بلفظ "من يعذرني من رجل" برقم

(١٢١).

(١٩٧) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، برقم (٢٩٦٨)، والبخاري، برقم (٨٠٦)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٦٤٢)، والحميدي في مسنده برقم (١١٧٨)، وابن أبي عاصم في السنة، برقم (٦٣٢).

(١٩٨) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، برقم (٧١/ ٢٤٩٣) والبخاري، برقم (٣٥٦٨)، وأبو داود، برقم (٣٦٥٤).

(١٩٩) أخرجه مسلم، كتاب التفسير، برقم (٣٠١٨) بلفظ "فيشركه في ماله فيعضلها"، والبخاري، برقم (٤٦٠٠).

البـاب الحادي والعشرون

حــرف الغـين

حرف الغين

● قوله: ﴿ٱلْغَـٰفِلَـٰتِ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ[أ]﴾ (النور: ٢٣)[١].

أي: البريئات من الفواحش المشتغلات عنها بالطاعة، وكذلك الغوافل. وقد يراد بالغافلات: اللواتي غفلن عن غيرهن ممن تولاهن بالقول وتركنه إلى - الله تعالى - وقد يراد به العفائف البُله اللواتي لا يدرين سبل الشر. والله تعالى أعلم.

❋ ❋

● قوله: «بَطَرُ الحق وغَمْطُ الناس[ب]»[٢].

بغين معجمة وطاء مهملة، معناه: احتقارهم وإخفاء محاسنهم، وقد روي بالصاد المهملة، ومعناه: عيب الناس وذكرهم بالقبيح.

❋ ❋

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنّا».

قوله: «من غشنا فليس منا»[٣].

أي: ليس خلقه كخلقنا في مجانبة الغش وما أشبهه، والغش: الخديعة

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (١٠).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (٧).

واستبطان خلاف ما يظهر، يقال: غَشَّ غِشًا.

* *

● قوله: «فغطني حتى بلغ مني الجهد[أ]»[٤].

الغَطُّ: ضَرْب من الغم وحصر النفس كجعل الثوب ونحوه على الفم، ونحوه "غتني"، وقد يكون بالطاء: الخنق.

* *

● قوله: «لو أخذت الخمر غوت أمتك[ب]»[٥].

معناه: ضلت أمتك واسترسلت في الشر، يقال: غوى يغوي غواية وغيا.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ (رضي الله عنه) يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَنْصُرُكَ. فَهَلْ نَفَعَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (ﷺ): «نَعَمْ. وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ».

قوله: «في غمرات من النار»[٦].

[٧٣/ و] جمع "غمرة"؛ وهي الشيء الكثير، كالماء الغمر/ الذي يغمر ويغطي[٧] ومنه قوله (ﷺ): «كمثل نهر غمْر»[ج].

(أ) تقدم نص الحديث في أول الباب الحادي عشر، برقم (١).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، برقم (١٣).

(ج) من حديث عَبْدِ اللَّهِ (٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ. يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ». قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: وَمَا يُبْقِي ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ؟ رواه مسلم في كتاب المساجد، باب المشي إلى الصلاة، برقم (٢٨٤/ ٦٦٨).

● عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رضي الله عنه) عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ. فَقَالَ: أَلا تَدْعُو اللَّهَ لِي يَا ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «لا تُقْبَلُ صَلاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ. وَلا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ»، وَكُنْتَ عَلَى الْبَصْرَةِ.

قوله: **«ولا صدقة من غلول»**[٨].

الغُلول: الخيانة كلها. وقال أبو عبيد: الخيانة في المغنم خاصة. وحكى: أغلَّ يُغلُّ في الخيانة، وغَلَّ يَغُلُّ: في خيانة المغنم، وقوله (ﷺ): «في بردة غلها[أ]»[٩]، وغَلَّ يَغِل: في الحقد.

❊

● عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) يَتَوَضَّأُ. فَغَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ. ثُمّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ. ثُمّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ. ثُمّ مَسَحَ رَأْسَهُ. ثُمّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتّى أَشْرَعَ فِي السّاقِ. ثُمّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتّى أَشْرَعَ فِي السّاقِ. ثُمّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَتَوَضّأُ. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَنْتُمُ الْغُرّ الْمُحَجّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ. فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ».

قوله: **«الغر المحجلون»**[١٠].

جمع "أغر"، والأغر من الخيل: الذي له بياض في وجهه أكبر من الدرهم، والمحَجَّل: الأبيض القوائم من الخيل. وهو نور مشرق يكون في

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند الشاهد نفسه.

مواضع الوضوء من المؤمنين يمتازون به، والله أعلم.

وقوله: «فليطل غرته وتحجيله»[١١]. من ذلك.

● عَنْ ابْنَ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه) يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ) فَجَاءَ مِنْ الغَائِطِ. وَأُتِيَ بِطَعَامٍ. فَقِيلَ لَهُ: ألا تَوَضَّأُ؟ فَقَالَ (ﷺ): «لِمَ؟ أأصَلِّي فَأتَوَضَّأ؟».

قوله: «**فجاء من الغائط**»[١٢].

الغائط: المطمئن من الأرض، هذا أصله، وسمي الحدث "غائطًا" للمجاورة لكونه يكون فيه، ومنه قوله: «في غائط مُضِبَّة[أ]»[١٣]، أي: في مكان منخفض كثير الضِّباب.

* *

● عَنْ أَنَسٍ (رضي الله عنه) قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللّه (ﷺ) ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أظْهُرِنَا، إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً. ثُمّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسّمًا. فَقُلْنَا: مَا أضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللّه! قَالَ: «أنْزِلَتْ عَلَيّ آنِفًا سُورَةٌ».. فَقَرَأ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعْطَيْنَـٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ (الكوثر: ١-٣)، ثُمّ قَالَ (ﷺ): «أتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» فَقُلْنَا: الله وَرَسُولُهُ أعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبّي (ع). عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ. هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أمّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. آنِيَتُه عَدَدُ النّجُومِ. فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ. فَأقُولُ: رَبّ! إِنّهُ مِنْ أمّتِي. فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أحْدَثَتْ بَعْدَكَ». زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِه: بَيْنَ أظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ. وَقَالَ: «مَا أحْدَثَ بَعْدَكَ».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (فمسخهم دواب).

قوله: «**فأغفى إغفاءة**»(١٤).

أي: نام نومة خفيفة، يقال: أغفى يُغفى إغفاءة، وغَفَى يغفى غَفْيةً. وذكره في كتاب «العين»، ويقال: غفا يغفو غفوًا، وأنكره يعقوب.

● قوله: «**فأغمي عليه**(أ)»(١٥).

أي: أصابه غشي، يقال: أُغمي عليه، وغُمِّي عليه.

❊ ❊

● عَنْ جَابِرٍ (رضي الله عنه) قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ. فَقَاتَلُونَا قِتَالاً شَدِيدًا. فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً لاَقْتَطَعْنَاهُمْ. فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: وَقَالُوا: إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلاَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الأَوْلاَدِ. فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، قَالَ: صَفَّنَا صَفَّيْنِ وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. قَالَ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَكَبَّرْنَا. وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الأَوَّلُ. فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي. فَقَامُوا مَقَامَ الأَوَّلِ. فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَكَبَّرْنَا، وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الأَوَّلُ وَقَامَ الثَّانِي. فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ).

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ: «كَمَا يُصَلِّي أُمَرَاؤُكُمْ هَؤُلاَءِ».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، برقم (٢٠)، عند قوله: (في المخضب).

قوله: «غزونا مع رسول الله (ﷺ)»[١٦].

الغزو في أصل اللغة: القصد، ثم قصره العرف على قصد العدو، ومنه قولهم: عرفت مغزى فلان، أي: مقصده، وقد يكون المغزى القصد.

* *

● قوله: «يغبطهم أنْ صلوا[أ]»[١٧].

أي: يحسن لهم فعلهم ويرغبهم في فعل مثله.

* *

● قوله: «من طرفاء الغابة[ب]»[١٨].

الغابة: من أموال عوالي المدينة، وهي المذكورة في قوله: «حتى يجيء خازني من الغابة»[١٩].

* *

● قوله: «اجلس غُدَرَ[ج]»[٢٠].

أي: يا غادر، وفُعَل للمذكر كفَعَال للمؤنث، يقال: غُدَر وغَدَار، ولُكَع ولَكَاع، وشبه ذلك.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (٢٩).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، برقم (١٣).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب التاسع عشر، برقم (١٠).

• عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالت: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لَيُصَلِّي الصُّبْحَ. فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ. مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ». وقَالَ الأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِ: «مُتَلَفِّفَاتٍ».

قوله: «**ما يعرفن من الغلس**»[٢١].

هو الظلام الباقي بعد طلوع الفجر بيسير. وقد قال بعضهم: الغلس آخر الليل حين يشتد سواده. ولا أدري كيف يصح هذا، وكان رسول الله (ﷺ) لا يصلي حتى يطلع الفجر، وقد صح أنه صلى الفجر بغلس[أ][٢٢].

❊

• عَنْ الْبَرَاءِ (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ - وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ - فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ (ﷺ) - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ - فَقَالَ (ﷺ): «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ».

قوله: «**غشيتني سحابة**»[٢٣].

معناه: تجللتني، وغشني يكون معنى تجلل وكسا، وبمعنى قصد، وبمعنى باشر، فمن الأول: «غشيت المجلس عَجَاجَة الحمار[ب]»[٢٤]، وفي

(أ) أخرجه مسلم في الباب السابق، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه) فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ. وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ. وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ. وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا وَأَحْيَانًا يُعَجِّلُ. كَانَ إِذَا رَآهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ. وَإِذَا رَآهُمْ قَدْ أَبْطَأُوا أَخَّرَ. وَالصُّبْحَ كَانُوا - أَوْ قَالَ: كَانَ - النَّبِيُّ (ﷺ) يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٦).

الإسراء، «غشيها ألوان[أ]»[٢٥]، ومن الثاني «فلا يغشنا في مجلسنا[ب]»[٢٦]، وقوله: «فلما رأى ما غشيني[ج]»[٢٧]، ومن الآخر: غِشْيان الرجل امرأته، ويكون البُضع: الغِشْيان.

* *

● عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: خَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي. فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ. فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) الْقِيَامَ جِدًّا. حَتَّى تَجَلاَّنِي الْغَشْيُ. فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي. فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي أَوْ عَلَى وَجْهِي مِنَ الْمَاءِ. قَالَتْ:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٣٤).

(ب) تقدم أصل الحديث في الباب الثاني عشر، الحديث الأخير في الباب، وهذه اللفظة وردت عند مسلم عقب الحديث المذكور بنفس الإسْنَاد - «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلاَ يَغْشَنَا فِي مَسْجِدِنَا»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «الْبَصَلَ، وَالْكُرَّاثَ».

(ج) من حديث أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ (رضي الله عنه) قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ. فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي. فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ. فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ. فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلاَةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ. وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ. فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَقَرَآ. فَحَسَّنَ النَّبِيُّ (ﷺ) شَأْنَهُمَا. فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ - وَلاَ إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مَا قَدْ غَشِيَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي. فَفِضْتُ عَرَقًا. وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا. فَقَالَ لِي: «يَا أُبَيُّ أُرْسِلَ إِلَيَّ: أَنْ اقْرَأْ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي. فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي. فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ. فَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةٌ تَسْأَلُنِيهَا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأُمَّتِي. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأُمَّتِي. وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ. حَتَّى إِبْرَاهِيمُ (ﷺ)».

فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) النَّاسَ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ. مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلاَّ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا. حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا - أَوْ مِثْلَ - فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. (لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُوقِنُ. (لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا. ثَلاَثَ مِرَارٍ فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ. قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ لَتُؤْمِنُ بِهِ. فَنَمْ صَالِحًا. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ (لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي. سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ».

وقوله: «**وقد تجلاني الغشي**»(٢٨).

أي: الغشاوة، ويروى «الغَشِيُّ» وكلاهما بمعنى، وقد روي: «العشى»/ [٧٣/ ظ]
بعين مهملة؛ وهو تصحيف.

*

● قوله: «**كأنهما غمامتان أو غيايتان**(أ)»(٢٩).

هما بمعنى، وهي: السحابة، ومنه قوله: «فإن حالت دونه غياية»(٣٠)، أي: سحابة.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (البطلة السحرة).

● عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا - إِلاَّ أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا. فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ). قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ. فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ. فَقَالَ: «أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا. وَأَدْعُوا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ».

قول أم سلمة: «**إن لي بنتا وأنا غيور**»[٣١].

ولم تقل بـغيورةي، فعيل وفعول في كلام العرب للمذكر والمؤنث بلفظ واحد، قال الله - تعالى -: ﴿وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا﴾ (مريم: ٢٨)، ويقال: ناقة ركوب، وناقة حلوب، وقال الأعشى:

وعينان قال الله كونا فكانتا فعولان في الألباب ما يفعل الخمر

● قوله: «**واخلفه في أهله في الغابرين**[أ]»[٣٢].

"غبر" من الأضداد، يقال: غبر بمعنى: ذهب، وغبر بمعنى: بقي، اللفظ صالح للمعنيين، وحمله على الباقين أجرى على مساق الكلام. والله أعلم.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع عشر، عند قوله: (فضح ناس).

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ أنّ أبَاهُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ، لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ: «إنّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدْ أُرُوا أنّها فِي السّبْعِ الأوَلِ. وَأُرِيَ نَاسٌ مِنْكُمْ أنّهَا فِي السّبْعِ الْغَوَابِرِ. فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ».

وقوله: «**رأى ناس منكم أنها في السبع الغوابر**»(٢٣).

المراد بها هاهنا: البواقي، وقول أبي الدرداء (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): «غَبَرتُ ما غَبَرْتُ(أ)»(٢٤) معناه: بقيت ما بقيت.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ أنّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) (كُلّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) يَخْرُجُ مِنْ آخرِ اللّيْلِ إلَىَ الْبَقِيعِ. فَيَقُولُ: «السّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَأتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غدًا. مُؤَجّلُونَ. وَإنّا، إنْ شَاءَ اللّهُ، بِكُمْ لاَحِقُونَ. اللّهُمّ اغْفِرْ لأهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ» (وَلَمْ يُقِمْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ: «وَأتَاكُمْ»).

قوله: «**لأهل بقيع الغرقد**(ب)»(٢٥).

سمي بشجرات كن فيه من بالغرقدي وهو من العضاة(ج). وقيل هو: العوسج(د)، وله ثمر أحمر حلو، ويسمى "الدوم" عند بعضهم.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخير أنيسًا).

(ب) وانظر أصل الحديث في الباب الخامس، برقم (٤٣).

(ج) العِضَاهُ: كل شجر له شوك صغر أو كبر، الواحدة: عضاهةٌ.

(د) العوسج: جنس نبات شائك، له ثمر مدور كأنه خرز العقيق.

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: «قَالَ اللّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ أنْفِقْ أنْفِقْ عَلَيْكَ». وَقَالَ: «يَمِينُ اللّهِ مَلأى (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَلآنُ) سَحّاءُ. لاَ يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللّيْلَ وَالنّهَارَ».

قوله: «**يمين الله ملأى سحاء لا يغيضها شيء**»[٣٦].

أي: لا ينقصها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَغِيضَ ٱلْمَآءُ﴾ (هود: ٤٤). أي: نقص.

* *

قوله: «**غائر العينين**[أ]»[٣٧].

أي: أنهما قد ذهبتا في نقرتيهما إلى بعد، والعرب تسمي تلك النقرتين: غارين.

*

● عَنْ أُمّ سَلَمَةَ أخْبَرَتْهُ أنّ النّبِيّ (ﷺ) حَلَفَ أنْ لاَ يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أهْلِهِ شَهْرًا. فَلَمّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا عَلَيْهِمْ (أوْ رَاحَ). فَقِيلَ لَهُ: حَلَفْتَ يَا نَبِيّ اللّهِ أنْ لاَ تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا. قَالَ: «إنّ الشّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا».

قوله: «**فغدا عليهن أو راح**»[٣٨].

الغُدُوُّ والغُدْوة: من أول النهار إلى الزوال، والرواح والرُّوحة: ما بعد ذلك.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (بذهبة في تربتها).

● قوله: «**له غطيط**(أ)»(٣٩).

الغطيط: ما يخرج مع نفس النائم، وأصله: صوت غليان البُرمة. يقال: غطَّ النائم يَغُطُّ وغَطَّت القِدْر غطيطًا منها.

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، وَانْبَعَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَّ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ.

قوله: «**إذا وضع رجله في الغرز**»(٤٠).

الغَرْز: ركاب الرَّحْل إذا كان من جلد. وقد غرز الرجل رجله في الغرز يَغرِزها: إذا وضعها فيه ليركب.

● قوله: «**حدث رسول الله (ﷺ) أن عدوا بغيقة**(ب)»(٤١).

بغين معجمة بعدها ياء أخت الواو ساكنة بعدها قاف مفتوحة، قيل: قليب بأرض بني ثعلبة. وقيل: موضع لغفار بين مكة والمدينة.

● قوله: «**فإنه أغض للبصر**(ج)»(٤٢).

أي: يكفه كثيرًا عن النظر. أغض: أفعل، ولكنها التي بمعنى فاعل، ولو كانت التي للتفضيل للزمها «من» أو الإضافة.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (كغطيط البكر).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، برقم (٢٩).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (الباءة).

● عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الأَسَدِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنْ الْغِيلَةِ حَتّى ذَكَرْتُ أَنّ الرّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلاَ يَضُرّ أَوْلاَدَهُمْ». (قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَمّا خَلَفٌ فَقَالَ: عَنْ جُذَامَةَ الأَسَدِيّةِ. وَالصّحِيحُ مَا قَالَهُ يَحْيَى: بِالدّالِ).

قوله: «**لقد هممت أن أنهى عن الغيلة**»[٤٣].

بكسر الغين وقد فتحها بعض، والكسر أكثر، وفي حديث آخر: «الغِيال»[٤٤]، وكل ذلك معناه: نكاح الرجل امرأته وهي ترضع، يقال: بأغال الرجل ابنهي؛ إذا فعل به ذلك، وأغالت المرأة ابنها، وأغْيَلت أيضًا: إذا سقته ذلك اللبن. واللبن يقال له: الغَيْل.

❊

● قوله: «**نهى عن بيع الغرر**[أ]»[٤٥].

[٧٤/و] / هو بيع المخاطرة ومن يخفي.

❊ ❊

● عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ كَسْبِ الْحَجّامِ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنّهُ قَالَ: «إِنّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيّ، وَلاَ تُعَذّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ».

قوله: «**ولا تعذبوا صبيانكم بالغمزي**»[٤٦].

وهو أن ترفع لهاة الصبي بالإصبع.

❊

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (بيع الحصاة).

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ، سَقَطَ مَيّتًا، بِغُرّةٍ: (عَبْدٍ أوْ أمَةٍ) ثُمّ إنّ الْمَرْأَةَ الّتِي قُضِيَ عَلَيْهَا بِالْغُرّةِ تُوُفّيَتْ. فَقَضَى النّبِيّ (ﷺ) بِأنّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا. وَأنّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا.

قوله: «**غرة عبد أو وليدة**»[٤٧].

بإضافة «غرة» إلى «عبد»، وقد روي منونا، ورفع «عبد» على البدل، والغُرَّة: النَّسَمَة نفسها، والغُرة من كل شيء: أوله. وغرة القوم: شريفهم وهو المراد ها هنا، والله أعلم. "غرة هذين الصنفين"؛ أي: خيرهما وحسنهما. وقد قال قوم: أراد الأبيض من الصنفين، نظر إلى الغرة التي هي البياض في وجه الفرس.

وقوله (ﷺ): «**بثلاث ذود غر الذرى**»[أ][٤٨].

يحتمل أن يكون من هذا- أي: في ذراها- أي: أعلى أسنامها بياض وهو احتمال بعيد، وإنما المراد - والله أعلم - أنها عظام الأسنمة مشتهرتها.

* *

● قوله: «**فإذا جرح سعد يغذ**[ب]»[٤٩].

أي: يسيل. يقال: غَذَّ الجُرْحُ يَغُذُّ: إذا سال دمه، وغذَّ يَغِذُّ. ويقال: غذَّى يُغَذِّي: إذا لم يبرأ.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، برقم (١٥).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (وتحجر كلمه).

● قوله: «أغار على ظهر رسول الله (ﷺ)[أ]»[٥٠].

الإغارة: مجيء الخيل بسرعة وعلى غفلة تبتغي السلب والقتل، وسميت "إغارة" إما لسرعتها وإبرام أمرها، من "أغار الخيل": إذا شد فتله وفيه سرعة. يقال: أغار يغير إغارة. و"الغارة": اسم للخيل المغيرة. والغار: الجيش، أو سميت لأنها يغار لوقوعها، ومنه قوله: «فإن سمع أذانا أمسك وإلا أغار[ب]»[٥١].

❊

● قوله: «بطل مغامر[ج]»[٥٢].

أي: يغامر في الحرب يدخل غمراتها مع أهلها.

❊

● عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنّ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) مِنْ جَبَلِ التّنْعِيمِ مُتَسَلّحِينَ. يُرِيدُونَ غِرّةَ النّبِيّ (ﷺ) وَأَصْحَابِهِ. فَأَخَذَهُمْ سَلْمًا. فَاسْتَحْيَاهُمْ. فَأَنْزَلَ اللّهُ (ع): ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ (الفتح: ٢٤).

قوله: «يريدون غرة رسول الله (ﷺ)»[٥٣].

(أ، ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

(ب) من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يُغِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ - وَكَانَ يَسْتَمِعُ الأَذَانَ - فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ. وَإِلاّ أَغَارَ. فَسَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللّهُ أَكْبَرُ اللّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «عَلَى الْفِطْرَةِ»، ثُمّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاّ اللّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاّ اللّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «خَرَجْتَ مِنَ النّارِ»، فَنَظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزًى.

أي: غفلته - بزعمهم، والغِرُّ والغَرِير: الغافل الذي لا يعرف الأمور، والاسم منه "الغِرَّة".

❊

● قوله: «حتى أدنى غفرتى إبطيه[أ]»[٥٤].

أي: بياضهما، وهو بياض ليس ناصعا، ومنه قيل للظباء: غفر.

❊

● عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فُقَرَاءَ. وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلاَثَةٍ. وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ». أَوْ كَمَا قَالَ. وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلاَثَةٍ. وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ (ﷺ) بِعَشَرَةٍ. وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلاَثَةٍ. قَالَ فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي وَلاَ أَدْرِي هَلْ قَالَ:وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ). ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ. ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ). فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ- أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ؟ قَالَ: أَوَمَا عَشَّيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ. قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ. قَالَ فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ. وَقَالَ: يَا غُنْثَرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ. وَقَالَ: كُلُوا. لاَ هَنِيئًا. وَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قَالَ: فَايْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلاَّ رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا. قَالَ حَتَّى شَبِعْنَا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع، عند قوله: (شاة تيعر)، ولكن بالعين المهملة في النسخ المطبوعة في قوله: (عفرتي إبطيه).

وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ. فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ. قَالَ لامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لاَ. وَقُرَّةِ عَيْنِي لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلاَثِ مِرَارٍ. قَالَ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ- يَعْنِي يَمِينَهُ- ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً. ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. قَالَ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى الأَجَلُ. فَعَرَّفْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً. مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ- اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ- إِلاَّ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ- أَوْ كَمَا قَالَ.

قوله: «**يا غنثر**»(٥٥).

بفتح الغين وضمها ونون ساكنة بعدها ثاء مفتوحة، وقد ذكر في غير هذا: «عنتر» بعين مهملة وتاء مثناة، والصحيح بالغين والثاء وهو ذم، والغنثر: الذباب، فكأنه وصفه بالحقارة، أو وصفه بالجفاء والثقل من قولهم: بكساء أغثري إذا كان غليظا جافيا. والأغثر أيضا: الجاهل، وبه فسر قول عثمان (رضي الله عنه): «هؤلاء رعاع غثرة»(٥٦).

* *

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ. فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ، فَرَآهُمْ. فَكَرِهَ ذَلِكَ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَقَالَ: لَمْ أَرَ إِلاَّ خَيْرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ». ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «لاَ يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ، بَعْدَ يَوْمِي هَذَا، عَلَى مُغِيبَةٍ، إِلاَّ وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوِ اثْنَانِ».

قوله: «**لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة**»(٥٧).

هي المرأة زوجها غائب عنها، أغابت المرأة تغيب إذا غاب زوجها عنها.

● عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ، عَنِ النّبِيّ (ﷺ) قَالَ: «الْعَيْنُ حَقّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا».

قوله: «**وإذا استغسلتم فاغسلوا**»(٥٨).

معناه: إذا كلف العائن أن يتوضأ للمعيون فليتوضأ الوضوء المعروف، وقد ورد الشرع في قصة سهل بن حنيف لما أصيب بالعين فأمر النبي (ﷺ)/ عائنه بالوضوء له، خرجه مالك بن أنس في موطئه[أ]. [٧٤/ ظ]

❊

● عَنْ جَابِرٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ غُولَ».

(أ) أخرجه الإمام مالك في موطئه، كتاب العين، باب الوضوء من العين، حديث رقم (٢)، والإمام أحمد في مسنده (١٥٥٥٠)، وابن ماجه في سننه (٣٥٠٩) من حديث أبى أمامة بن سهل بن حنيف، قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل، فقال: والله، ما رأيت كاليوم، ولا جلد مخبّأة، قال: فلبط سهل، فأتى رسول الله (ﷺ) عامرًا فتغيظ عليه، وقال: "علام يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت؟ اغتسل له"، فغسل له عامرٌ وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره في قدح، ثم صب عليه، فراح مع الناس، وفي رواية عند مالك للحديث، قال فيه: "إن العين حق، توضأ له"، فتوضأ له.

وانظر صفة ذلك الاغتسال وبيان المسألة في كتابنا المفرد للعين والحسد.

قوله: «**ولا غول**»(٥٩).

الغُول: شيء كانوا يزعمون أنه يظهر لهم بالفلوات، يَتَغَوَّل أي: يتلون ويتصور بصور فيضلهم عن طريقهم ويهلكهم فنفي ذلك في الإسلام.

*

● عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ لَبِثَ النَّبِيّ (ﷺ) بِمَكّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. قُلْتُ: فَإِنّ ابْنَ عَبّاسٍ يَقُولُ: بِضْعَ عَشْرَةَ. قَالَ فَغَفّرَهُ وَقَالَ: إِنّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشّاعِرِ:

ثوى في قريش بضع عشرة حجة

يذكر لو يلقى خليلاً مواتيا

قوله: «**فغفره**»(٦٠).

أي: دعا له بالمغفرة من غلطه في قوله: «إن رسول الله (ﷺ) أقام بمكة ثلاث عشرة سنة[أ]»(٦١)، وقد روي: «فغفروه»، أي: فأمرهم أن يدعوا له بالمغفرة. وقد روي في غير هذا: «فصغره»، ومعناه: أنه وصفه بصغر السن، وأنه لم يبلغ أن يضبط هذا.

*

● قولها: «**لحم جمل غث**[ب]»(٦٢).

بالرفع صفة للحم، والخفض صفة للجمل، والغث: اللحم الهزيل، غَثَّ

(أ) من حديث ابْنِ عَبّاسٍ (٥) - في الباب السابق -؛ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) مَكَثَ بِمَكّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ. وَتُوُفّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتّينَ.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

اللحم يَغَث ويَغِث غَثاثة وغُثوثة فهو غَثٌّ وغثيث: إذا كان مهزولا.

● قولها: «**وغيظ جارتها**[أ]»[٦٣].

تقول: إن جارتها تعلم أنها أجمل وأكمل منها فتغتاظ لذلك.

● قوله: «**هذه الغميصاء بنت ملحان**[ب]»[٦٤].

هي أم أنس بن مالك، كأنها تصغير بغمصاءي، ويقال لها بالرميصاءي أيضًا، وفي بصحيح مسلمي الوجهان، وقد جاء في غيره «الرمصاء» مكبرًا، وكلاهما: التي تقذف عينها الوسخ والفضل، فإن جمد فهو رمص، وقد رمصت العين تَرمَص رَمَصًا، وإن سال فهو "غمص"، وقد غَمِصت العين تغمصَ غَمَصًا، والرجل أرمص وأغمص.

❊

● قوله: «**وتصبح غرثى**[ج]»[٦٥].

الغرثى: الجائعة، وامرأة غرثى الوشاح للضامرة الخَصر، ورجل غرثان، ويجمعان على غِراث وغَراثَى، وقد غَرِثَ يَغْرَث غَرَثا، وهذا مثل والمعنى: أن العرب كانت تقول: "أكل لحمي فلان"؛ إذا أكل عرضه، أي: أنها غرثى من أعراض النساء الغوافل عن الفحش المشتغلات بما يلزمهن.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (فسمعت خشفة).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (حصان رزان).

قوله: «إنه ليغان على قلبي»(٦٦).

أي: ليغشني ويغطني، والغين والغيم بمعنى، يقال: غينت السماء، وهذا قد يكون كناية عما يشتغل فيه من النظر في أمور المسلمين، فيكون في ذلك الوقت لم يتفرد بمقامه الأعلى، وإن كان شغله بهم عملا صالحا لكنه دون ذلك، وكنى بالغين عنه، وقد يمكن أن يريد بالغين السكينة التي أراد الله بقوله: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ (الفتح: ٢٦)، ويكون الاستغفار في هذه الحال الثانية عبادة.

* *

● أنَّ عَائِشَةَ زَوْج النَّبِيِّ (ﷺ) أخْبَرَتْهُ؛ أنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاَةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ» قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ (ﷺ): «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأخْلَفَ».

قوله: «أعوذ بك من المأثم والمغرم»(٦٧).

المغرم: ما يلزم أداؤه. يقال: أغْرَمْته وغرَّمْته فغَرِم يَغرَم غُرْمًا وغَرامة ومَغْرمًا.

* *

● عَنْ عَبْد اللّه بْن عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّه (ﷺ) يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. حَتَّى آوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَى غَارٍ» وَاقْتَصّ

الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: «اللَّهُمَّ! كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ. فَكُنْتُ لاَ أَغْبُقُ قَبْلَهُمَا أَهْلاً وَلاَ مَالاً» وَقَالَ: «فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ. فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ». وَقَالَ: «فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الأَمْوَالُ. فَارْتَعَجَتْ». وَقَالَ: «فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ».

قوله: «**فكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا**[أ]»[٦٨].

أي: لا أسقي عشيا، يقال: غَبَق يغبقُ غَبُوقا. والغَبوق: شرب وقت العشي. والصَّبوح: شرب وقت الصباح. والجاشرية بعده إذا جشر النهار أي: ظهر./ والغَبْق: شرب نصف النهار. [٧٥/و]

❊

● قوله: «**والله أشد غَيْرًا**[ب]»[٦٩].

بسكون الياء، يقال: غار يَغار غَيْرة وغَيْرًا وغَارًا، وقد قيد بعضهم بفتح الياء ولا أعرفه، والغيرة من الله - تعالى - بمعنى: المنع.

❊

● قوله: «**إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق**[ج]»[٧٠].

أي: مطعونا عليه. والغَمْص: العَيْب والطعن على الناس.

❊

(أ) تقدم أصل الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (دأبي ودأبهم).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (غير مصفح).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢٠).

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) أنّهُ قَالَ: «لَنْ يُنْجِيَ أحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قَالَ رَجُلٌ: وَلاَ إِيّاكَ يَا رَسُولَ اللّهِ؟، قَالَ: «وَلاَ إِيّايَ. إِلاّ أنْ يَتَغَمّدَنِيَ اللّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ. وَلَكِنْ سَدّدُوا».

قوله: «**إلا أن يتغمدني الله برحمته**»[٧١].

أي: يُلْبِسنَيها ويسترني بها، وقد صحف بعضهم في غير هذا بيتعمدنى بالعين المهملة، وله وجه صحيح.

* *

● قوله: «**كما تراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق**[أ]»[٧٢].

بالغين المعجمة - الباقي، غَبرَ يَغبُر إذا بقي، وهو أبلغ في التشبيه؛ لأنه إذا بقي منفردًا يتألف الأبصار كلها إليه، وقد يكون الغابر الماضي، وغبر من الأضداد. غبر: بقي، وغبر: ذهب، وقد روي في غير هذا «العابري بالعين المهملة، ومعناه: المجتاز.

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «يُحْشَرُ النّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! النّسَاءُ وَالرّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ قَالَ (ﷺ): «يَا عَائِشَةُ؟ الأمْرُ أشَدّ مِنْ أنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ».

قوله: «**يحشرون حفاة عراة غرلا**»[٧٣] جمع "أغرل"، وهو الذي لم

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (الكوكب الدري).

يختن بعد.

* *

• قوله: «**فصادفنا البحر حين اغتلم**[أ]»[٧٤].

أي: اشتد وهاج، والاغتلام: تجاوز الحد. ومنه قول عمر (رضي الله عنه): «إذا اغتلمت عليكم هذه الأشربة فاكسروها بالماء»[٧٥].

* * *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٧).

هوامــــش

البـاب الحادي والعشرون

هوامش حـرف الغـين:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، برقم (٨٩)، والبخاري، برقم (٢٧٦٧) والنسائي، برقم (٣٦٧١)، وأبو داود، برقم (٢٨٧٤).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، برقم (٩١)، والترمذي، برقم (١٩٢٢) من حديث ابن مسعود، وأخرجه أبو داود، برقم (٤٠٩٢) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي (ﷺ) من غشنا، برقم (١٠٢)، والترمذي، برقم (١٢٣٦)، وابن ماجه، برقم (٢٢٢٤).

(٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم أول الباب الحادي عشر.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٨)، والبخاري برقم (٢٣٩٤)، والترمذي، برقم (٣٠٥٥)، والنسائي، برقم (٥٦٥٧).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان باب شفاعة النبي (ﷺ) لأبي طالب، برقم (٢٠٩)، والبخاري برقم (٦٢٠٨).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة، برقم (٦٦٨).

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة، برقم (٢٢٤٠)، والترمذي، برقم (١)، وابن ماجه، برقم (٢٧٢).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة، برقم (١١٤) والترمذي، برقم (١٤٩٩)، والدارمي، برقم (٢٤٨٩).

(١٠) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، برقم (٢٤٦) والبخاري، برقم (١٣٦)، والنسائي، برقم (١٥٠).

(١١) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة، برقم (٣٧٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٨٢١)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٢٤٤٦١)، والحميدي في مسنده، برقم (٤٧٨).

(١٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، برقم (١٩٥١)، وابن ماجة، برقم (٣٢٤٠) وأبو عوانة في مسنده، برقم (٧٧١٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٢٤٣٤٢).

(١٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة، برقم (٤٠٠)، والنسائي برقم (٩٠٤)، وأبو داود، برقم (٤٧٤٧).

(١٥) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض، برقم (٤١٨)، والبخاري برقم (٦٨٧)، والنسائي، برقم (٨٣٤).

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب توكله (ﷺ) على الله تعالى، برقم (٨٤٣)، والبخاري برقم (٢٩١٠).

(١٧) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام، برقم (٢٧٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٩٤٤)، وأحمد في مسنده (٢٤٩/٤)، والطبراني الكبير، برقم (٨٨٠).

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، برقم (٥٤٤)، والبخاري، برقم (٢٠٩٤)، والدارمي برقم (١٥٦٥).

(١٩) أخرجه مسلم، برقم (٢١٧٤)، ومالك برقم (١٣٣٣).

(٢٠) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله، برقم (٥٦٠)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٢٠٧٤).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها، برقم (٦٤٥)، والبخاري، برقم (٥٧٨)، والترمذي برقم (١٤١)، والنسائي، برقم (٥٤٥)، وابن ماجة، برقم (٦٦٩).

(٢٢) أخرجه مسلم، الباب السابق، برقم (٦٤٦)، والبخاري برقم (٥٦٥).

(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب نزول السكينة لقراءة القرآن، برقم (٧٩٥) بلفظ "فتغشته سحابة"، والبخاري، برقم (٥٠١١).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي (ﷺ) إلى الله، برقم (١٧٩٨)، والبخاري، برقم (٦٢٥٤).

(٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٢)، والبخاري، برقم (٣٢٠٧)، والنسائي، برقم (٤٤٨).

(٢٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أكل ثومًا أو بصلاً، برقم (٥٦٤)، والبخاري برقم (٨٥٤)، واللفظ له، والترمذي، برقم (١٧٢٨)، والنسائي، برقم (٧٠٧).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، برقم (٨٢٠)، وأحمد في مسنده، (١٢٨/٥).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي (ﷺ)، برقم (٩٠٥)، والبخاري، برقم (١٠٥٣)، ومالك، برقم (٤٤٧).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، برقم (٨٠٤)، وابن حبان في صحيحه، برقم (١١٦)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١٨٢٥)، وأحمد في مسنده (٢٥١/٥).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة، برقم (٩١٨)، وابن حبان في صحيحه برقم (٤٠٦٥)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٠٥٦)، والنسائي في الكبرى، برقم (٨٩٢٦).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، برقم (٩٢٠)، وأبو داود، برقم (٣١١٨).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها، برقم (١١٦٥)، والبخاري برقم (٢٠١٥)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٣٦٧٥)، وأحمد في مسنده (٣٦/٢).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٧٣)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٧١٣٣)، والبزار في مسنده، برقم (٣٩٤٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٩٨٩).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، برقم (٩٧٤)، والنسائي برقم (٢٠٣٩)، وابن ماجة، برقم (١٥٤٦).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف، برقم (٩٩٣)، والبخاري برقم (٤٦٨٤)، والترمذي، برقم (٢٩٧١)، وابن ماجة، برقم (١٩٧).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم (١٠٦٤)،

والبخاري، برقم (٧٤٣٢)، والنسائي، برقم (٤١٠١)، وأبو داود، برقم (٤٧٦٤).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعًا وعشرين، برقم (١٠٨٥)، والبخاري، برقم (١٩١٠)، وابن ماجة، برقم (٢٠٦١).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح، برقم (١١٨٠)، والبخاري، برقم (١٧٨٩).

(٤٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة، برقم (١١٨٧)، والبخاري، برقم (٢٨٦٥)، وابن ماجة، برقم (٢٩١٦).

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، برقم (١١٩٦)، والبخاري، برقم (١٨٢٢).

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، برقم (١٤٠٠)، والبخاري، برقم (١٩٠٥)، والترمذي، برقم (١٠٠١)، والنسائي، برقم (٢٢٣٩)، وأبو داود، برقم (٢٠٤٦).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل، برقم (١٤٤٢)، والترمذي، برقم (٢٠٠٢)، والنسائي، برقم (٣٣٢٦)، وأبو داود، برقم (٣٨٨٢)، وابن ماجة، برقم (٢٠١١).

(٤٤) أخرجه مسلم، وانظر السابق.

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر، برقم (١٥١٣)، والترمذي، برقم (١١٥١)، والنسائي، برقم (٤٥٨١)، وأبو داود، برقم (٣٣٧٦)، وابن ماجة، برقم (٢١٩٤).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب حل أجرة الحجامة، برقم (١٥٧٧)، والبخاري، برقم (٥٦٩٦).

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ، برقم (١٦٨١)، والبخاري، برقم (٦٩١٠)، وأبو داود، برقم (٤٥٧٦).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، برقم (١٦٤٩)، والبخاري، برقم (٧٥٥٥)، وابن ماجة، برقم (٢١٧٠).

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد، برقم (١٧٦٩)، والبخاري، برقم (٤٦٣).

(٥٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الثاني عند قوله: (بطل مجرب).

(٥١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر، برقم (٣٨٢)، والترمذي، برقم (١٥٤٣)، وأبو داود، برقم (٢٦٣٤).

(٥٢) أخرجه مسلم، انظر التخريج قبل السابق.

(٥٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾، برقم (١٨٠٨)، وأحمد في مسنده (١٢٤/٣).

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، برقم (١٨٣٢)، والبخاري، برقم (٧١٧٤).

(٥٥) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، برقم (٢٠٥٧)، والبخاري، برقم (٦١٤١).

(٥٦) لم أقع عليه.

(٥٧) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، برقم (٢١٧٣)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٥٥٨٥)، والنسائي في الكبرى، برقم (٩٢١٧)، وأحمد في مسنده، (١٧١/٢).

(٥٨) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقي، برقم (٢١٨٨)، والترمذي، برقم (١٩٨٨).

(٥٩) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء، برقم (٢٢٢٢)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦١٢٨)، وأحمد في مسنده، (٢٩٣/٣)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (١٧٨٩).

(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب كم أقام النبي (ﷺ)، بمكة، برقم (٢٣٥٠)، والبخاري برقم (٣٨٥١)، والترمذي، برقم (٢٥٥٤).

(٦١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل باب كم أقام النبي (ﷺ) بمكة، برقم (٢٣٥١)، والبخاري برقم (٣٩٠٢)، والترمذي، برقم (٢٥٨٥).

(٦٢) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٢).

(٦٣) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٢).

(٦٤) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال، برقم (٢٤٥٦)، وعبد بن حميد في مسنده، برقم (١٢٤٦)، وأحمد

في مسنده (٣/٩٩)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٣٨٢٢).

(٦٥) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٨٨)، والبخاري، برقم (٤٧٥٨).

(٦٦) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، برقم (٢٧٠٢)، وأبو داود، برقم (١٥١٥)، وابن حبان في صحيحه برقم (٩٣١)، والنسائي في الكبرى، برقم (١٠٢٧٦).

(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب ما يستعاذ منه في الصلاة، برقم (٥٨٩)، والبخاري برقم (٨٣٣)، والنسائي، برقم (١٣٠٩)، وأبو داود، برقم (٨٨٠).

(٦٨) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة...، برقم (٢٧٤٣)، والبخاري برقم (٢٢٧٢)، وأبو داود، برقم (٣٣٨٧).

(٦٩) أخرجه مسلم، كتاب اللعان، الباب الأول، رقم (١٤٩٩)، والبخاري، برقم (٧٤١٦)، والدارمي، برقم (٢٢٢٧).

(٧٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١٣٠).

(٧١) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله، برقم (٢٨١٦)، والبخاري، برقم (٥٦٧٣)، وابن ماجة برقم (٤٢٠١).

(٧٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف...، برقم (٢٨٣١)، والبخاري، برقم (٣٢٥٦).

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، برقم (٢٨٥٩)، والبخاري، برقم (٦٥٢٧)، والنسائي، رقم (٢٠٨٣).

(٧٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول برقم (٧٧).

(٧٥) أخرجه النسائي، برقم (٥٦٩٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٢٣٨٦٧).

* * *

الباب الثاني والعشرون

حرف الفاء

حـرف الفـاء

● عَنْ أبِي مَسْعُودٍ (رضي الله عنه). قَالَ: أشَارَ النَّبِيُّ (ﷺ) بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «ألاَ إنّ الإيمَانَ هَاهُنَا . وَإنّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أذْنَابِ الإبِلِ. حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشّيْطَانِ. فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ».

قوله (ﷺ): «**إن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين**»(١).

الفَدَّادون - بتشديد الدال -: جمع "فداد".

قال الأصمعي: يقال: بـفَدَّ يَفِدُّ فَدِيدًاي إذا اشتد صوته، فهم الذين تعلو أصواتهم تعجرفا وزهوا.

وقال أبو عبيد: المتكثرون من الإبل وهم جفاة.

وقال المبرد: هم الرعاة. ومن روى «في الفدادين» بتخفيف الدال فيكون المراد في أصحاب الفدادين، ثم حذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، والفدادين على هذا جمع بفداني وهي: البقرة التي يحرث بها كما روي عن ابن العلاء، أو: الخشبة التي يحرث بها - كما روي عن الخليل[أ] - وأصحاب هذين جهلة، والمشهور بتشديد الدال وهو الصواب.

❊

(أ) الخليل في العين (٨/ ٥٠).

● قوله: «**أرق أفئدة**[أ]»[٢].

جمع "فؤاد"؛ أريد به القلوب، أي: ألين وأميل إلى الحق.

*

● قوله: «**إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر**[ب]»[٣].

الفجور هنا: الميل عن الحق، والاسترسال في المعاصي، ويكون في غيره الكذب والريبة.

* *

● وقوله: «**لا يدع شاذة ولا فاذة إلا اتبعها**[ج]»[٤].

مذكور في الشذ[د].

*

● وقوله: «**إلا هذه الآية الفاذة**[هـ]»[٥].

يريد: المنفردة في بابها لا مثل لها. و «صلاة الفذ[و]»[٦].

أي: المنفرد. وبنو عبد القيس يقولون: فنْد، وذكر ذلك عن أهل الشام.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٢٠)، عند قوله: (والحكمة يمانية).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٨).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧).

(د) سيأتي في أول الباب الخامس والعشرين (حرف الشين).

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (ولا تقطع طولها).

(و) من حديث ابْنِ عُمَرَ (٥)؛ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ أفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» رواه مسلم في كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجماعة، برقم (٢٤٩/٦٥٠).

● قوله: «**بادروا بالأعمال فتنا**(أ)»(٧).

الفتن/ جمع بفتنةي، وأصل الفتنة: الامتحان والاختبار، وبه سمي الصائغ "فتانا"؛ لأنه يختبر الذهب ويمتحنه. [٧٥/ ظ]

قال الخليل: الفتْن: الإحراق. وبه قيل للحَرَّة: "فتين"؛ لأن حجارها كأنها مُحْرقة.

وقد تقع "الفتنة" على ذهاب العقل، وتقع كثيرا على الحيرة،(ب) ومن ذلك قوله: «أفتان أنت(ج)»(٨)، ومن ذلك قوله: «هل شعرت أنكم تفتنون في القبور(د)»(٩)، ويقال: فتَنَ وأفْتَنَ، إلا عند الأصمعي فإنه أنكر "أفتن"(هـ).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (١٠).

(ب) بياض بالأصل قدر كلمة.

(ج) من حديث جَابِرٍ (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ). ثُمّ يَأْتِي فَيَؤُمّ قَوْمَهُ. فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) الْعِشَاءَ. ثُمّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ. فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ. فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ، ثُمّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ. فَقَالُوا لَهُ: أَنَافَقْتَ يَا فُلاَنُ؟ قَالَ: لاَ وَاللّهِ! وَلآتِيَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) فَلأُخْبِرَنّهُ. فَأَتَى رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! إِنّا أَصْحَابُ نَوَاضِحَ. نَعْمَلُ بِالنّهَارِ. وَإِنّ مُعَاذاً صَلّى مَعَكَ الْعِشَاءَ. ثُمّ أَتَى فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) عَلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ! أَفَتّانٌ أَنْتَ؟ اقْرَأْ بِكَذَا. وَاقْرَأْ بِكَذَا». قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: إِنّ أَبَا الزّبَيْرِ حَدّثَنَا عَنْ جَابِرٍ (رضي الله عنه) أَنّهُ قَالَ: «اقْرَأْ وَالشّمْسِ وَضُحَاهَا. وَالضّحَىَ. وَاللّيْلِ إِذَا يَغْشَىَ. وسَبّحِ اسْمَ رَبّكَ الأَعْلَى». فَقَالَ عَمْرٌو: نَحْوَ هَذَا.

(د) من حديث عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّه (ﷺ) وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ. وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ شَعَرْتِ أَنّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: فَارْتَاعَ رَسُولُ اللَّه (ﷺ) وَقَالَ: «إِنّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَبِثْنَا لَيَالِيَ، ثُمّ قَالَ رَسُولُ اللَّه (ﷺ): «هَلْ شَعَرْتِ أَنّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه (ﷺ)، بَعْدُ يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

(هـ) انظر الشاهد رقم (١١٠) من هذا الباب.

● قولها في الرؤية: «مثل فَلَق الصبح[أ]»[١٠].

أي: انشقاقه، وإنما انشق عنه في الحقيقة الظلام، ومثل هذا في كلام العرب كثير، وليس موضع استقصائه، والفَلَق عند العرب: الشَّق، ومن كلامهم: "مررت بحريم فيها فلوق"، أي: شقوق. هذا أحسن ما يحمل عليه هذا اللفظ، والفلق في غير هذا: الصبح نفسه. قال ذو الرُّمَّة يصف ثورًا:

حتى إذا ما انجلى عن وجهه فَلَقٌ

أي: صبح، ويقال: فلق الصبح وفرقه بمعنى.

* *

● عَنْ جَابِرِ بْن عَبْدِ اللّه (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «ثُمّ فَتَرَ الْوَحْيُ عَنّي فَتْرَةً. فَبَيْنَا أنَا أمْشِي» ثُمّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أنّهُ قَالَ: «فَجُثِثْتُ مِنْهُ فَرَقًا حَتّى هَوَيْتُ إِلَى الأرْضِ» قَالَ: وَقَالَ أبُو سَلَمَةَ: وَالرِجْزُ الأوْثَانُ. قَالَ: ثُمّ حَمِيَ الْوَحْيُ، بَعْدُ، وَتَتَابَعَ.

قوله: «وفتر الوحي[ب]»[١١].

أي: أعيا وأبطأ ولم يتتابع، والفتور: الأناة والتثبط.

* *

● قوله: «اخترت الفطرة[ج]»[١٢].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٠).

(ب) تقدم أصل الحديث مع الهامش السابق.

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢).

أي: الحالة الأولى التي خلق الخلق عليها، وهي التوحيد والإسلام، على ما جاء في "الصحيح": «كل مولود يولد على الفطرة[أ]...»[١٣] الحديث، وقوله (ﷺ): لما سمع "الله أكبر" -: «على الفطرة»[١٤].

وفي "اللبن" إشارة إلى الأولية؛ لأنه أول ما يتغذي به المولود؛ كما الإيمان أول ما يفطر عليه، وكان من هداية الله - تعالى - له (ﷺ) وإلهامه له أن اختار اللبن.

* *

● قوله في الإسراء: «**واستفتح**[ب]»[١٥].

معناه: طلب أن يفتح له، واستفعل يجيء لهذا المعنى، كقولهم: استوهب واستدنى وأمثاله، ويجيء لمعاني غيرها وليس هذه مظنة تفصيلها.

* *

● قوله: «**والنهران الظاهران: النيل والفرات**[ج]»[١٦].

الفرات: اسم علم لنهر بعينه؛ وهو نهر الكوفة وهو من الأعلام المنقولة كالقاسم والحارث، ولذلك دخلت الألف واللام فيه للمح الصفة؛ لأنه صفة، يقال: ماء فرات؛ أي: عذب، وإذا ثني الفرات ودجيل، قيل: فراتان، كما قالوا: "العمران" لأبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) عدولا للخفة.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (١٩).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١)، (١/ ٩٢، ٩٣)، وجاء في لفظ الأصل: "النهران الباطنان".

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه) قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) انْتُهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى - وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ - إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنْ الأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا؛ فَيُقْبَضُ مِنْهَا. قَالَ ﴿إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ﴾ (النجم: ١٦)، قَالَ: فَرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) ثَلاثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا، الْمُقْحِمَاتُ.

قوله: «**فرائش من ذهب**»(١٧).

الفراش: ذباب أبيض كبير يطير بالليل ويتهافت على المصباح حتى يحترق، ويقال للمفرد والجمع بلفظ واحد. ومنه قوله: «فجعلت الدواب والفراش(أ)»(١٨).

* *

● قوله: «**قد أعظم على الله الفرية**(ب)»(١٩).

بكسر الفاء - وهي الكذبة، وجمعها "فرى"، والفعل منها: "فرى" مفتوح الوسط.

* *

● عَنْ حُمْرَانَ - مَوْلَى عُثْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ (رضي الله عنه) وَهُوَ بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ. فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ عِنْدَ الْعَصْرِ. فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (آخذ بحجزكم).
(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، برقم (١٨).

قَالَ: وَاللَّهِ! لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا. لَوْلا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «لا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ. فَيُصَلِّي صَلاةً. إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلاةِ الَّتِي تَلِيهَا».

قوله: «**وهو بفناء المسجد**»[٢٠].

الفناء/ والثناء - بالفاء وبالثاء -: الساحة. والفاء تبدل من الثاء، قالوا: فَمٌّ وثَمٌّ، ومنه قوله: «حتى ألقى بفناء بني فلان[أ]»[٢١]، وقوله: «فنزل بفناء الكعبة[ب]»[٢٢]، وقد روي: «في قبل الكعبة»[٢٣]. [٧٦/و]

* *

● عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) «كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ- هُوَ الفَرَقُ- مِنْ الجَنَابَةِ».

قوله: «**من إناء هو الفرق**»[٢٤].

بفتح الراء، ويقال بسكونها، والفتح أصح وأكثر، وقال ابن عيينة: هو قدر ثلاثة آصع. ومنه: «أو تصدق بفرق»[ج][٢٥].

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع، برقم (٧).

(ب) من حديث ابن عمر قال: قدم رسول الله (ﷺ) يوم الفتح، فنزل بفناء الكعبة... الحديث، رواه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة برقم (٣٨٩).

(ج) من حديث كَعْب بْن عُجْرَةَ (رضي الله عنه)، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَقَف عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ يَتَهَافَتُ قُمْلاً. فَقَالَ: «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ؟» قلت: نعم. قال: «فاحلق رأسك» قَالَ: فَفِيَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَة: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ (البقرة: ١٩٦)، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّام. أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ. أَوْ انْسُكْ مَا تَيَسَّرَ».

● قوله: «خذي فرصة ممسكة[أ]»[٢٦].

الفِرْصة - بكسر الفاء -: القطعة من الصوف أو القطن أو من خرقة، والفَرْص: القَطْع. والمِفْرَص والمِفْراص: حديدة يقطع بها الفضة، ويستعار لغير ذلك.

وقد حكي عن ابن قتيبة: «قرضة» بقاف وضاد معجمة، وقيل: هو تصحيف، ولا يبعد أن يكون صحيحًا.

* *

● عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبِي سَعِيد الخُدْرِيِّ عَنْ أبيه (رضي الله عنه) أنَّ رَسُولَ اللَّه (ﷺ) قَالَ: «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ. وَلا المَرْأةُ إلَى عَوْرَةِ المَرْأةِ. وَلا يُفْضِي الرَّجُلُ إلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْب وَاحِدٍ، وَلا تُفْضِي المَرْأةُ إلَى المَرْأةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ».

قوله: «يفضي الرجل إلى الرجل»[٢٧].

أي: يباشره ببدنه وينفذ إليه لا حائل بينهما.

* *

● عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً. يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ. وَأمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا. حَتَّى إذَا أفْضَى إلَى الآخِرَةِ. لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، برقم (١٥)، عند الشاهد نفسه.

وقوله: «**حتى إذا أفضى إلى الآخرة**»[٢٨]، أي: نفذ إليها.

● عَنْ أبِي قِلَابَةَ؛ أنَّهُ رَأى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ (رضي الله عنه)؛ إذَا صَلَّى كَبَّرَ. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَإذَا أرَادَ أنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَإذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَحَدَّثَ؛ أنَّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا.

وعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِث (رضي الله عنه)؛ أنَّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ): «كَانَ إذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أذُنَيْهِ. وَإذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أذُنَيْهِ. وَإذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: سَمِعَ اللّه لِمَنْ حَمِدَهُ، فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ».

قوله: «حتى يحاذي بهما فروع أذنيه»[٢٩].

الفروع: الأعالي.

* *

● قوله: «**جاء يفتك على البارحة**[أ]»[٣٠].

الفَتْك: القتل. والفاتك: القاتل قتل غفلة وقتل مجاهرة، والفتك: الشجاعة والجرأة. ويقال فَتْك - بفتح الفاء وضمها وكسرها.

*

● قوله: «**ويقسموا فيهم فيئهم**[ب]»[٣١].

الفيء: مصدر فَاء يَفِيء فَيْئًا إذا رجع، سمي به بما يعود من الفوائد

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (فذعته).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (فأخرج إلى البقيع).

على عادة تسمية العرب. ويقال للظل في وقت الزوال؛ لأنه فاء من جانب إلى جانب. ومنه قوله: «فما نجد للحيطان فَيْئًا[أ]»[٣٢].

* *

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ. فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

قوله: «فإن شدة الحر من فيح جهنم»[٣٣].

أي: من انبعاث لهبها ووهجها، وقد روي في غير هذا الكتاب «من فوح»[٣٤]، بالواو ومعناهما واحد. وفوح الطيب منه وانتشار رائحته وانبعاثها وتخللها أجزاء الهواء. وقوله: «الحمى من فيح جهنم[ب]»[٣٥] من هذا. وكذلك قوله في الحديث الآخر: «من فور جهنم[ج]»[٣٦] بالراء -: أي: مما يعود منها وينتشر. ويقال: حمى تفور؛ أي: تنتشر وتلتهب.

* *

● عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) - يَوْمَ الأَحْزَابِ - وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْضَةٍ مِنْ فُرَضِ الْخَنْدَقِ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى. حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ. مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ - أَوْ قَالَ: قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ - نَارًا».

(أ) من حديث إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ (رضي الله عنه) قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) الْجُمُعَةَ. فَنَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحِيطَانِ فَيْئًا نَسْتَظِلُّ به.

(ب) من حديث ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

(ج) من حديث رافع بن خديج قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إِنّ الْحُمّىَ فَوْرٌ مِنْ جَهَنّمَ. فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

قوله: «**على فرضة من فرض الخندق**»[٣٧].

الفُرْضَة: المدخل إلى الخندق، وكذلك إلى النهر، ولحيث ترفأ السفن بالبحر، والمرتقى إلى الجبل كل هذا فُرْضَة.

* *

● قوله: «**وذلك قبل أن يفشوا الإسلام**[أ]»[٣٨].

أي: يظهر وينتشر.

* *

● قوله في النوم عن الصلاة: «**ففزع رسول الله**[ب] (ﷺ)»[٣٩].

معناه: ذعر.

* *

● عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهُنَائِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ (رضي الله عنه) عَنْ قَصْرِ الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا خَرَجَ - مَسِيرَةَ ثَلاَثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلاَثَةِ فَرَاسِخَ - (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

قوله: «**أو ثلاثة فراسخ**»[٤٠].

فراسخ جمع "فرسخ"./ والفرسخ: ثلاثة أميال. [٧٦/ ظ]

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (تنزروا رسول الله ﷺ).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (أدركه الكرى).

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ؛ بَلْ هُوَ نُسِّيَ، اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ. فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِعُقُلِهَا».

قوله: «**فلهو أشد تفصيا**»[٤١].

أي: مزايلة وانفلاتا، وفي لفظ آخر: «أشد تَفَلُّتا[أ]»[٤٢]، ويقال: تفصَّى الإنسان من الأمر: إذا تخلص منه بعد أن نَشِبَ به. والاسم منه "الفَصْية" - ساكنة الصاد - ويقال: فَصَى اللحم عن العظم: زال. وفصَّيته أنا منه تَفْصِية: إذا أزلته عنه.

* *

● قوله: «**كأنهما فرقان من طير[ب]**»[٤٣].

أي: جمعان.

*

● قوله: «**وكأنما أنظر إلى الله (ع) فرقا[ج]**»[٤٤].

الفَرَقَ: الخوف. فَرِقَ يَفْرَق فَرَقًا؛ فهو فرق.

* *

● قوله: «**فجعلن يلقين الفتخ[د]**»[٤٥].

(أ) من حديث أبي مُوسَى (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ. فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا»- وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لابْنِ بَرَّادٍ.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (البطلة: السحرة).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (ما قد غشيني).

(د) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (لا يدري حينئذ من هي).

الفتخ: الخواتيم واحدتها "فَتْخَة"، ويجمع أيضًا على: "فتخات" و"فِتاخ". وقيل: إنها لا فصوص لها، وقيل: حلَق من ذهب وفضة تتخذ كالخواتيم، وقد يكون لها فصوص.

* *

● عَنْ أَبِي مُوسَى (رضي الله عنه) قَالَ: خَسَفَتْ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ (ﷺ). فَقَامَ فَزِعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ. حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ. فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ. مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلاَةٍ قَطُّ. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لاَ تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» - وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلاَءِ: كَسَفَتْ الشَّمْسُ. وَقَالَ: «يُخَوِّفُ عِبَادَهُ».

قوله في الكسوف: «فإذا رأيتم ذلك فافزعوا»[٤٦].

أي: الجئوا. وفَزِعَ؛ يكون بمعنى "لجأ" و"استغاث"، قال اليربوعي:

كنا إذا ما أتانا صارخ فَزِع

* *

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «تَقِيءُ الأَرْضُ أَفْلاَذَ كَبِدِهَا. أَمْثَالَ الأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ. وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحِمِي. وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قُطِعَتْ يَدِي. ثُمَّ يَدَعُونَهُ فَلاَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا».

قوله: «**تقيء الأرض أفلاذ كبدها**»[٤٧].

أي: قطعة، جمع "فِلْذ"، ويقال: فِلْذة أيضًا.

* *

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ): «مَا تَصَدَّقَ أحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلاَ يَقْبَلُ اللهُ إلاَّ الطَّيِّبَ، إلاَّ أخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ. وَإنْ كَانَتْ تَمْرَةً. فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ. كَمَا يُرَبِّي أحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أوْ فَصِيلَهُ».

قوله: «**كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله**»[٤٨].

الفَلُوُّ: ولد الدابة حين يؤخذ عنها: يقال فَلَوْت الفَلُوَّ وافتليته؛ أي: أخذته صغيرا عن أمه.

والفصيل: ولد الناقة حين يفصل عنها. والفِصال: الفطام.

* *

● قوله: «**ولو فِرْسِن شاة**[أ]»[٤٩].

الفِرْسِن من الشاة كالقدم من الإنسان، وقد قيل: الفرسن ما بين الرسغ والحافر.

* *

● عَنْ أبي أمَامَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «يَا ابْنَ آدَمَ! إنَّكَ أنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ. وَأنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ. وَلاَ تُلاَمُ عَلَى كَفَافٍ. وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (يا نساء المسلمات).

قوله: «**إنك إن تبذل الفضل**»(٥٠).

الفضل: الزيادة: أي: تعطي ما زاد على حاجتك.

● عَنْ مُعَاوِيَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وأحَادِيثَ. إلاَّ حَدِيثًا كَانَ فِى عَهْدِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخِيْفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ (ع). سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ. فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ، فَيُبَارَكُ لَهُ فِيهِ. وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرَهٍ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ».

قوله: «**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين**»(٥١).

الفقه: الفهم. يقال: فَقِه يفقَه. ثم وضع في العرف على العلم بالأحكام الشرعية.

وقالوا: يقال من هذا: فَقُه يفقُه فَقاهة. والذي جاء به الكتاب العزيز "يفقه". ولا يكون يفعل مضارع فُعل.

● قوله: «**أو رجل أصابته فاقة**[أ]»(٥٢).

الفاقة: الفقر.

* *

● عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَ(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) قَسْمًا. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرُ هَؤُلاَءِ كَانَ أَحَقّ بِهِ مِنْهُمْ. قَالَ: «إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٤٥).

يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي. فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ».

قوله: «إن تسألوني بالفُحش»(٥٣).

ويروى: «الفحش»، والفُحش: زيادة الأمر أو الشيء على المعهود منه. وقوله: «لم يكن فاحشا ولا متفحشًا[أ]»(٥٤) الفاحش: الذي عادته وطباعه الفحش، والمتفحش: الذي يعمله وليس من عادته. وقوله: «من أجل ذلك حرم الفواحش[ب]»(٥٥) من هذا. وكذلك قوله: «لا تكوني فاحشة[ج]»(٥٦).

* *

[٧٧/ و] ● / قوله: «**يخرجون على حين فُرْقة من الناس**[د]»(٥٧).

أي: في وقت افتراق، ويروى: «على خير فرقة».

* *

قوله: «**ما تصنع ذلك إلا نفاسة منك علينا**[هـ]»(٥٨).

قد فسرت "النفاسة" بالحسد - أي: حسدًا - والعرب تقول: نَفِسَ فلان على فلان كذا؛ إذا لم يره له أهلا ورأى ذلك الشيء أنفس منه - أي: فوق قدره - وقد يكون الحسد هو الذي يبعث على هذا فيكون تفسيره بالحسد من تسمية الشيء باسم سببه، والله أعلم. وقول علي لأبي بكر (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) : «مما نَفِسْناه عليك[و]»(٥٩) من هذا، يقال منه: نَفِسَ

(أ) من حديث مَسْرُوق. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْكُوفَةِ فَذَكَرَ رَسُولَ اللّه (ﷺ) فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلاَ مُتَفَحِّشًا وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «إِنّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلاَقًا». قَالَ عُثْمَانُ: حِينَ قَدِمَ مَعَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (غير مصفح).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (السام والذام).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٦).

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (تلمع إلينا).

(و) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٣٢).

نفاسه. والتنافس في الدنيا من هذا أيضًا.

*

● قوله في الصيد: «ومعي منه فاضلة[أ]»[٦٠].

أي: قطعة لحم فضلت على الحاجة، أي: زادت فبقيت.

* *

● قوله: «ثم يفيض منها[ب]»[٦١].

أي: يدفع، وكذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾ (البقرة: ١٩٩)، ادفعوا. والإفاضة من منى إلى مكة يوم النحر من ذلك؛ لأنهم يدفعون منها، وكل دفعة إضافة. وأفاض البعير: دفع بجرته وأفاض القوم في الحديث: دفعه بعضهم إلى بعض.

* *

● عَنْ أبِي حَسَّانَ قَالَ: قِيلَ لابْنِ عَبَّاس: إنَّ هَذَا الأمْرَ قَدْ تَفَشَّغَ بِالنَّاسِ، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ. الطَّوَافُ عُمْرَةٌ. فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ (ﷺ). وَإِنْ رَغِمْتُمْ.

قوله: «إن هذا الأمر قد تفشع»[ج][٦٢].

بتقديم الفاء على الشين وعين مهملة، ومعناه: انتشر وفشا. يقال: انفشع النبت إذا كثر وانتشر. وتفشع الدم إذا غلب وتمشى في البدن. وتفشع البيوت: دخل بينها. وتفشع الرجل المرأة: افترعها. والفشاع:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، عند قوله: (تركته بتعهن).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (وكانوا يسمون الحمس).

(ج) كذا بالأصل، وأكده المصنف في تفسيره التالي بالعين المهملة، وفي متن مسلم المطبوع بالغين المعجمة.

نبات يلتوي على الشجر.

● **قوله: «وإني قد فرق لي في هذا رأي**[أ]**»**[٦٣].

بضم الفاء وكسر الراء مخففة: أوضح وبين وكشف، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَـٰهُ﴾ (الإسراء: ١٠٦).

* *

● **قوله: «إذا أوفى على ثنية أو فدفد**[ب]**»**[٦٤].

الفَدْفَد: الأرض المستوية، وقيل: التي لا نبت فيها. وقيل: الغليظة في ارتفاع، وجمعه "فدَافِد".

* *

● **قوله: «فُحِصَت الأرض أفاحيص**[ج]**»**[٦٥].

أي: كشفت وكنس ما عليها لأكل الناس هنالك. وقد يقال: "فَحَصَ المطر أو الريح التراب": إذا قلبه. والأفحوص: مَبِيض القطاة.

* *

● **قوله: «على باب فسطاط**[د]**»**[٦٦].

الفُسطاط: هو الخباء العظيم. ويقال أيضًا لمجتمع القوم: "فسطاط"، ولذلك سميت به مصر. وفيه لغات: ما تقدم، وبكسر الفاء، وبالتاء بدل

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (يريد أن يجرئهم).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧١).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (بفؤسهم ومكاتلهم).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٦٠).

الطاء وفساط بسين مشددة.

❊

● عَنْ أَبِي هُـرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «لاَ يَفْـرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً. إِنْ كَـرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَـرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرَهُ».

قوله: «**لا يفرك مؤمن مؤمنة**»[٦٧].

أي: لا يُبغض. فَرِك المرأة يفركها فركًا.

❊ ❊

● / قوله: «**فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات**[أ]»[٦٨]. [٧٧/ ظ]

وقد رواه بعضهم: «تقتض»، وقد روي في غيره «تقبض» و «تقبص» بصاد مهملة، وقد فسر تفتض، وقيل: تتمسح به وهذا تفسير غير جار على اللفظ ولكنه على المعنى؛ لأن معنى تفتض ليس معنى تتمسح، وإنما الفض: الكسر أو التفريق، فكأن تمسحها به إشعار بفراق ما هي عليه من الإحداد، أو كسر لشدة الإحداد عنها وقوله: «فقلما تفتض بشيء إلا مات» ربما مات الحيوان من قبح رائحتها، وقد قيل: إنها كانت تمسه قبلها. و«تقبض» و«تقبص» لهما معنى صحيح وهو أن تأخذه بيدها أو بأطراف أصابعها، وكل هذا راجع إلى المعنى الأول. و«تفتض» أيضًا، أي: يكون أول ما تراجع مما فارقت في الإحداد، مأخوذ من "افتضاض البكر"، فكأنها تذكر مراجعة حالها الأول.

❊

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (دخلت حنشًا).

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ.

قوله: «**نهى عن بيع فضل الماء**»(٦٩).

أي: زيادة الماء، أي: ما يفضل أو يزيد على حاجته.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ أنّ رَجُلاً أتَى النّبِيّ (ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّه إنّ أمّيَ افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِ. وَأظُنّهَا لَوْ تَكَلّمَتْ تَصَدّقَتْ. أفَلَهَا أجْرٌ، إنْ تَصَدّقْتَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قوله: «**إن أمي افتلتت نفسها**»(٧٠).

برفع السين ونصبها، فمن رفعها جعله مفعولا لم يسم فاعله، أو أضمر في الفعل وجعله توكيدا، ومن نصب أضمر في الفعل وجعله مفعولا ثانيا، ومعناه: ماتت فجأة. والافتلات والافتلاتة: وقوع الأمر من غير مقدمة.

* *

● عَنْ أبِي مَسْعُودٍ الأنْصَارِيّ قَالَ: كُنْتُ أضْرِبُ غُلاَمًا لِي، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: «اعْلَمْ أبَا مَسْعُودٍ! لَلّهُ أقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» فَالْتَفَتّ فَإذَا هُوَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّه هُوَ حُرّ لِوَجْهِ اللّهِ. فَقَالَ: «أمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلَفَحَتْكَ النّارُ، أوْ لَمَسّتْكَ النّارُ».

قوله: «**لو لم تفعل للفحتك النار**»(٧١).

أي: أثرت فيك بحرها، وقيل: "لفحت الريح": إذا جاءت حارة. و"نفحت": إذا جاءت باردة.

* *

● عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنّ عَبْدَ اللّهِ بْنَ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ الأَنْصَارِيّيْنِ ثُمّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ خَرَجَا إِلَىَ خَيْبَرَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ وَأَهْلُهَا يَهُودُ، فَتَفَرّقَا لِحَاجَتِهِمَا، فَقُتِلَ عَبْدُ اللّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَوُجِدَ فِي شَرَبَةٍ مَقْتُولاً، فَدَفَنَهُ صَاحِبُهُ، ثُمّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَشَى أَخُو الْمَقْتُولِ عَبْدُ الرّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيّصَةُ وَحُوَيّصَةُ فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللّهِ (ﷺ) شَأْنَ عَبْدِ اللّهِ. وَحَيْثُ قُتِلَ فَزَعَمَ بُشَيْرٌ وَهُوَ يُحَدّثُ عَمّنْ أَدْرَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ)، أَنّهُ قَالَ لَهُمْ: «تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَتَسْتَحِقّونَ قَاتِلَكُمْ؟» - أَوْ صَاحِبَكُمْ - قَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا شَهِدْنَا وَلاَ حَضَرْنَا، فَزَعَمَ أَنّهُ قَالَ: «فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ كَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفّارٍ؟ فَزَعَمَ بُشَيْرٌ أَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) عَقَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ.

قَالَ سَهْلٌ : فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ يَوْمًا. فَرَكَضَتْنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الإِبِلِ رَكْضَةً بِرِجْلِهَا. قَالَ حَمّادٌ : هَذَا أَوْ نَحْوَهُ .

قوله: **«ركضتني من تلك الفرائض[أ]»[٧٢]**.

أي: ناقة من إبل الدية، وسميت "فريضة" لأنها فرضت في ذلك، أو لأنها مقدرة فيه. وقد قيل: هي السنة؛ وهو بعيد.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (فيدفع برمته).

● عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ. مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ. فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) خَاصَّةً فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ. وَمَا بَقِيَ يَجْعَلُهُ فِي الْكُرَاعِ وَالسِّلاَحِ. عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قوله: «**مما أفاء الله على رسوله (ﷺ)**»[٧٣].

أي: ما أعاد على رسوله (ﷺ)، والفيء كله إنما هو مال رد من جهة إلى جهة، وكذلك الفيء بعد الزوال إنما هو ظل تحول من جانب إلى جانب. فاء يَفيء فَيْئًا: إذا رجع، وقوله: «تُفيئها[أ]»[٧٤]، وتفيئها الريح، أي: تردها مرة كذا ومرة كذا.

* *

● قوله: «**ما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك**[ب]»[٧٥].

فدك: مدينة بينها وبين المدينة يومان أو ثلاثة. ومنه قوله: «قطيفة فدكية[ج]»[٧٦] منسوبة إليه.

* *

● قوله: «**إلى أمر يفظعنا**[د]»[٧٧].

[٧٨/و] أي: يشتد علينا ونكرهه. أَفْظَعَني الأمر يُفْظِعُني فهو مُفظع وفظيع/ وفَظُعَ يَفْظَعُ فَظَاعة فهو فظيع. وأُفْظِع الرجل - مبني على ما لم يسم

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٣٢).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٦).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (يوم صفين).

فاعله - بالأمر إذا نزل به كذلك، وأفْظعت الأمر واستفظعته: وجدته فظيعا، ومنه قول علي (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): «فنظرت إلى منظر أفظعني[أ]»[٧٨].

* *

● عَنْ حُذَيْفَة بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلاَّ أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ. قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ. قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا؟ فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلاَّ الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلاَ نُقَاتِلُ مَعَهُ. فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ. فَقَالَ: «انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ».

قوله: «فيا[ب] لهم بعهدهم»[٧٩].

من: وَفَى يَفِي، والأمر منه بِفِهْ؛ لأن الكلمة لا تكون من حرف واحد فلذلك اجتلبت الهاء، وكذلك: «فُوا ببيعة الأول فالأول[ج]»[٨٠] يقال: فِهْ كقِه ولِهْ وشِهْ. فلما أمر اثنين قال: «فيا»، وقد روي: «فيئا» بياء ساكنة بعدها همزة مفتوحة أي: ارجعا، من فاء يفيء، ومنه قول عائشة في زينب «تسرع الفيئة منها[د]»[٨١]، أي: الرجوع.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (وبقر خواصرهما).

(ب) كذا بالأصل، وفي متن مسلم: (نفي).

(ج) من حديث أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رسول الله (ﷺ): «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي. وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ. وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ. فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ».

(د) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (حتى انحيت عليها).

● قوله: «فداء لك[أ]»(٨٢).

الفداء: انكسر الفاء مهموز ممدود، وقد انفتح الفاء مقصور، هذا المشهور من كلام العرب، ومن العرب من يكسر همزة فداء وينون إذا وليها حرف الجر كقوله:

مهلا فداء لك الأقوام كلهم

وزعم النحويون أنهم إنما فعلوا ذلك لأنهم أرادوا به الدعاء. وقد وقع في بعض الروايات: «فاغفر لنا بذاك ما ابتغينا»، وهذه الرواية أسلم؛ لأن الباري - سبحانه - لا يدعى له بالفداء جل عن هذا وعز وعظم. وللرواية الأخرى توجيه يطول ذكره.

* *

● عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (رضي الله عنه) عَنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «أَلاَ إِنّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. وَإِنّ بُعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ. كَأَنّ الأَبَارِيقَ فِيهِ النّجُومُ».

قوله: «أنا الفرط على الحوض»(٨٣).

أي: المتقدم. وكذلك قوله: «فجعله له فرطًا[ب]»(٨٤)، وقوله: «فيفارط» معناه: تقدم.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٣) (١/١٢٩).

(ب) من حديث أبي مُوسَى (رضي الله عنه) عَنْ النّبِيّ (ﷺ) قَالَ: «إِنّ اللّهَ (ع) إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أمّةٍ مِنْ عِبَادِهِ، قَبَضَ نَبِيّهَا قَبْلَهَا. فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا. وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أمةٍ، عَذّبَهَا، وَنَبِيّهَا حَيّ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ. فَأَقَرّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ».

● قوله: «فزت ورب الكعبة[أ]»[٨٥].

الفَوْز: الهلاك هنا، يقال: فَوَّزَ يُفَوِّز تَفْوِيزًا: إذا هلك. وفاز يفوز فَوْزًا إذا نجا، أو ظفر بخير.

● قوله: «**فنقطع من الفدر كفدر الثور**[ب]»[٨٦].

الفِدَر: جمع "فِدْرة"؛ وهي القطعة من اللحم. وقال بعضهم: هي القطعة بعد أن تطبخ وتبرد. وقد روي «الفِدَر كقَدْر الثور[ج]»[٨٧] بالقاف بعد الكاف.

* *

● قوله: «فَرَع[د]»[٨٨].

فسر في كتاب مسلم بأنه أول النتاج كانوا يذبحونه، وقد زاد غيره أن ذبحهم إياه كان لآلهتهم. وهو "الفرع" - بفتح الفاء والراء - وكذلك "الفَرَعة".

وقد قيل: إنهم كانوا إذا انتهت إبل الرجل منهم مائة قدم بكرًا فنحره لصنمه؛ فهذا هو الفَرَع.

*

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (ورضيت عنا).
(ب، ج) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (نضرب بعصينا الخبط).
(د) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، عند قوله: (لا فرع ولا عتيرة).

● قوله: «**تفرع النساء جسمها**[أ]»[٨٩].

أي: تزيد عليهن. يقال: فَرَّعَ القوم يَفْرَعُهم إذا طالهم. وفَرَعَ الجبلَ: إذا علاه.

*

● عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ. وَمَا شَرَابُهُمْ إِلاَّ الْفَضِيخُ: الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ. فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي. فَقَالَ: اخْرُجْ فَانْظُرْ. فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي: أَلاَ إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. قَالَ فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا. فَهَرَقْتُهَا. فَقَالُوا (أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ): قُتِلَ فُلاَنٌ. قُتِلَ فُلاَنٌ. وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ. (قَالَ فَلاَ أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ) فَأَنْزَلَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾.

قوله: «**وما لنا شراب إلا الفضيخ**»[٩٠].

هو "البسر" يرض وينبذ في الماء.

* *

● عَنْ جَابِرٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «لاَ تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ. فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ».

قوله: «**لا ترسلوا فواشيكم ولا صبيانكم**»[٩١].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، عند قوله: (وفي يده عرق).

الفواشي: كل ما يفشو/ أي: يظهر وينتشر من مال وغيره. [٧٨/ ظ]

قوله: «حتى تذهب فحمة العشاء»(٩٢).

أي: سواد ذلك الوقت. وقال بعضهم: إنما يقال فحمة - بفتح الحاء والمشهور الوجهان.

* *

● قوله: «**والمتفلجات للحسن**[أ]»(٩٣).

هن اللواتي تصنعن الفَلَج في أسنانهن بالمِنْشار والمبرد. والفَلَج: انفراج بين الثنايا. وقيل: بين الثنايا والرَّبَاعيات. وقيل: بين الأسنان كلها، والعرب تستحسنه.

* *

● قوله: «**ثم فَغَرَ فاه**[ب]»(٩٤).

معناه: فتحه، يقال: فَغَرَ فاه يَفْغَرُه، وفَغَرَ فوه متعديًا ولازمًا.

* *

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بَابَ عُمَرَ. فَاسْتَأْذَنَ. فَقَالَ عُمَرُ وَاحِدَةٌ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: ثِنْتَانِ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّالِثَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: ثَلاَثٌ. ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتْبَعَهُ فَرَدَّهُ. فَقَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَهَا. وَإِلاَّ، فَلأَجْعَلَنَّكَ عِظَةً. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَتَانَا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (والمتنمصات).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (فلا كهن).

فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّه (ﷺ) قَالَ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلاَثٌ؟» قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ. قَالَ: فَقُلْتُ أَتَاكُمْ أَخُوكُمْ الْمُسْلِمُ قَدْ أُفْزِعَ، تَضْحَكُونَ؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكُكَ فِي هَذِهِ الْعُقُوبَةِ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: هَذَا أَبُو سَعِيدٍ.

قوله: **«أتاكم أخوكم المسلم قد أفزع»**[٩٥].

معناه: قد أُخيف. والفزع يكون الخوف.

❊

● عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ؟ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي.

قوله: **«سألت عن نظرة الفجاءة»**[٩٦].

بضم الفاء والمد - هو النظر دون تعمد. وكذلك موت الفجاءة والفجأة - بفتح الفاء وسكون الجيم - بمعنى واحد، ويقال: فجأه الأمر يَفْجَؤه فَجْئًا.

❊

● عَنْ عَائِشَةَ أَنّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) كُنّ يَخْرُجْنَ بِاللّيْلِ، إِذَا تَبَرّزْنَ، إِلَى الْمَنَاصِعِ. وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ. وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطّابِ (رضي الله عنه) يَقُولُ لِرَسُولِ اللّهِ (ﷺ): احْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يَفْعَلُ. فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النّبِيّ (ﷺ) لَيْلَةً مِنَ اللّيَالِي، عِشَاءً- وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً - فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلاَ قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةُ - حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلَ اللّهُ (ع) الْحِجَابَ.

قوله: «**وهو صعيد أفيح**»[٩٧].

معناه: متسع.

* *

● عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «الطَّاعُونُ رِجْزٌ -أَوْ عَذَابٌ- أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: «فَلاَ يُخْرِجُكُمْ إِلاَّ فِرَارٌ مِنْهُ».

قوله: «**لا يخرجكم إلا فرارا منه**»[٩٨].

أكثر الروايات فيه بالنصب وقد روي مرفوعًا، ومرة بالألف واللام في الرفع، فمن نصب فعلى المفعول من أجله والفاعل مضمر في الفعل عائد على الوباء، وقد يكون المضمر شيء أو أمر، أي: لا يخرجكم شيء إلا فرارا. ومن رفع فهو فاعل «يخرجكم»، وقول أبي عبيدة «أفرارًا من قدر الله[أ]»[٩٩] منصوب على المصدر بفعل مضمر معناه: أتفر فرارًا. ويجوز أن يكون مفعولا من أجله، ويكون المضمر فعلا دل عليه سياق الكلام، والمعنى: أتفعل ذلك فرارًا؛ أي: من أجل الفرار.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (والأخرى جدبة).

● عَنْ أنَسٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) ، قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) عَلَى الإِسْلاَمِ شَيْئًا إلاّ أعْطَاهُ. قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ. فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ! أسْلِمُوا . فَإنّ مُحَمّدًا يُعْطِي عَطَاءً لاَ يَخْشَى الْفَاقَةَ.

قوله: «يعطي عطاء لا يخشى الفاقة»[١٠٠].

الفقر.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ أنّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) سَألَ النّبِيّ (ﷺ): كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ: «أحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أشَدُّهُ عَلَيّ. ثُمّ يَفْصِمُ عَنّي وَقَدْ وَعَيْتُهُ. وَأحْيَانًا مَلَكٌ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرّجُلِ. فَأعِي مَا يَقُولُ».

قوله: «فيفصم عني»[١٠١].

بفتح الياء، وقد ضمت على بناء ما لم يسم فاعله، وروي بهما، أي: يقلع عني. والفصم في اللغة: الكسر غير البائن: يقال: فَصَمَ يَفْصِمُ فَصْمًا. وهو كذلك أي: تنكسر عني شدته انكسارا من غير بَيْنُونة، أي: أنه يرجع. و"القصم" - بالقاف - الكسر البائن. وقد رأيته لبعض حذاق المتأخرين «فيُفصِم عني» بضم الياء وكسر الصاد وهو صحيح المعنى؛ لأن العرب تقول: أفصم المطر إذا أقلع. وأفصمت الحمى: أقلعت.

* *

● عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سُئِلْتُ عَنِ الْمُتَلاَعِنَيْنِ فِي إِمْرَةِ مُصْعَبٍ، أيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ مَا أقُولُ، فَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لِلْغُلاَمِ: اسْتَأْذِنْ لِي، قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ. فَسَمِعَ صَوْتِي، قَالَ: ابْنُ جُبَيْرٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ادْخُلْ. فَوَاللّهِ! مَا جَاءَ بِكَ، هَذِهِ السَّاعَةَ إلاّ حَاجَةٌ، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بَرْذَعَةً، مُتَوَسّدٌ وِسَادَةً حَشْوُهَا لِيفٌ. قُلْتُ: أبَا عَبْدِ الرّحْمَنِ، الْمُتَلاَعِنَانِ أيُفَرّقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللّهِ نَعَمْ، إِنّ أوّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فُلاَنُ ابْنُ فُلاَنٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ أرَأَيْتَ أنْ لَوْ وَجَدَ أحَدُنَا امْرَأتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ إِنْ تَكَلّمَ تَكَلّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ. قَالَ: فَسَكَتَ النّبِيّ (ﷺ) فَلَمْ يُجِبْهُ. فَلَمّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أتَاهُ فَقَالَ: إِنّ الّذِي سَألْتُكَ عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيتُ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللّهُ عَزّ وَجَلّ هَؤُلاَءِ الآيَاتِ فِي سُورَةِ النّورِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ﴾ فَتَلاَهُنّ عَلَيْهِ وَوَعَظَهُ وَذَكّرَهُ. وَأخْبَرَهُ أنّ عَذَابَ الدّنْيَا أهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ! قَالَ: لاَ، وَالّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقّ! مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمّ دَعَاهَا فَوَعَظَهَا وَذَكّرَهَا وَأخْبَرَهَا أنّ عَذَابَ الدّنْيَا أهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ! قَالَتْ: لاَ، وَالّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقّ إِنّهُ لَكَاذِبٌ فَبَدَأَ بِالرّجُلِ فَشَهِدَ أرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللّهِ إِنّهُ لَمِنَ الصّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أنّ لَعْنَةَ اللّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ثُمّ ثَنّى بِالْمَرْأةِ فَشَهِدَتْ أرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللّهِ إِنّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةُ أنّ غَضَبَ اللّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصّادِقِينَ، ثُمّ فَرّقَ بَيْنَهُمَا.

قوله: «ثم فرق رسول الله (ﷺ)»(١٠٢).

بالتخفيف، ويقال بالتثقيل. يقال منه: فَرَق يَفْرُق فَرْقًا، وفرَّق يُفرِّق تفريقًا.

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «أريتُ كَأنّي أنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ على قَلِيبٍ. فَجَاءَ أبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أوْ ذَنُوبَيْنِ. فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا. وَاللّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَغْفِرُ لَهُ. ثُمّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا. فَلَمْ أرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النّاسِ يَفْرِي فَرْيَهُ. حَتّى رُوِيَ النّاسُ وَضَرَبُوا الْعَطَنَ».

قوله: «يفري فريه»[١٠٣].

هذا مثل، ومعناه: يبعد. والفَرْي في الأصل: القطع، يقال: أَفْرَى يَفْري فَرْيًا: إذا قطع للإصلاح. وأفرى يفري: إذا قطع للإفساد. ويروى «فريه» بكسر الراء وتشديد الياء، وبفريه» بسكون/ الراء وتخفيف الياء. [٧٩/و] والفري المصدر، والفَرِيُّ اسم المفعول يبنى على فعيل للمبالغة، وقد أنكر بعضهم التشديد، ومعناه على ما ذكرت صحيح، وقول حسان (رضي الله عنه): «لأفرينهم بلساني فري الأديم[أ]»[١٠٤]، أي: لأقطعن أعراضهم. وقد قال بعضهم: كان يجب أن يقول: "لأفريهم"؛ لأنه إفساد في الأعراض. وغلط؛ فإن ذلك هو عين الإصلاح.

* *

● عَنْ مُحَمّد بن سَعْدِ بْنِ أبِي وَقّاصٍ أخْبَرَهُ أنّ أبَاهُ سَعْدًا قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ. عَالِيَةً أصْوَاتُهُنّ. فَلَمّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ فَأذِنَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). وَرَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يَضْحَكُ. فَقَالَ عُمَرُ: أضْحَكَ اللّهُ سِنّكَ. يَا رَسُولَ اللّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلاَءِ اللاّتِي كُنّ عِنْدِي؟

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٩).

فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ» قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ! أَتَهَبْنَنِي وَلاَ تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)؟ قُلْنَ: نَعَمْ. أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًا إِلاَّ سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ».

قوله: «**أنت أغلظ وأفظ**»(١٠٥).

الفظاظة والغلظة بمعنى، وقيل: الفظ الذي فيه خشونة. وقد فَظِظْتَ يارجل تَفَظُّ - بكسر الماضي - فظاظة.

*

● عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: أُنْزِلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصًا. ثُمَّ أَوْجَرُوهَا. وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ. وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

قوله: «**فَفَزَرَه فكان أنف سعد مفزورا**»(١٠٦).

معناه: شقه وصَدَعَه، يقال: تَفَزَّر الثوب إذا تقطع. وطريق فازر؛ أي: واسع.

● قولها: «**زوجي إن دخل فَهِدَ**(أ)»(١٠٧).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

أي: صار كالفهد، وهو دُوَيْبَّة كثير النوم والوثوب، أي: لا يزيد على نومه معها ووثوبه عليها. ويقال: "أَنْوَمُ من فهد".

● قولها: «وبيتها فُسَاح[أ]»[١٠٨].

أي: متسع.

* *

● قوله: «كأنهما فهدان[ب]»[١٠٩].

شبه الصبيين بالفهدين في انقيادهما وطواعيتهما له، وأيضا في الحُسْن، والفهد حسن الخِلْقة في الحيوان.

* *

● عَنْ ابْنَ شِهَابٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيَ (رضي الله عنه)، لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ. فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: لاَ. قَالَ لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رَسُولِ اللّه (ﷺ)؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ. وَأَيْمُ اللّه! لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لاَ يُخْلَصُ إِلَيْهِ أبدًا حَتّى تَبْلُغَ نَفْسِي. إِنّ عَلِيّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللّه (ﷺ) وَهُوَ يَخْطُبُ النّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنّ فَاطِمَةَ مِنّي. وَإِنّي أَتَخَوّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا». قَالَ: ثُمّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ. فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيّاه

(أ، ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

فَأَحْسَنَ. قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي. وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي. وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلاَلاً وَلاَ أُحِلّ حَرَامًا. وَلَكِنْ، وَاللَّهِ! لاَ تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَبِنْتُ عَدُوّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا».

قوله: «وإني أتخوف أن تفتن في دينها»[١١٠].

أي: تمتحن. وأصل الفتنة: الامتحان والاختبار. يقال: فَتَن فتونا وأفتن إذا اختبر. والفتون معناه: البحث عن المفتون أهو على حال ما أم غيرها، ثم ينجلي أمره في الغالب أنه في أحد الجانبين، وأكثر ما يكون شرا. ثم قد تكون الفتنة الكفر كقوله: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ (البقرة: ١٩١)، وقد يجوز أن يكون العذاب أيضًا: أي: العذاب أشد من القتل، ومرة يكون الإثم كقوله: ﴿أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ (التوبة: ٤٩)، ويقال: فُتِن عن الشيء: إذا أخرج عنه وأزيل، وكذلك روغ عن الحق إلى الباطل. ويقال: أفتن، وأنكر بعضهم "أفتن"، ولا معنى لإنكاره إلا أن يكون أنكر سماعه إياه، وأصلها: ما قدم من الاختبار، يقال: فتنت الفضة والذهب على النار: الإحراق. والفتن: ما يقع بين الناس من خير وشر[أ].

*

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيّ (ﷺ). فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنّ امْرَأَةً. فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ- أَوْ عَنْ شِمَالِهِ- ثُمّ إِنّهُ أَسَرّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ. ثُمّ إِنّهُ سَارّهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا. فَقُلْتُ لَهَا مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِي سِرّ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ

(أ) وللمزيد في هذه المسألة راجع كتاب (المدهش) لابن الجوزي، وتعليقنا عليه، وراجع الشاهد رقم (٧) من هذا الباب.

كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ. فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِحَدِيثِهِ دُونَنَا ثُمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي: أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً. وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ. وَلاَ أَرَانِي إِلاَّ قَدْ حَضَرَ أَجَلِي. وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي لُحُوقًا بِي وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ. فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي فَقَالَ: «أَلاَ تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ. أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ»؟ فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ.

قوله: «ما رأيت كاليوم فرحا أقرب من حزن كفرح اليوم»(١١١).

وهو محمول على قولهم: ما رأيت كاليوم منظرا قط؛ أي: ما رأيت منظرًا قط كمنظر اليوم. وقد ذهب قوم إلى أن منظرًا وفرحًا مصدران وقعا موقع الحال.

* *

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ). قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ. يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ. فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ. ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ. فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ. ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ. فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ».

قوله: «ثم يغزو فئام الناس»(١١٢).

بهمزة بعد الفاء هي الجماعة لا واحد لها من لفظها.

وفي "العين": فئام وفيام بياء[1].

* *

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلاَّ ثَلاَثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ. وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ: وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلاً عَابِدًا. فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً. فَكَانَ فِيهَا. فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي. فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلاَتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاَتِهِ. فَانْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي. فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلاَتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاَتِهِ. فَانْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي. فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: أَيْ رَبِّ! أُمِّي وَصَلاَتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاَتِهِ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ. فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا. فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ. قَالَ: فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا. فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا. فَوَقَعَ عَلَيْهَا. فَحَمَلَتْ. فَلَمَّا وَلَدَتْ. قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ. فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ. فَوَلَدَتْ مِنْكَ. فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ. فَصَلَّى. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ. وَقَالَ: يَا غُلاَمُ! مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلاَنٌ الرَّاعِي. قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ. وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: لاَ. أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ. فَفَعَلُوا.

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ. فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ، وَشَارَةٍ

(1) العين للخليل (٨/ ٤٠٥).

حسَنَـة. فَقَالَـتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِـي مِثْلَ هَذَا. فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأقْبَلَ إِلَيْهِ. فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ.

قَـالَ: فَكَأنِّي أَنْظُـرُ إِلَـى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فَمِـهِ. فَجَعَلَ يَمُصُّهَا.

قَالَ: وَمَـرُّوا بِجَارِيَـةٍ وَهُمْ يَضْـرِبُونَهَا وَيَقُولُـونَ: زَنَيْتِ. سَـرَقْتِ. وَهِيَ تَقُـولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَقَـالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُـمَّ! لاَ تَجْعَلْ ابْنِـي مِـثْلَهَا فَتَـرَكَ الرَّضَـاعَ وَنَظَـرَ إِلَيْهَـا. فَقَالَ: اللَّهُـمَّ اجْعَلْنِي مِـثْلَهَا. فَهُنَاكَ تَـرَاجَعَا الْحَدِيثَ. فَقَـالَتْ: حَلْقَى! مَـرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتَ: اللَّهُـمَّ لاَ تَجْعَلْنِـي مِثْلَهُ. وَمَـرُّوا بِهَذِهِ الأمَـةِ وَهُمْ يَضْـرِبُـونَهَـا، وَيَقُولُـونَ: زَنَيْتِ. سَرَقْتِ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

قَـالَ: إِنَّ ذَاكَ الـرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لاَ تَـجْعَلْنِـي مِثْلَهُ. وَإِنَّ هَـذِهِ يَقُـولُـونَ لَهَـا: زَنَيْتِ. وَلَمْ تَـزْنِ. وَسَـرَقْتِ. وَلَـمْ تَسْـرِقْ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا».

قوله: «على دابة فارهة»[١١٣].

[٧٩/ظ] وروي «فاره» هو فاعل من فَـرُه يَفْرُه فُرُوهة وفَرَاهـة وفَرَاهية،/ وأكثر مـا يأتي فـاعل فَعُل على فعيل كظريف وكـريم، وقد نـدر هذا فجـاء على فـاعل. والفـارِه: الكـامل الخَلق. وهـو من الـرجـال: الحـاذق. ويقـال: فَرِه يفْرَه، بمعنى: بطر وأشـر.

* *

● قوله: «سبق المفردون[أ]»[١١٤].

بضم الميم وفتح الفاء وكسر الراء المشددة - وقد فسره رسول الله (ﷺ) الذي أوتي جوامع الكلم.

❊

● قوله: «فأفرج لنا منها فرجة[ب]»[١١٥].

أي: وسع لنا. والفُرْجة: الفُسْحَة بين الشيئين.

❊ ❊

● قوله: «فتلقاني الناس فوجا فوجا[ج]»[١١٦].

الجماعة من الناس، وجمع الفوج: أفواج وفئوج، والكثير: أفاوج وأفاويج، ومنهم من يقول فيهما جمع الجمع.

❊ ❊

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)، إِذَا صَلّى قَامَ حَتّى تَفَطّرَ رِجْلاَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللّهِ أَتَصْنَعُ هَذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخّرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟».

قوله: «حتى تفطرت رجلاه»[١١٧].

أي: تشققت. والتَفَطُّر: التشقق ومنه فَطَرَ نابُ البعير: إذا شق اللحم وطلع. وفَطَرْتُ الشيء فانفطر: شققته فانشق، وسيف فُطَار: أي: فيه

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (جبل يقال له: جمدان).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (دأبي ودأبهم).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢٠).

تشقق. وقيل: معناه يشق كثيرا وهو أشبه.

*

● قوله: «فيصبحون فرسى[أ]»[١١٨].

أي: هلكى، جمع "فريس" على حد قتيل وقتلى. يقال: فَرَسَ الأسد يَفْرِس فَرْسًا: إذا أصاب الفريسة. والفَرْسُ في اللغة: دق العنق.

* *

● قوله: «حتى أفهقناه[ب]»[١١٩].

أي: ملأناه. تقول: أفهقت السقاء وغيره إفهاقا حتى فَهِق؛ أي: امتلأ، وفَهِقَ يَفْهَق فَهْقًا وفَهَقًا.

● قوله: «فأخرجت إليه جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجيها مكفوفين بالحرير[ج]»[١٢٠].

تريد بالفرجين: الشق الذي من أمام وخلف. وكل منفرج يصدق عليه فرج في عرف العربية هو مما سمي بالمصدر وذلك كثير، ويروى: «فرجين مكفوفين» بالياء علامة النصب، وكذلك: «لبنة ديباج» بالنصب والرفع، فمن رفع «لبنة» فعلى الابتداء. والخبر في قوله: «لها» ومن نصب فحكمها حكم فرجين وتابعه، وهو أن يكون محمولاً على فعل مضمر

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (فيقطعه جزلتين).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (وكانت لها ذباذب).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (جبة طيالسة).

مأخوذ من قوله: «فأخرجت»، والمعنى: إلى لبنة وأخرجت فرجين، ويجوز أن يكون الفعل مأخوذا من المعنى فيكون وأرى لها لبنة ديباج وفرجين، ومثل هذا ما أنشده سيبويه (-) من قول الشاعر:

وكرّت تبتغيه فصادفته على دمه وموضوعها
تذكرت دارا بها أخوالها فيها وأعمامها

❊ ❊

● عَنْ عَلِيَ (رضي الله عنه) أنّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أهْدَى إلَى النّبِيّ (ﷺ) ثَوْبَ حَرِيرٍ. فَأعْطَاهُ عَلِيّا. فَقَالَ: «شَقّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ». وَقَالَ أبُو بَكْرٍ وَأبُو كُرَيْبٍ: بَيْنَ النّسْوَةِ.

قوله: «**شققه خمرا بين الفواطم**»[١٢١].

فاطمة بنت رسول الله (ﷺ)، وفاطمة بنت حمزة، وفاطمة بنت أسيد أم علي أجمعين.

❊ ❊ ❊

هوامـــش
الباب الثاني والعشرون

هوامش حـرف الفـاء:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن، برقم (٥١)، والبخاري، برقم (٣٣٠٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن، برقم (٥٢)، والبخاري، برقم (٤٣٨٨).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، برقم (١١١)، والبخاري، برقم (٣٠٦٢)، والدارمي، برقم (٢٥١٧).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، برقم (١١٢)، والبخاري، برقم (٤٢٠٧) واللفظ له.

(٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الثاني عشر عند قوله: (ولا تقطع طولها).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف برقم (٦٥٠)، والبخاري، برقم (٦٤٥)، والنسائي برقم (٨٣٧)، ومالك، برقم (٢٩٠).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال...، برقم (١١٨)، والترمذي، برقم (٢١٢١) من حديث أبي هريرة، وأخرجه أبو داود، برقم (٤٢٥٩)، وابن ماجة، برقم (٣٩٦١) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء برقم (٣٦٥)، والبخاري، برقم (٦١٠٦)، والنسائي برقم (٢/١٠٢، ١٧٢)، وأبو داود، برقم (٦٠٠).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر، برقم (٥٨٤)، والنسائي، برقم (٢٠٦٤).

(١٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١٠).

(١١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله (ﷺ)، برقم (١٦١)، والبخاري، برقم (٤).

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤١٣)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٣٤٤)، وأبو

يعلى في مسنده، برقم (٢٤٩٩).

(١٣) أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل من يولد على الفطرة، برقم (٢٥٨)، والبخاري برقم (١٣٥٨)، وأبو داود، برقم (٤٧١٤).

(١٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر، برقم (٣٨٢)، والترمذي، برقم (١٥٤٣).

(١٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم، قبل هامشين.

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٤)، والبخاري برقم (٣٨٨٧)، والنسائي، برقم (٤٤٨).

(١٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى، برقم (١٧٣) بلفظ "فراش من ذهب" والنسائي، برقم (٤٥١)، والترمذي، برقم (٣١٩٨).

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شفقته (ﷺ) على أمته، برقم (٢٢٨٤)، والبخاري برقم (٣٤٢٧)، والترمذي، برقم (٢٧٩٩).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله (ع): ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ...﴾، برقم (١٧٧)، والترمذي، برقم (٣٩٩٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤٤٢).

(٢٠) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، برقم (٢٢٧) بلفظ "وهو بفناء المسجد".

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ابتناء مسجد النبي (ﷺ)، برقم (٥٢٤)، والبخاري، برقم (٣٩٣٢)، والنسائي، برقم (٧٠٢)، وأبو داود، برقم (٤٥٣).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، برقم (١٣٢٩)، والبخاري، برقم (٦٢٧٢).

(٢٣) أخرجه مسلم، الباب السابق، برقم (١٣٣٠)، ولكن بلفظ: "فلما خرج ركع في قبل البيت ركعتين..."، وأخرجه البخاري، برقم (٢٩٨).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، برقم (٣١٩)، وأبو دواد برقم (٢٣٨)، ومالك، برقم (١٠١).

(٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى،

برقم (١٢٠١)، والبخاري، برقم (١٨١٥)، والترمذي، برقم (٨٧٦).

(٢٦) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، برقم (٣٣٢)، والبخاري، برقم (٣١٤)، والنسائي، برقم (٢٥١)، وأبو داود، برقم (٣١٤).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات، برقم (٣٣٨)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٧٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٧٦٣)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٨٠٧).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، برقم (٢٨٠٨)، وابن حبان في صحيحه برقم (٣٧٧)، وأحمد في مسنده، (١٢٣/٣).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة... برقم (٣٩١)، والنسائي، برقم (٨٨١)، وأبو داود، برقم (٧٤٥).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ برقم (٥٤١)، وإسحاق بن راهويه في مسنده، برقم (٨٨).

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهى من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا، برقم (٥٦٧)، وأحمد في مسنده، (٤٨/١)، وأبو عوانة في مسنده برقم (٥٦١٠)، والطبري في تاريخه (٥٦٦/٢، ٥٦٧).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس، برقم (٨٦٠)، والبخاري، برقم (٤١٦٨)، والنسائي، برقم (١٣٩١)، وأبو داود، برقم (١٠٨٥)، وابن ماجة، برقم (١١٠٠).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر، برقم (٦١٥)، والبخاري، برقم (٥٣٤)، والترمذي، برقم (١٤٥)، والنسائي، برقم (٥٠٠)، وأبو داود، برقم (٤٠٢).

(٣٤) أخرجه البخاري، برقم (٥٧٢٦) من حديث رافع بن خديج، وأخرجه أحمد في مسنده، (٥٢/٣) من حديث أبي سعيد.

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، برقم (٢٢٠٩)، والبخاري، برقم (٣٢٦٤)، وابن ماجه، برقم (٣٤٧٢)، ومالك، برقم

(١٧٦١).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، برقم (٢٢١٢)، والبخاري برقم (٣٢٦٢)، والترمذي، برقم (١٩٩٩).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، برقم (٦٢٧)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١٤٠١)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (١٠٤٦)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٣٨٨).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها، برقم (٦٣٨)، والبخاري، برقم (٥٦٦).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها، برقم (٦٨٠)، وأبو داود، برقم (٤٣٥)، وابن ماجه، برقم (٦٩٧).

(٤٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين وقصرها، برقم (٦٩١)، وأبو داود، برقم (١٢٠١).

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا، برقم (٧٩٠)، والبخاري، برقم (٥٠٣٢)، والترمذي برقم (٢٨٦٦)، والنسائي، برقم (٩٤٣).

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية، برقم (٧٩١)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١٧٩٥)، والبيهقي في الصغرى، برقم (٩٨٧).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، برقم (٨٠٤)، وابن حبان في صحيحه، برقم (١١٦)، والبيهقي في الصغرى، برقم (٩٩٨).

(٤٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف...، برقم (٨٢٠) وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١٨٥٥)، والأصبهاني في دلائل النبوة، برقم (٧٣).

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب، برقم (٨٨٤)، والبخاري، برقم

(٤٨٩٥)، وابن ماجه، برقم (١٢٧٢).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي (ﷺ)، برقم (٩٠٧)، بلفظ "فإذا رأيتم ذلك فاذكروا".

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها برقم (١٠١٣)، والترمذي، برقم (٢١٢٤).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، برقم (١٠١٤)، والبخاري، برقم (١٤١٠)، والترمذي، برقم (٥٩٧)، والنسائي، برقم (٢٥٢٥)، وابن ماجه، برقم (١٨٤٢).

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بالقليل، برقم (١٠٣٠)، والبخاري، برقم (٢٥٦٦)، والترمذي، برقم (٢٠٥٦).

(٥٠) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، برقم (١٠٣٦)، والترمذي، برقم (٢٢٦٥).

(٥١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، برقم (١٠٣٧)، والبخاري، برقم (٧١)، وابن ماجه، برقم (٢٢١)، والدارمي، برقم (٢٢٤).

(٥٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة، برقم (١٠٤٤)، والنسائي، برقم (٢٥٨٠)، وأبو داود، برقم (١٦٤٠)، والدارمي، برقم (١٦٧٨).

(٥٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة، برقم (١٠٥٦)، وأحمد في مسنده، (٣٥/١).

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب كثرة حيائه (ﷺ)، برقم (٢٣٢١)، والبخاري، برقم (٣٥٥٩)، والترمذي، برقم (١٨٩٨).

(٥٥) أخرجه مسلم، كتاب اللعان، برقم (٤٩٩)، والبخاري، برقم (٧٤١٦)، والدارمي، برقم (٢٢٢٧).

(٥٦) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، برقم (٢١٦٥)، وأحمد في مسنده، (٢٢٩/٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٢٥٣٢٩).

(٥٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم (١٠٦٤)، والبخاري، برقم (٣٦١٠).

(٥٨) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة، برقم (١٠٧٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٣٩٦).

(٥٩) أخرجه مسلم، في كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي (ﷺ): لا نورث، برقم (١٧٥٨)، والبخاري برقم (٤٢٤٠).

(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، برقم (١١٩٦)، والبخاري، برقم (١٨٢١) والنسائي، برقم (٢٨٢٥).

(٦١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب في الوقوف وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾، برقم (١٢١٩)، والبخاري، برقم (٤٥٢٠)، وأبو داود، برقم (١٩١٠).

(٦٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام، برقم (١٢٤٤) والنسائي، برقم (٤٧٤٦).

(٦٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، برقم (١٣٣٣).

(٦٤) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره، برقم (١٣٤٤)، والترمذي برقم (٨٧٢).

(٦٥) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب فضل إعتاقه أمته ثم يتزوجها، برقم (١٣٦٥)، والبخاري، برقم (٣٧١)، وأحمد في مسنده، (٢٤٦/٣).

(٦٦) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم وطء الحامل المسبية، برقم (١٤٤١)، والدارمي، برقم (٢٤٧٨)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٢٣٧٠)، وأحمد في مسنده، (١٩٥/٥).

(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء برقم (١٤٦٩)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٤٤٨)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٤٤٩٤)، وأحمد في مسنده، (٣٢٩/٢).

(٦٨) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة....، برقم (١٤٨٩)، والبخاري، برقم (٥٣٣٧)، والنسائي، برقم (٣٥٣٣).

(٦٩) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة، برقم (١٥٦٥)، وابن ماجه، برقم (٢٤٧٧).

(٧٠) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت، برقم

(١٠٠٤)، والبخاري، برقم (١٣٨٨)، والنسائي، برقم (٣٦٤٩)، وأبو داود برقم (٢٨٨١)، وابن ماجه، برقم (٢٧١٧).

(٧١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، برقم (١٦٥٩)، وأبو داود برقم (٥١٥٩).

(٧٢) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب القسامة، برقم (١٦٦٩)، والنسائي، برقم (٤٧١٦).

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء، برقم (١٧٥٧)، والبخاري، برقم (٣٠٩٤).

(٧٤) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجر الأرز، برقم (٢٨١٠)، والبخاري، برقم (٥٦٤٣)، والدارمي برقم (٢٧٤٩).

(٧٥) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي (ﷺ) لا تورث، برقم (١٧٥٩)، والبخاري برقم (٤٢٤١)، وأبو داود، برقم (٢٩٦٨).

(٧٦) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي (ﷺ)، برقم (١٧٩٨)، والبخاري برقم (٤٥٦٦).

(٧٧) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، برقم (١٧٨٥)، والبخاري، برقم (٣١٨١).

(٧٨) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب، برقم (١٩٧٩)، والبخاري، برقم (٢٣٧٥).

(٧٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الوفاء بالعهد برقم (١٧٨٧)، بلفظ "نفي لهم بعهدهم" وأحمد في مسنده، (٣٩٥/٥)، والبزار في مسنده، برقم (٢٩٣٠).

(٨٠) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، برقم (١٨٤٢)، والبخاري، برقم (٣٤٥٥)، وابن ماجه، برقم (٢٨٧١).

(٨١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٥)، برقم (٢٤٤٢)، والبخاري، برقم (٢٥٨١)، والنسائي، برقم (٣٩٤٤).

(٨٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر، برقم (١٨٠٢)،

والبخاري، برقم (٦١٤٨).

(٨٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا (ﷺ)، برقم (٢٣٠٥)، وأبو عوانة، برقم (٦٩٩٦)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٧٤٦١).

(٨٤) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها، برقم (٢٢٨٨)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٦٤٧)، والبزار في مسنده برقم (٣١٧٧).

(٨٥) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد، برقم (٦٧٧)، والبخاري، برقم (٤٠٩٢).

(٨٦) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة حيتان البحر، برقم (١٩٣٥)، وابن حبان من صحيحه، برقم (٥٢٦٠)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٧٦١٨).

(٨٧) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(٨٨) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب الفرع والعتيرة، برقم (١٩٧٦)، والبخاري، برقم (٥٤٧٣)، والترمذي، برقم (١٤٣٢)، والنسائي، برقم (٤٢٢٢).

(٨٩) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان، برقم (٢١٧٠)، وأحمد في مسنده، (٥٦/٦).

(٩٠) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب، برقم (١٩٨٠)، والبخاري، برقم (٢٤٦٤)، والنسائي، برقم (٥٥٤٢)، وأبو داود، برقم (٣٦٧٣)، والدارمي، برقم (٢٠٨٩).

(٩١) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، برقم (٢٠١٢)، وأبو داود.

(٩٢) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، برقم (٢٠١٣)، وانظر السابق.

(٩٣) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، والواشمة، برقم (٢١٢٥)، والبخاري، برقم (٥٩٤٨)، والنسائي، برقم (٥١٠٧).

(٩٤) أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله، برقم (٢١٤٤)، وأبو داود، برقم (٤٩٥١).

(٩٥) أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب الاستئذان، برقم (٢١٥٣).

(٩٦) أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب نظر الفجاءة برقم (٢١٥٩)، والترمذي، برقم (٢٧٠٠)، وأبو داود برقم (٢١٤٨).

(٩٧) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب إباحة خروج النساء لقضاء حاجة الإنسان، برقم (٢١٧٠)، والبخاري، برقم (١٤٧).

(٩٨) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، برقم (٢٢١٨)، والبخاري برقم (٣٤٧٣)، ومالك، برقم (١٦٥٦).

(٩٩) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، برقم (٢٢١٩)، والبخاري، برقم (٥٧٢٩)، ومالك، برقم (١٦٥٥).

(١٠٠) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله (ﷺ)، برقم (٢٣١٢)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٢٣٧١)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٣٧٤)، وأحمد في مسنده، (١٠٧/٣).

(١٠١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب عرق النبي (ﷺ)، في البرد برقم (٢٣٣٣)، والبخاري برقم (٢٠)، والترمذي، برقم (٣٥٦٧)، والنسائي، برقم (٩٣٣)، ومالك، برقم (٤٧٤).

(١٠٢) أخرجه مسلم، كتاب اللعان، برقم (١٤٩٣)، والبخاري، برقم (٥٣١١)، والترمذي، برقم (١١٢٣)، والنسائي، برقم (٣٤٧٣)، وأبو داود، برقم (٢٢٥٨)، وابن ماجه، برقم (٢٠٦٩).

(١٠٣) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر (رضي الله عنه)، برقم (٢٣٩٣)، والبخاري برقم (٣٦٣٣)، والترمذي، برقم (٢٢١٣).

(١٠٤) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٩٠)، والطبراني في الكبير، برقم (٣٥٨٢).

(١٠٥) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر (رضي الله عنه) برقم (٢٣٩٧)، والبخاري، برقم (٣٦٨٣).

(١٠٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)، برقم (١٧٤٨) وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٩٩٢)، وأحمد في مسنده، (١٨١/١) وعبد بن حميد في مسنده برقم (١٣٢).

(١٠٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٣).

(١٠٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٣).

(١٠٩) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٣).
بلفظ "معها ولدان لها كالفهدين".

(١١٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة بنت النبي عليهما الصلاة والسلام، برقم (٢٤٤٩)، والبخاري ، برقم (٣١١٠)، وأبو داود، برقم (٢٠٦٩).

(١١١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة بنت النبي عليهما الصلاة والسلام، برقم (٢٤٥٠)، والبخاري، برقم (٣٦٢٤)، والترمذي، برقم (٣٨٠٧)، وابن ماجه، برقم (١٦٢١).

(١١٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة (رضي الله تعالى عنهم)، برقم (٢٥٣٢) والبخاري، برقم (٢٨٩٧).

(١١٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة برقم (٢٥٥٠)، والبخاري، برقم (٣٤٣٦).

(١١٤) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر الله تعالى، برقم (٢٦٧٦)، والترمذي برقم (٣٥٢٠).

(١١٥) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل... برقم (٢٧٤٣)، والبخاري، برقم (٢٢١٥).

(١١٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول برقم (١٣٠).

(١١٧) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، برقم (٢٨٢٠) والبخاري، برقم (٤٨٣٧).

(١١٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الخامس.

(١١٩) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب العاشر.

(١٢٠) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال برقم (٢٠٦٩)، والنسائي في الكبرى، برقم (٩٦١٩)، والبيهقي في الكبرى، برقم (٤٠١٠).

(١٢١) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، برقم (٢٠٧١)، وابن ماجه، برقم (٣٥٩٦).

* * *

البـاب الثالث والعشرون

حــرف القـاف

حـرف القـاف

● قول يحيى بن يعمر: «ويتقفرون العلم[أ]»[١].

بقـاف مفتوحة بعدهـا فـاء مشـددة، هـذا أشهـر رواياتـه ومعنـاه: يطلبـون،/ وقيل: يجمعون، وروي «يقتفـرون» بإسكان القاف وكسر الفاء مخففـة، ومـعنـاه نحـو مـن الأول، يقـال: اقتفـى الأثـر واقتفـره. وروي «يتفقـرون» بتقـديم الفاء على القـاف، ومعنـاه: يتتبـعون خفيه، ويطلـبون غـامضه، ويفتحـون مـستغلقه، من قـولهم: بفقـري إذا حفـر، والبئـر بفقيـري لحفرهـا، وكذلك بـالتفقر للنخلي: الحفر لها عند غـرسها. ورواه بعض «يتقعرون» بالقاف بعدها عين كأنهم يطلبون قعره. [٨٠/و]

* *

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) أَنَّ وَفْـدَ عَبْـدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَـدِمُوا عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ (ﷺ). بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّـةَ. غَيْـرَ أَنَّ فِيـهِ: «وَتَذِيفُونَ فِيهِ مِنْ الْقُطَيْعَاءِ وَالتَّمْرِ وَالْمَاءِ» وَلَمْ يَقُلْ: قَالَ سَعِيدٌ: أَوْ قَالَ: مِنْ التَّمْرِ.

قوله: «وتذيفون فيه من القطيعاء[ب]»[٢].

القطيعاء: صنف من التمر، ويقال لها "الشهريز" بالشين، والسين مضمومتين ومكسورتين.

(أ) تقدم نص الحديث، وهو الحديث الأول في الكتاب.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، الحديث الأول فيه.

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لِعَمِّهِ: «قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ»، قَالَ: لَوْلاَ أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ. يَقُولُونَ إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الجَزَعُ. لأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾ (القصص: ٥٦).

قول أبي طالب: «**لولا أن تعيرني قريش لأقررت بها عينك**»[٣].

أي: لسررتك، يقال: أقر الله عين فلان، فيحتمل أن يكون من "القرار" أي: أقنعها بما أوتي حتى لا يتشوف إلى غيره، وأن يكون من بالقُري؛ أي: البرد، فيكون بضد قولهم: أسخن الله عينه. فيزعمون أن دمع الفرح بارد، ودمع الجزع حار.

* *

● قول أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): «**فخشينا أن تقتطع دوننا**[أ]»[٤].

أي: يحال بيننا وبينك.

* *

● قوله: «**يقتدون بأمره**[ب]»[٥].

أي: يأتمون ويتبعون، والقدوة: الأسوة المتبع.

* *

● قوله: «**وقذف المحصنات**[ج]»[٦].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، الحديث الثاني.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (له من أمته حواريون).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند الشاهد نفسه.

أصل القذف: الرمي، وهو ها هنا بالفواحش.

❊

● قوله: «أن يقذف ‌في قلوبكما شراً[أ]»[٧].

أي: يرميه فيها.

❊ ❊

● عَنْ هَمّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الأميرِ. فَكُنّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا مِمّنْ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الأميرِ. قَالَ فَجَاءَ حَتّى جَلَسَ إِلَيْنَا. فَقَالَ حُذَيْفَةُ (رضي الله عنه): سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «لاَ يَدْخُلُ الْجَنّةَ قَتّاتٌ».

قوله: «**لا يدخل الجنة قتات**»[٨].

القتات: النمام.

❊ ❊

● عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ (رضي الله عنه)، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا. وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا. ثُمّ أَتَوْا مُحَمّدًا (ﷺ). فَقَالُوا: إِنّ الّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو لَحَسَنٌ. وَلَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفّارَةً فَنَزَلَ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ (الفرقان: ٦٨) وَنَزَلَ: ﴿يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ﴾ (الزمر: ٥٣).

قوله: ﴿لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ﴾[٩].

(أ) تقدم نص الحديث ‌في الباب العاشر، عند قوله: (على رسلكما).

أي: لا تيأسوا من الخير، يقال: قَنِط يَقْنَط، وقَنَط - بالفتح - يَقْنِط ويَقْنُط.

* *

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «وَالّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنّ أنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ (عليه السلام) حَكَمًا مُقْسِطًا. فَيَكْسِرُ الصّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتّى لاَ يَقْبَلَهُ أحَدٌ».

قوله: **«حكمًا مقسطًا»** [١٠].

أي: عدلا. أقسط فهو مُقْسِط إذا عدل، وقَسَطَ فهو قاسط إذا جار.

* *

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أنّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «وَاللّهِ! لَيَنْزِلَنّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلاً، فَلَيَكْسِرَنّ الصّلِيبَ، وَلَيَقْتُلَنّ الْخِنْزِيرَ، وَلَيَضَعَنّ الْجِزْيَةَ، وَلَتُتْرَكَنّ الْقِلاَصُ فَلاَ يُسْعَى عَلَيْهَا. وَلَتَذْهَبَنّ الشّحْنَاءُ وَالتّبَاغُضُ وَالتّحَاسُدُ. وَلَيَدْعُوَنّ (وَلَيُدْعَوُنّ) إلَى الْمَالِ فَلاَ يَقْبَلُهُ أحَدٌ».

قوله: **«ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها أحد»**[١١].

القِلاص جمع "قَلُوص" وهي الفَتِيَّة من الإبل، كالجارية من الأناسي. ومنه قوله: «كما يربي أحدكم قلوصه[أ]»[١٢].

(أ) من حديث أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «لاَ يَتَصَدّقُ أحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيّبٍ. إلاّ أخَذَهَا اللّهُ بِيَمِينِهِ. فَيُرَبّيهَا كَمَا يُرَبّي أحَدُكُمْ فَلُوّهُ أوْ قَلوصه. حَتّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، أوْ أعْظَمَ».

● عَنْ أبِـي ذَرٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنّ النّبِـيّ (ﷺ) قَالَ يَـوْمًا: «أتَـدْرُونَ أيْنَ تَـذْهَـبُ هَـذِهِ الشّـمْسُ؟» قَـالُـوا: اللّهُ وَرَسُـولُهُ أعْلَمُ. قَـالَ (ﷺ): «إنّ هَـذِهِ تَجْـرِي حَتّى تَنْتَهِيَ إلَـى مُسْتَقَرّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِـدَةً. فَلاَ تَزَالُ كَذَلِكَ حَتّـى يُقَالَ لَهَـا: ارْتَفِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَـالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَـا، ثُمّ تَجْـرِي حَتّـى تَنْتَهِيَ إلَـى مُسْتَقَـرّهَـا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرّ سَاجِـدَةً. وَلاَ تَزَالُ كَذَلِكَ حَتّـى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعـي، ارْجِعـي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَالِعَـةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمّ تَجْرِي لاَ يَسْتَنْكِرُ النّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتّى تَنْتَهِيَ إلَـى مُسْتَقَرّهَـا ذَاكَ، تَحْتَ الْعَرْشِ. فَيُقَالُ لَهَا: ارْتَفِعِي، أصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْـرِبِكِ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أتَـدْرُونَ مَتَـى ذَاكُمْ؟ ذَلِكَ حِينَ ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَـٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَـٰنِهَا خَيْرًا﴾ (الأنعام: ١٥٨)».

قوله: «حتى تنتهي إلى مستقرها»[١٣].

مستفعل من بالقراري، أي: موضع قرارها.

* *

● **قوله: «أتيت بيت المقدس[أ]»**[١٤].

المقدس مفعل؛ اسم للمكان الذي تقدس به، أي: تطهر، والتقديس: التطهير. والقدس - بفتح القاف والدال -: السَّطْل بلغة أهل الحجاز سمي بذلك لاتخاذ الماء فيه للطهور. والقُدَاس - بضم القاف - حجر يقتسم به الماء عند الحاجة، وهو أيضًا حجر يكون في قعر البئر.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢).

والقداس: ملاح السفينة.

* *

● قوله ﷺ في صفة الدجال: «**جعد قطط**[أ]»[١٥].

بفتح الطاء وكسرها، القطط:/ الشديد الجعودة. [٨٠/ظ]

* *

● قوله: «**المُقْحِمات**[ب]»[١٦].

أي: الذنوب التي تُقْحِم فاعلها في النار، أي: تُدخله. والإقحام: إدخال المقحَم في موضع أو شيء ما كان له أن يدخله هذا أصله.

* *

● عَنْ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ (ع): ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ (النجم: ٩) قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ.

قوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ﴾[١٧].

القاب والقِيب والقاد والقيد بمعنى واحد وهو المقدار. والقاب من القوس: ما بين العظم إلى السية. وقيل: "القاب" ما وراء معقد الوتر وهو الظهر. والإمعان في الغريب حمل بعضهم على أن قال: المراد: "قابي قوس" فقلب.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، برقم (٧).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابق، عند قوله: (فراش من ذهب).

● عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ رَأى مُحَمَّدٌ (ﷺ) رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! لَقَدْ قَفَّ شَعَرِي لِمَا قُلْتَ. وَسَاقَ الحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَحَدِيثُ دَاوُدَ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ.

قولها: «**لقد قف شعري مما قلت**[أ]»[١٨].

اشتد من الفزع وهو من قولهم: "قف النبت": إذا يبس، وكذلك الثوب والنبت إذا يبس عاد خشنا جاسيا بعد ليونته، وكذلك الشعر عند الخوف.

❋

● قوله: «**يخفض القسط ويرفعه**[ب]»[١٩].

القِسْط: العدل، وهو أيضًا: المكيال، والمراد ها هنا "المكيال" - والله أعلم - أي: يخفض مقدار الرزق ويرفعه وينقصه إذا شاء لمن شاء ويزيده، وكذلك غيره من المقادير.

❋ ❋

● قوله: «**قشبني ريحها**[ج]»[٢٠].

القَشْب: خلط السم. قَشَبَ السم يَقْشِبُه قَشْبًا: خلطه. وقشبه الدُّخَان: إذا ملأ خياشيمه، ولا يخرج عن هذين، والله أعلم.

❋ ❋

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، برقم (١٨).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٢٥).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٢٦).

● قوله: «ثم تُقَرِّصه بالماء[أ]»[٢١].

بضم التاء وكسر الراء مشددة وفتح القاف، و«تَقْرُصه» بفتح التاء وسكون القاف وضم الراء؛ معناه: تقطعه.

* *

● عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: ذَهَبَ نَبِيِّ اللَّهِ (ﷺ) يُصْلِحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو ابن عَوْفٍ - بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ: «فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَخَرَقَ الصُّفُوفَ. حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ». وَفِيهِ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ الْقَهْقَرَى».

قوله: «رجع القهقرى[ب]»[٢٢].

أي: رجع خلفه، أي: الرجعة القهقرى، وبيانه: أنه رجع ووجهه مستقبل القبلة وهو يمشي على ضد المشي المعتاد؛ وهذه هي القهقرى، منصوب صفة لمصدر محذوف.

* *

● عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (رضي الله عنه) يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُسَوِّي صُفُوفَنَا. حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ. حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ. فَرَأَى رَجُلاً بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ. فَقَالَ (ﷺ): «عِبَادَ اللَّهِ! لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّه بَيْنَ وُجُوهِكُمْ».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٣٦).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (من نابه شيء).

قوله: «**كأنما يسوي بها القداح**»[٢٣].

أي: بتسويتها. والقِداح جمع "قِدْح"، وهو العود الذي يزم لينصل ويراش فيكون سهما. وقيل: هو العود قبل التقويم. والأول هو المعروف.

* *

● عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) السِّتَارَةَ - وَالنّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أبِي بَكْرٍ - فَقَالَ: «أيّهَا النّاسُ! إنّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشّرَاتِ النّبُوّةِ إلاّ الرّؤْيَا الصّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أوْ تُرَى لَهُ. ألاَ وَإنّي نُهِيتُ أنْ أقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أوْ سَاجِدًا. فأمّا الرّكُوعُ فَعَظّمُوا فِيهِ الرّبّ (ع). وَأمّا السّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدّعَاءِ. فَقَمِنٌ أنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

قوله: «فقمن أن يستجاب لكم»[٢٤].

أي: جدير وحقيق. وفيه لغات يقال: "هو قَمَن بكذا" بفتح الميم، وقمن بكسرها، وقد تزاد بعدها الياء، فإذا فتحت القاف والميم كانت للمذكر والمؤنث مفردا وما فوقه بلفظ واحد، وإن كسرت بياء ودون ياء كان حكمها حكم سائر الأسماء في الجمع و التثنية.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «إذَا كَانَ أحَدُكُمْ يُصَلّي فَلاَ يَدَعْ أحَدًا يَمُرّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإنْ أبَىَ فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإنّ مَعَهُ الْقَرِينَ».

قوله: «**فإن معه القرين**»[٢٥].

يعني: الشيطان المقرون بالإنسان فلا يفارقه.

* *

● عَنْ أبِي ذَرٍّ (رضي الله عنه) قَالَ: قُلْتُ: يَارَسُولَ اللَّهِ! أيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأرْضِ أوَّلُ؟ قَالَ (ﷺ): «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ»، قُلْتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الأقْصَى»، قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ (ﷺ): «أرْبَعُونَ سَنَةً. وَأيْنَمَا أدْرَكَتْكَ الصَّلاَةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ». وَفِي حَدِيثِ أبِي كَامِلٍ: «ثُمَّ حَيْثُمَا أدْرَكَتْكَ الصَّلاَةُ فَصَلِّهِ. فَإنَّهُ مَسْجِدٌ».

قوله: «**ثم المسجد الأقصى**»(٢٦).

أي: الأبعد؛ لبعده من مكة؛ وهو بيت المقدس. ويقال: أمد أقصى، ومكان أقصى، وغاية قصوى مؤنثة.

[٨١/و] وقد قيد بعضهم اسم بغلة رسول الله (ﷺ) بالقصوىي بضم القاف/ والقصر. وقال أيضا: سميت بذلك لحصولها على أبعد غايات السير. والمعروف "القصواء" - بفتح القاف والمد - وهي التي قطع ربع أذنيها.

* *

● عَنْ طَاوُس قَالَ: قُلْنَا لابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه) فِي الإقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ. فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ. فَقُلْنَا لَهُ: إنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ (ﷺ).

قوله: «**قلنا لابن عباس في الإقعاء**»(٢٧).

الإقعاء عند اللغويين: أن تلصق الألية بالأرض وتنصب الساقان وتوضع اليدان بالأرض ويتساند إلى الظهر. وهو عند الفقهاء أن يضع

(أ) جاء بالأصل المخطوط: (نصر بن شمل).

أليتيه على عقبيه بين السجدتين. وقال نضر بن شميل[أ]: هو أن يجلس على وركيه. ويقال: هو الاحتفاز والاستيفاز أيضا.

* *

● عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَم، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلاَةِ - يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلاَةِ- حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾؛ فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنُهِينَا عَنْ الْكَلاَمِ.

قوله: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ (البقرة: ٢٣٨)[٢٨].

القنوت لفظ مشترك يكون الطاعة، وطول القيام، ومنه: «أفضل الصلاة طول القنوت[أ]»[٢٩]، والخشوع والصمت.

*

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنه)؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الأَوَّلُ ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمْ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ. فَإِذَا صَلَّيْتُم الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ. فَإِذَا صَلَّيْتُم الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ. فَإِذَا صَلَّيْتُم الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ».

قوله: «**إلى أن يطلع قرن الشمس الأول**»[٣٠].

يريد: أعلاها. والقرن: الرأس. ومنه: ضربته على قرنه.

* *

(أ) من حديث جَابِرٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «أَفْضَلُ الصَّلاَةِ طُولُ الْقُنُوتِ».

● عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ. ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ. فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

قوله: «ثم يذهب الذاهب إلى قباء"(٢١).

موضع على ثلاثة أميال من المدينة. وأصل الاسم لبئر كانت هنالك ثم سمي به الموضع. واختلف في قصره ومده وكلاهما نُقِل، وهو يصرف إذا أريد به المكان، ولا يصرف إذا أريد به البقعة أو البئر.

* *

● **قوله: «حين قفل من غزوة خيبر**(أ)**»**(٢٢).

قفل: رجع، والقفول: الرجوع. ثم سميت الرفقة "قافلة"، ذاهبة كانت أو راجعة لترددها في الغالب.

* *

● عَنْ الْبَرَاءِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ. قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ».

قوله في الدعاء: «قني من عذاب القبر(ب)**»**(٢٣).

أي: كن لي واقيًا منه، أي: مانعًا، وهي دعاء من قولهم: وقى يقي أصله "يوقي" فحذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة فبقي يقي، والأمر

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (أدركه الكرى).

(ب) كذا بالأصل، وهو مخالف للفظ الحديث في النسخ المطبوعة، وهو يحدث في كثير من الأحاديث التي اعتمد عليها الخضراوي.

على صيغة المضارع بعد إسقاط حرف المضارعة، ألا تراهم يقولون في الأمر من يعد: "عِدْ"، ومن يقع: "قَع"، يحذفون حرف المضارعة ففعلوا ذلك في يقي فحذفوا الياء الأولى، وسقطت الياء الأخيرة للجزم أو للبناء فبقي على حرف واحد، فإذا أمروا قالوا: "قِه". فأدخلوا الهاء لتبيين الحركة ولئلا تكون كلمة على حرف واحد، إلا أن يلحق به ضمير كقولك: قني، ومثله: "عِهْ"؛ من وعى، و"شِهْ"؛ من وشى، و"لِهْ"؛ من ولي، وما أشبهه.

* *

● عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أبِي لَيْلَى، قَالَ: مَا أخْبَرَنِي أحَدٌ أنَّهُ رَأى النَّبِيَّ (ﷺ) يُصَلِّي الضُّحَى إلاَّ أُمُّ هَانِيءٍ. فَإنَّهَا حَدَّثَتْ أنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَات. مَا رَأيْتُهُ صَلَّى صَلاَةً قَطُّ أخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَهُ: قَطُّ.

قوله: «**ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها**»[٣٤].

"قط" هنا ظرف زماني، ويقال بتشديد الطاء وبالتخفيف ساكنة، وقد تضم قافها.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «يَنْزِلُ اللَّه فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ، أوْ لِثُلُثِ اللَّيْلِ الآخِرِ. فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأسْتَجِيبَ لَهُ! أوْ يَسْألُنِي فَأُعْطِيَهُ! ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلاَ

ظَلُومٍ».

قوله: «**من يقرض غير معدوم ولا ظلوم**»[٣٥].

المعنى: من يقدم عند الله عملاً ينفعه، كأنه مشبه بالقرض الذي هو تقديم السلف، ومنه قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ﴾ (البقرة: ٢٤٥)، أي: يقدم عملاً صالحًا ينفعه عند الله تعالى.

* *

● قوله: «**قيام السماوات والأرض**[أ]»[٣٦].

[٨١/ظ] بفتح القاف - كذا روي في هذا الكتاب وهو الذي يقوم بأمرهما، وفي رواية: «قيم»، والقيَّام والقَيُّوم والقوَّام والقيم/ والقائم كل بمعنى واحد. وقد روي في غيره «قيام» بكسر القاف وتخفيف الياء، وقيام الشيء وقوامه: الذي يقيم شأنه. ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمًا﴾ (النساء: ٥)، على قراءة قرأها. وقوله: «حتى يجد قواما من عيش[ب]»[٣٧] من هذا. وبقوام الأمري: ملاكه الذي يقوم به.

*

● قوله: «**على قافية رأس أحدكم**[ج]»[٣٨].

أي: مؤخر رأسه - عند الفقهاء - ومنه قافية الشعر، وهو آخر حرف منه.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (وإليك أنبت).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (أصابته جائحة).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (طيب النفس).

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنه) عَنْ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

قوله: «**صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا**»(٣٩).

قال البخاري: لا تجعلوها كالقبور في كونها لا تجوز الصلاة فيها.

والمعنى - والله أعلم -: لا تجعلوها كالقبور في كونها لا يصلى فيها.

*

● قوله: «**النظائر التي كان يقرن بينهن**[أ]»(٤٠).

يقال: قَرَنَ يَقْرِن ويقرُن.

● عَنْ أبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ (رضي الله عنه): أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْ الأنْصَارِ. فَأرْسَلَ إلَيْه، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ. فَقَالَ (صلى الله عليه وسلم): «لَعَلَّنَا أُعْجَلْنَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أقْحَطْتَ. فَلا غُسْلَ عَلَيْكَ. وَعَلَيْكَ الوُضُوءُ». وقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: «إِذَا أعْجِلْتَ أَوْ أقْحِطْتَ».

قوله: «**إذا أعجلت أو أقحطت**»(٤١).

بفتح الهمزة ويروى بضمها، أي: لم تنزل، ويروى: «أو قحطت» بضم القاف، وكل ذلك بمعنى واحد، يقال: أقحَط القوم وقَحِطوا إذا أصابهم

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، الحديث الأخير.

القحط. وقَحَطَ المطر وقَحِطَ قُحوطًا: إذا لم ينـزل.

● عَنْ سَهْلٍ (رضي الله عنه) قَالَ: «مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلاَ نَتَغَدَّى إِلاَّ بَعْدَ الْجُمُعَةِ». (زَادَ ابْنُ حُجْرٍ): «فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)».

قوله: «**ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة**»[٤٢].

تقيل: تنام في القائلة وذلك في الظهيرة. يقال: قال يقيل قيلولة وقيلا ومقيلاً، وقد يقال: قائلة.

* *

● عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: «كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم). فَكَانَتْ صَلاَتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا».

قوله: «**وكانت صلاته وخطبته قصدا**»[٤٣].

القصد: حال وسطى بين الإكثار والإقلال. والقصد أيضًا: العدل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ﴾ (لقمان: ١٩)، وهو أحرى بالأول.

*

● قوله: «**ويلقين من أقراطهن**(أ)»[٤٤].

جمع بقُرْطي؛ وهو بالخَرْصي: حُلي الأذن.

* *

● قوله: «**من سحاب ولا قزعة**(ب)»[٤٥].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، برقم (٤).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٥١).

القَزَعَة: السحابة اليسيرة، وجمعها "قَزَع". والقزعة أيضًا: قليل شعر بموضع واحد من الرأس يبقى بعد حلقه، والجمع: "القزع"، ومنه الحديث: «نهى عن القَزَع[أ]»[٤٦]، وقَزَّعت الرأس تَقْزِيعًا: إذا حلقته وبقيت فيه شعرات في مواضع، ورجلٌ مُقَزَّع: إذا كان شعره رقيقًا متفرقًا.

*

● عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (ﷺ)، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِلَى الْمَسْجِدِ. فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ. فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) قِرَاءَةً طَوِيلَةً. ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً. هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأولَى. ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً. هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ. ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ سَجَدَ (وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ: ثُمَّ سَجَدَ) ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. حَتَّى اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ. فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ. ثُمَّ قَالَ (ﷺ): «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا لِلصَّلاَةِ»، وَقَالَ أَيْضًا: «فَصَلُّوا حَتَّى يُفَرِّجَ اللَّهُ عَنْكُمْ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وُعِدْتُمْ. حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ

(أ) من حديث ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) نَهَى عَنِ الْقَزَعِ. قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: وَمَا الْقَزَعُ؟ قَالَ: يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ.

آخُذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أُقَدِّمُ. (وقَالَ الْمُرَادِيُّ: أتَقَدَّمُ) وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ. وَرَأَيْتُ فِيهَا ابْنَ لُحَيٍّ. وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَائِبَ». وَانْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ: «فَافْزَعُوا لِلصَّلاَةِ». وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

قوله: «أردت أن آخذ قطفا من الجنة»[٤٧].

أي: عنقود عنب، والقطف اسم ما يقتطف، والعنقود مما يقتطف، يبينه قوله في الحديث الآخر: «فتناولت منها عنقودا[أ]»[٤٨].

* *

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه) قَالَ: كَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِأَصْحَابِهِ. فَأَطَالَ الْقِيَامَ. حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ. ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ. ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَاكَ. فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. ثُمَّ قَالَ (ﷺ): «إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُولَجُونَهُ. فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ. حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ - أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا - فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ. وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ. فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا. رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا. وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ. وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ. وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ إِلاَّ لِمَوْتِ عَظِيمٍ. وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، برقم (٦٩).

اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا. فَإِذَا خَسَفَا فَصلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ».

قوله: «**يجر قصبه في النار**»[٤٩].

القُصْب: الأمعاء.

❊

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَـرَ. قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ (رضي الله عنه) شَكْوَى لَهُ. فَأَتَـى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَـنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أبِي وَقَّـاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُـودٍ (رضي الله عنه) فَلَمَّـا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَـدَهُ فِي غَشِيَّـةٍ. فَقَالَ: «أقَدْ قَضَـى؟» قَالُـوا: لاَ. يَا رَسُـولُ اللَّهِ! فَبَكَـى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ). فَلَمَّـا رَأى الْقَـوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بَكَوْا. فَقَالَ: «ألاَ تَسْمَعُـونَ؟ إنَّ اللَّهَ لاَ يُعَـذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلاَ بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَـذِّبُ بِهَذَا (وَأشَارَ إلَى لِسَانِهِ) أوْ يَرْحَمُ».

قوله: «**أقد قَضَى**»[٥٠].

أي: أقد مات. قضى نحبه: إذا مات، وقضى منفردا أيضًا.

❊

● قوله: «**ليس معنا خفاف ولا قلانس**[أ]»[٥١].

جمع "قَلَنْسُوة"، ويقال: قُلَيْسِيَّة وقَلَنْساة وقُلَنْسِية.

● عَن أُمِّ عَطِيَّـةَ. قَالَـتْ: دَخَـلَ عَلَيْنَـا النَّبِيّ (ﷺ) وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (ولا خفاف).

فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي» فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ. فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ. فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ».

وفي رواية عَن أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: مَشَطْنَاهَا ثَلاثَةَ قُرُونٍ.

قوله: «**فمشطناها ثلاثة قرون**»[٥٢].

[٨٢/و] أي: جزأنا شعرها ثلاث خصائل؛ أي: ذوائب. والقرون: الذوائب والخصائل والغدائر، وكل الشعر/ إذا كان ملتفا. ومنه قوله: «لأبعثن إليها من يسحبها بقرونها[أ]»[٥٣].

* *

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ-أَوْ شَابًّا- فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: «أَفَلاَ كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي»، قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا -أَوْ أَمْرَهُ-. فَقَالَ: «دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ. فَصَلَّى عَلَيْهَا. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا. وَإِنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلاَتِي عَلَيْهِمْ».

قوله: «**لتقم المسجد**»[٥٤].

أي: تكنسه، قَمَّ يَقُمُّ قَمًّا: كنس. والقمامة اسم ما يكنس. والمقمة: ما يكنس به.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (كذابًا ومبيرًا).

● عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ (رضي الله عنه)، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) أَعْطَى رَهْطَاً. وَسَعْدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ. قَالَ سَعْدٌ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ -وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ- فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِنا. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَوْ مُسْلِمًا»، قَالَ، فَسَكَتّ قَلِيلاً. ثُمّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ، فَوَاللَّهِ إِنّي لأَرَاهُ مُؤْمِنا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ، فَسَكَتّ قَلِيلاً. ثُمّ غَلَبَنِي مَا عَلِمْتُ مِنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَالَكَ عَنْ فُلاَنٍ، فَوَاللّهِ إِنّي لأَرَاهُ مُؤْمِنًا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَوْ مُسْلِمًا. إِنّي لأُعْطِي الرّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبّ إِلَيّ مِنْهُ. خَشْيَةَ أَنْ يُكَبّ فِي النّارِ عَلَى وَجْهِهِ».

قوله: «**أقتالا أي: سعد**»[٥٥].

منصوب بفعل مضمر، والمعنى: أتقاتل قتالاً.

● عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ قَالَ: جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ. (قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ: نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ. وَأَبُو التّيّاحِ اسْمُهُ: يَزِيدُ ابْنُ حُمَيْدٍ. مَاتَا بِسَرَخْسَ.

قوله: «**جعل في قبر رسول الله (ﷺ) قطيفة حمراء**»[٥٦].

القطيفة: الخميلة، وهو كساء ذو خمل.

* *

● قوله: «بطح لها بقاع قرقر[أ]»[٥٧].

القاع من الأرض ليس بجبل. والقَرْقَر: الأرض المستوية الملساء، وقيل: الصليبة.

* *

● قوله: «قُعد لها[ب]»[٥٨].

بضم القاف وكسر العين، أي: أجلس أو جلس كذا فسر، ولا أحسبه إلا مشدد العين حرفته الرواة، ويروى بفتح القاف والعين وهو أصوب عندي.

● قوله: «يقضمها قضم الفحل[ج]»[٥٩].

أي: يعضها، يقال: قضم يقضم قضماً: إذا أكل. وقيل فيه: إنه دون الخَضْم.

* *

● عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: كُنّا جُلُوساً مَعَ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنه). إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ، فَدَخَلَ. فَقَالَ: أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، برقم (١٤).

(ب، ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (ومنيحتها).

يَمْلِكُ قُوتَهُ».

قوله: «**إذ جاءه قهرمان له**»(٦٠).

القهرمان عند الفرس كالخازن، أو الوكيل عند العرب.

❊

● قوله: «**تقيء الأرض أفلاذ كبدها**[أ]»(٦١).

تقيء، أي: تلقي ما في جوفها، قاء يقيء: إذا انتصل ما في جوفه على فيه.

❊ ❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) - قَالَ عَمْرٌو: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) - قَالَ: «مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ. كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أوْ جُنَّتَانِ. مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إلَى تَرَاقِيهِمَا. فَإذَا أرَادَ الْمُنْفِقُ (وَقَالَ الآخَرُ: فَإذَا أرَادَ الْمُتَصَدِّقُ) أنْ يَتَصَدَّقَ سَبَغَتْ عَلَيْهِ أوْ مَرَّتْ. وَإذَا أرَادَ الْبَخِيلُ أنْ يُنْفِقَ. قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا. حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أثَرَهُ» قَالَ فَقَالَ أبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ يُوَسِّعُهَا فَلاَ تَتَّسِعُ.

قوله: «**وإذا أراد البخيل أن ينفق قلصت**»(٦٢).

أي: تقبضت وضاقت. وقول عائشة: «قلص دمعي[ب]»(٦٣) من هذا.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني والعشرين، عند الشاهد نفسه.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣١).

● قوله: «فوالله لما تنقلبون به[أ]»[٦٤].

أي: ترجعون.

❊

● قوله: «وتنظر في القذذ»[٦٥].

ما على السهم من الريش، واحدتها "قُذَّة".

❊

● عَنِ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنه)، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ. وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ. فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ».

قوله: «فإن غم عليكم فاقدروا له»[٦٦].

بكسر الدال وضمها؛ أي: قدروا له عدد ثلاثين، يقال: قدر وقدر بمعنى.

● وقول عائشة: «فاقدروا قدر الجارية العربة[ب]»[٦٧].

بكسر الدال وضمها أيضا، أي: قدروا طول مكثها بقدر نظرها وتصرفها. وقوله: «واقدر لي الخير»[٦٨] كذلك، بالوجهين.

❊

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٣).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، برقم (٦٧).

● قوله: «**فصلى بلال ما قدر له**[أ]»[٦٩].

مثقلا ومخففا، يقال: قدر يقدر ويقدر من: التقدير والقدر.

❊

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ): «لا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ».

قوله: «**لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين**»[٧٠].

ويروى بفتح التاء.

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. ثُمّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي. فَأُنْسِيتُهَا. فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ».

وَقَالَ حَرْمَلَةُ: «فَنَسِيتُهَا».

قوله: «**أريت ليلة القدر**»[٧١].

سميت بذلك لعظم قدرها؛ أي: ليلة القدر العظيم، وحذف "العظيم" إما للعلم به كما تقول لقيت فلانا فرأيت الرجل. وأنت تريد العظيم، وكذلك قولهم: رأيت فلانا ويسكتون تهويلا وتفخيما له مثل قولهم: "لو رأيت عليًا". وليس هذا بأعجب من قولهم: "كفى بالسيف شا". وهم يريدون شاهدا. وقد عظم الله قدرها؛ فقال: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: ٣)، ويجوز أن تكون سميت/ بذلك لتقدير الأمور العظام فيها، [٨٢/ظ]
ويدل عليه قوله: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ (الدخان: ٤).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (أدركه الكرى).

● قوله: «فأمر بالبناء فقوض[أ]»[٧٢].

أي: أزيل، يقال: قُوِّضَت الخيام إذا وضعت عمدها. وأصل التقويض: الهدم.

* *

● قوله: «ولأهل نجد قرنا[ب]»[٧٣].

يقال غير مضاف، ويقال: "قَرْن المنازل"، و"قَرْن الثعالب"، وهو على يوم وليلة من مكة.

والقرن في أصل كلام العرب: جُبَيِّل صغير مستطيل منقطع على جبل كبير، وقد فتح بعضهم راءه، وهو غلط أنه قرن بالفتح فيه.

*

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَبّاسٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أنّهُمَا اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ. فَقَالَ عَبْدُ اللّهِ بْنُ عَبّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. وَقَالَ الْمِسْوَرُ: لاَ يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبّاسٍ إِلَىَ أَبِي أَيّوبَ الأَنْصَارِيّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِك. فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ. وَهُوَ يَسْتَتِرُ بِثَوْبٍ. قَالَ: فَسَلّمْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: مَنْ هَـذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ حُنَيْنٍ. أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللّهِ بْنُ عَبّاسٍ (رضي الله عنه)أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيّوبَ (رضي الله عنه) يَدَهُ عَلَىَ الثّوبِ فَطَأْطَأَهُ حَتّىَ بَدَا لِي رَأْسُهُ. ثُمّ قَالَ لإِنْسَانٍ يَصُبّ: اصْبُبْ. فَصَبّ عَلَىَ رَأْسِهِ. ثُمّ حَرّكَ رَأْسَهُ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (إنها كانت أبينت لي).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٥١).

بِيَدَيْه. فَأقْبَلَ بِهِمَا وَأدْبَرَ. ثُمّ قَالَ: هَكَذَا رَأيْتُهُ (ﷺ) يَفْعَلُ.

وقوله: «يغتسل بين القرنين»(٧٤).

منارتان مبنيتان على جنبي البئر معروضة عليهما خشبة تعلق البكرة منها.

❋

● عَنْ أبي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللّه (ﷺ). حَتَّى إذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ. فَمِنَّا الْمُحْرِمُ. وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ إذْ بَصُرْتُ بِأصْحَابي يَتَرَاءوْنَ شَيْئًا. فَنَظَرْتُ فَإذَا حِمَارُ وَحْشٍ. فَأسْرَجْتُ فَرَسِي وَأخَذْتُ رُمْحِي. ثُمَّ رَكِبْتُ. فَسَقَطَ مِنِّي سَوْطِي. فَقُلْتُ لأصْحَابِي، وَكَانُوا مُحْرِمِينَ: نَاوِلُوني السَّوْطَ. فَقَالُوا: وَاللّه! لاَ نُعِينُكَ عَلَيْه بِشَيْءٍ. فَنَزَلْتُ فَتَنَاوَلْتُهُ. ثُمَّ رَكِبتُ. فَأدْرَكْتُ الْحِمَارَ مِنْ خَلْفِه وَهُوَ وَرَاءَ أكَمة. فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي فَعَقَرْتُهُ فَأتَيْتُ بِهِ أصْحَابِي. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُوهُ. وَقَالَ بَعضُهُمْ: لاَ تَأكُلُوهُ. وَكَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) أمَامَنَا. فَحَرَّكْتُ فَرَسِي فَأدْرَكْتُهُ. فَقَالَ (ﷺ): «هُوَ حَلاَلٌ فَكُلُوهُ».

قوله: «حتى إذا كنا بالقاحة»(٧٥).

القاحة - بحاء مهملة -: على ثلاث مراحل من المدينة.

● عَنْ نَافِعٍ أنّ عَبْدَ اللّه بْنَ عَبْدِ اللّه، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللّه كَلّمَا عَبْدَ اللّه حِينَ نَزَلَ الْحَجّاجُ لِقِتَالِ ابْنِ الزّبَيْرِ. قَالاَ: لاَ يَضُرّكَ أنْ لاَ تَحُجّ الْعَامَ. فَإنّا نَخْشَى أنْ يَكُونَ بَيْنَ النّاسِ قِتَالٌ يُحَالُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْت. قَالَ: فَإنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللّه (ﷺ) وَأنَا مَعَهُ. حِينَ حَالَتْ

كُفّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. أُشْهِدُكُمْ أنّي قَدْ أوْجَبْتُ عُمْرَةً. فَانْطَلَقَ حَتّى أتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ فَلَبّى بِالْعُمْرَةِ. ثُمّ قَالَ: إنْ خُلّيَ سَبِيلِي قَضَيْتُ عُمْرَتِي. وَإنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) وَأنَا مَعَهُ. ثُمّ تَلاَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثُمَّ سَارَ حَتّى إذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا أمْرُهُمَا إلاّ وَاحِدٌ. إنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجّ. أُشْهِدُكُمْ أنّي قَدْ أوْجَبْتُ حَجّةً مَعَ عُمْرَةٍ. فَانْطَلَقَ حَتّى ابْتَاعَ بِقُدَيْدٍ هَدْيًا. ثُمّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمّ لَمْ يَحِلّ مِنْهُمَا حَتّى حَلّ مِنْهُمَا بِحَجّةٍ، يَوْمَ النّحْرِ.

قوله: «**حتى ابتاع بقديد هديا**»(٧٦).

قُدَيْد: ماء بالحجاز معروف سمي الموضع به، وكأنه تصغير "قد".

❊ ❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، عَنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) أنّهُ قَالَ: «نَنْزِلُ غَدًا- إنْ شَاءَ اللّهُ - بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ. حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

قوله: «**حيث تقاسموا على الكفر**»(٧٧).

أي: حيث تحالفوا، أي: حلف بعضهم أن لا يخذل بعضًا، ولا يتركه منفردا.

❊ ❊

● عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِلنّبِيّ (ﷺ): مَا شَأْنُ النّاسِ حَلّوا وَلَمْ تَحِلّ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إنّي قَلّدْتُ هَدْيِي، وَلَبّدْتُ رَأْسِي، فَلاَ أحِلّ حَتّى أحِلّ مِنَ الْحَجّ».

قوله: «**أنا قلدت هدي رسول الله (ﷺ)**»(٧٨).

أي: جعلت القلائد في أعناقها، وهي ما يجعل في أعناق الإبل من وبر أو جلد أو غير ذلك.

❊ ❊

● عَنْ علي الأَزْدِيّ، أخْبَرَهُ أنّ ابْنَ عُمَرَ (ﮔ) عَلّمَهُمْ، أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ، كَبّرَ ثَلاَثًا، ثُمّ قَالَ: «سُبْحَانَ الّذِي سَخّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنّا لَهُ مُقْرِنِينَ. وَإِنّا إِلَى رَبّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. اللّهُمّ إِنّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرّ وَالتّقْوَى. وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى. اللّهُمّ هَوّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا. وَاطْوِ عَنّا بُعْدَهُ. اللّهُمّ أَنْتَ الصّاحِبُ فِي السّفَرِ. وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ. اللّهُمّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ، فِي الْمَالِ وَالأَهْلِ». وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنّ. وَزَادَ فِيهِنّ: «آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبّنَا حَامِدُونَ».

قوله: «**وَمَا كُنّا لَهُ مُقْرِنِينَ**»(٧٩).

أي: مطيقين ومستحقين من قولهم: "هو قِرْنه"، أي: مثله وكفؤه.

❊ ❊

● قوله في الإذخر: «**فإنه لقينهم وبيوتهم**(أ)»(٨٠).

القَيْن: الحَدَّاد، وقد روي: «لقبورهمي، وقد قيل في البيوت إنها: "المقابر".

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (ولكن جهاد ونية).

● قوله: «**على بعير لي قطوف**[أ]»[٨١].

القَطُوف من الدواب: القصير الباع المتقارب الخطا.

* *

● قوله: «**ومثلها قرظا في ناحية الغرفة**[ب]»[٨٢].

القَرَظ: ورق السلم يدبغ به. وقد قيل: إنه صمغ السمر، ومنه قوله: «في أديم مقروظ[ج]»[٨٣].

أي: مصبوغ بالقرظ.

* *

● قوله: «**فإن جاءت به أبيض سبطًا قضئ العينين**[د]»[٨٤].

أي: فاسد العينين، "قضئ الشيء": أصابه عيب. وقضِئ يَقْضَأ: فسد. وتَقَضَّأ الثوب يتقضأ: إذا تشقق.

* *

● عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (رضي الله عنه) أنّ رَجُلاً أعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُمْ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللّه (ﷺ) فَجَزّأهُمْ أثْلاَثًا. ثُمّ أقْرَعَ بَيْنَهُمْ. فَأعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأرَقّ أرْبَعَةً. وَقَالَ لَهُ قَوْلاً شَدِيدًا.

قوله: «**أقرع بينهم**»[٨٥].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (وتستحد المغيبة).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٨١).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (لا يجاوز حناجرهم).

(د) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (حمش الساقين).

يعني: من القُرْعة، وبيَّنه قوله: «فأقرع بين نسائه[أ]»(٨٦).

*

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا - إلاّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ أوْ ضَارِي - نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

قوله: «من اقتنى كلبا»(٨٧).

اقتنى: اكتسب، يقال منه: اقتنى فهو مُقتن، و"القنية": اسم لما يقتنى.

* *

● عَنْ النّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (رضي الله عنه) قَالَ: نَحلَنِي أبِي نُحْلاً، ثُمّ أتَى بِي إلَى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) لِيُشْهِدَهُ. فَقَالَ: «أكُلّ وَلَدِكَ أعْطَيْتَهُ هَذَا؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «ألَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمُ الْبِرّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟» قَالَ: بَلَي. قَالَ: «فَإنّي لاَ أشْهَدُ». قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدّثْتُ بِهِ مُحَمّدًا، فَقَالَ: إنّمَا تَحَدّثْنَا أنّهُ قَالَ: «قَارِبُوا بَيْنَ أوْلاَدِكُمْ».

قوله: «قال: أفما تحدثنا أنه قال: قارنوا بين أبنائكم»(٨٨).

(أ) من حديث عائشة قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)، إذَا خَرَجَ، أقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِه. فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ. فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا. وَكَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)، إذَا كَانَ بِاللّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدّثُ مَعَهَا. فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: ألاَ تَرْكَبِينَ اللّيْلَةَ بَعِيرِي وَأرْكَبُ بَعِيرَك، فَتَنْظُرِينَ وَأنْظُرُ؟ قَالَتْ: بَلَى. فَرَكِبَتْ عَائِشَةُ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ. وَرَكِبَتْ حَفْصَةُ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ. فَجَاءَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) إلَى جَمَلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلّمَ ثُمّ سَارَ مَعَهَا. حَتّى نَزَلُوا. فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ. فَلَمّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الإذْخِرِ وَتَقُولُ: يَا رَبّ! سَلّطْ عَلَيّ عَقْرَبًا أوْ حَيّةً تَلْدَغُنِي. رَسُولُكَ وَلاَ أسْتَطِيعُ أنْ أقُولَ لَهُ شَيْئًا.

أي: سووا، ويروى بالباء «قاربوا»(٨٩).

* *

● عَنْ أنَس أنّ رَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى حُلِيّ لَهَا، ثُمّ أَلْقَاهَا فِي الْقَلِيبِ، وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ فَأُخِذَ فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فَأَمَرَ بِهِ أنْ يُرْجَمَ حَتّىَ يَمُوتَ فَرُجِمَ حَتّىَ مَاتَ.

قوله: «**ثم ألقاها في قليب**[أ]»(٩٠).

القليب: بئر غير مطوية، ويجمع على "قُلُب".

* *

● قوله: «**ولا شيء عنده يقريه به**[ب]»(٩١).

أي: يضيفه. و"القِرَى": الضيافة. يقال: قَرَى يَقْرِي؛ إذا أضاف.

* *

● قوله: «**عليها قشع**[ج]»(٩٢).

[٨٣/و] القشع - بفتح القاف -:/ القطعة من الجلد. وجمعه "قِشَع" على غير قياس؛ لأنه كان يجب أن تكون واحدته "قَشْعَة" كبدرة وبِدَر. والقَشْع: البيت من الجلود، فإن كان من أَدَم فهو الطِّراف.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (فرضخ رأسه).
(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٨٨).
(ج) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، عند قوله: (عليها قشع).

● قوله: «**أقدم حيزوم**[أ]»[٩٣].

بضم الدال والهمزة - أمر من قولك: بقَدَم القوم يَقْدُمهمي؛ إذا تَقَدَّمهم. وقد روي «أقدم حيزوم» بفتح الهمزة وكسر الدال - على الأمر، من قولك: أقدم يُقدم؛ من: الإقدام. وقد روي: «أقدم حيزوم» على الأمر من: قدم يقدم؛ أي: أقبل.

* *

● قوله: «**لا يُقَدِّمَنَّ أحدكم**[ب]»[٩٤].

من "الإقدام". ويروى: «لا يَقْدُمَنَّ أحدكم»؛ من القدوم.

* *

● قوله: «**إنا قافلون**[ج]»[٩٥].

أي: راجعون. يقال: قَفَلَ القوم من سفرهم: إذا رجعوا، يقفلون فهم قافلون. والقافلة منه، وكانت الراجعة ثم كثر ذلك حتى قيل لها: راجعة وذاهبة.

*

● قوله: «**هذا ما قاضى عليه رسول الله (ﷺ)**[د]»[٩٦].

أي: ما فاصل عليه من القضاء. والقضاء: الفصل في هذا الموضع،

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بخ بخ).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (أهل الطائف).

(د) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (لما أحصر).

وقد يكون القضاء الحكم له، وله معان أخر.

* *

● **قوله: «ريح شديدة وقر[أ]»[٩٧].**

القُرُّ: البرد. وكذلك: «وقُرِرْت» أي: أصابني قر. وقولها: «لا حر ولا قُر[ب]»[٩٨] منه، والمراد: وصف حاله بالاعتدال.

* *

● **قوله: «تحته قطيفة[ج]»[٩٩].**

هي الكساء المخمل.

* *

● **قوله: «يرعى بذي قرد[د]»[١٠٠].**

هو ماء بناحية بلاد غطفان بينه وبين المدينة نحو من مسيرة يوم، وبه أدركت لقاح رسول الله (ﷺ) لما أغار عليها العدو وهي بالغابة، وما في حديث قتيبة من كونها بذي قرد وهم.

* *

● **قوله: «ولا شيء عنده يقريه[هـ]»[١٠١].**

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (يصلي ظهره).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٦).

(د) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (واليوم يوم الرضع).

(هـ) تقدم قبل عشرة هوامش في الباب.

وقوله: «إنهم ليُقْرُوْن في غَطَفَان[أ]»[١٠٢] أي: ليضيفون. وبالقِرَى اسم للضيافة، قَراه يَقْرِيه: أضافه. وقد روي «ليفرون» بالفاء وسياق الحديث يدفعه، وقد جاء فيه: «ليقوون» وهو تحريف.

* *

● عن أبي مُوسَى قَالَ: أقْبَلْتُ إِلَى النّبِيّ (ﷺ) وَمَعِي رَجُلاَنِ مِنَ الأشْعَرِيّينَ. أحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالآخَرُ عَنْ يَسَارِي. فَكِلاَهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ. وَالنّبِيّ (ﷺ) يَسْتَاكُ. فَقَالَ: «مَا تَقُولُ يَا أبَا مُوسَى - أوْ يَا عَبْدَ اللّهِ بْنَ قَيْسٍ؟» قَالَ فَقُلْتُ: وَالّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقّ مَا أطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أنْفُسِهِمَا. وَمَا شَعَرْتُ أنّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ. قَالَ: وَكَأنّي أنْظُرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفَتِهِ، وَقَدْ قَلَصَتْ. فَقَالَ: «لَنْ - أوْ لاَ - نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أرَادَهُ. وَلَكِنِ اذْهَبْ أنْتَ، يَا أبَا مُوسَى أوْ يَا عَبْدَ اللّهِ بْنَ قَيْسٍ» فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ. ثُمّ أتْبَعَهُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ. فَلَمّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: انْزِلْ. وَألْقَى لَهُ وِسَادَةً. وَإذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثَقٌ. قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا كَانَ يَهُودِيّاً فَأسْلَمَ. ثُمّ رَاجَعَ دِينَهُ، دِينَ السّوْءِ فَتَهَوّدَ. قَالَ: لاَ أجْلِسُ حَتّى يُقْتَلَ. قَضَاءُ اللّهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ: اجْلِسْ. نَعَمْ. قَالَ: لاَ أجْلِسُ حَتّى يُقْتَلَ قَضَاءُ اللّهِ وَرَسُولِهِ. ثَلاَثَ مَرّاتٍ. فَأمَرَ بِهِ فَقُتِلَ ثُمّ تَذَاكَرَا الْقِيَامَ مِنَ اللّيْلِ. فَقَالَ أحَدُهُمَا، (مُعَاذٌ): أمّا أنَا فَأنَامُ وَأقُومُ وَأرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أرْجُو فِي قَوْمَتِي.

قوله: «وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته وقد قلصت»[١٠٣].

معناه: تقبضت وأقضمت.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرٍو - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَ أبُو بَكْرٍ: يَبْلُغُ بِهِ النّبِيّ (ﷺ). وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) -: «إنّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللّهِ، عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ. عَنْ يَمِينِ الرّحْمَنِ عَزّ وَجَلّ. وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ؛ الّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا».

قوله: «**المقسطون عند الله**»(١٠٤).

جمع بِمُقْسطي وهو: العادل، يقال: أقسط يُقْسَط: إذا عدل، فهو مقسط. وقَسَط يَقْسط: إذا جار؛ فهو "قاسط".

* *

● عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ الْبَجَلِيّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمّيّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيّةً، أوْ يَنْصُرُ عَصَبِيّةً، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيّةٌ».

قوله: «**فقتلته جاهلية**»(١٠٥).

أي: صفة قتلته، كهيئته أيضًا.

* *

● قوله: «**فأخرج تمرات من قرنه**(أ)»(١٠٦).

بفتح الراء - والقَرَن: جَعْبَة، يتخذها الصائد.

* *

● عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). فَنُصِيبُ مِنَ الْقِصْرِيّ وَمِنْ كَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «مَنْ كَانَتْ لَهُ أرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بخ بخ).

أَوْ فَلْيُحْرِثْهَا أخَاهُ. وَإِلاّ فَلْيَدَعْهَا».

قوله: «**فنصيب من القصرى**[أ]»[١٠٧].

القِصْري: ما في السنبلة. وتسمى "القُصارة"، ويقول له أهل الشام: "القِصْرِيُّ".

*

● قوله: «**معه قينة تغنيه**[ب]»[١٠٨].

القينة: المغنية، ولا يقال من الرجال "قين"، إنما/ القين من الرجال: [٨٣/ ظ]
الصانع والحداد، وتجمع قينة على: "قيان".

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَأْكُلُ الْقِثّاءَ بِالرّطَبِ.

قوله: «**رأيت رسول الله (ﷺ) يأكل القثاء بالرطب**»[١٠٩].

القثاء والقُثاء لغتان: ضرب من الخيار؛ والواحدة "قِثّاءة"، وهو "الضغابيس" أيضًا - بالغين المعجمة - والواحدة: "ضُغبوس".

* *

● عَنْ جَبَلَةَ بْن سُحَيْمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التّمْرَ. قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ. وَكُنّا نَأْكُلُ فَيَمُرّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الحادي عشر، عند قوله: (فليمنحها).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (وبقر خواصرهما).

فَيَقُـولُ: لاَ تُقَـارِنُـوا، فَـإِنّ رَسُـولَ اللّهِ (ﷺ) نَهَـىَ عَنِ الإِقْـرَانِ. إِلاّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرّجُلُ أَخَاهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: لاَ أَرَىَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلاّ مِنْ كَلِمَةِ ابْنِ عُمَرَ. يَعْنِي الاسْتِئْذَانَ.

قوله: «**نهى عن الإقران في التمر**»[١١٠].

كذا وقع لهم، والصواب "القران": «نهى عن القران»، لأنا لم نسمع: "أقرن"، إنما سمعنا: "قَرَنَ يَقْرُنُ"، وفي الحديث الآخر: «نهى أن يقرن الرجل بين التمرتين[أ]»[١١١]، وهو الحجة على وهم من روى: «الإقران».

* *

● عَنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) نَهَىَ عَنْ لُبْسِ الْقَسّيّ وَالْمُعَصْفَرِ. وَعَنْ تَخَتّمِ الذّهَبِ. وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرّكُوعِ.

قوله: «**نهى عن لبس القسي**»[١١٢].

قيل: هو "القزي"، والسين فيه مبدلة من الزاي. وقيل: هو ثياب مصنعة بالحرير، تصنع بالقَسِّ موضع من بلاد مصر؛ هو إلى جانب بالفرماي، والبعض يقولون: القسي - بكسر القاف - والفتح معروف.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيّ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) وَأَنَا مُتَسَتّرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ. فَتَلَوّنَ وَجْهُهُ. ثمّ تَنَاوَلَ السّتْرَ فَهَتَكَهُ. ثُمّ قَالَ: «إِنّ مِنْ أَشَدّ النّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الّذِينَ يُشَبّهُونَ بِخَلْقِ اللّهِ».

(أ) من حديث ابْنَ عُمَرَ (٥) قَالَ: نَهَىَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) أَنْ يَقْرِنَ الرّجُلُ بَيْنَ التّمْرَتَيْنِ حَتّىَ يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ.

قوله: «**وأنا مستترة بالقرام**»[١١٣].

القِرام: سِتْر، قيل: غليظ، وقيل: رقيق. وقيل: من صوف.

* *

● عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ. يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه (ﷺ) يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ. وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ».

قوله: «**فأخذ قصة من شعر**»[١١٤].

هي: الخُصلة من الشَعَر، وأكثر ما يطلق على ما يقبل على الجبين من الشعر.

* *

● عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ مُخَنَّثًا كَانَ عِنْدَهَا وَرَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فِي الْبَيْتِ. فَقَالَ لأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ إِنْ فَتَحَ اللّه عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلاَنَ. فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ. قَالَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فَقَالَ: «لاَ يَدْخُلْ هَؤُلاَءِ عَلَيْكُمْ».

قوله: «**كأنها تقبل بأربع وتدبر بثمان**»[١١٥].

يريد "العُكَن"، أي: إذا أقبلت أرت أربعا من العكن، وإذا أدبرت أرت أطراف العكن ولكل واحدة طرفان فهي ثمان، وجعل الأطراف عكنا؛ لأنها من العكن فلذلك حذف الهاء؛ لأن العدد مؤنث.

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ. وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا. وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. وَالرُّؤْيَا ثَلاَثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ. وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ. فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَلاَ يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ». قَالَ: «وَأُحِبُّ الْقَيْدَ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ. وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ» فَلاَ أَدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ.

قوله: «**إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب**»(١١٦).

يحتمل أن يكون اقتراب الزمان: وقت الاعتدال وما حوله، أي: إذا قارب أن يكون الليل والنهار سواء، وكنى بالطرفين عنهما وعما بينهما، ويحتمل أن يكون المراد: قرب الأجل، وقرب القيامة، والله أعلم.

فأما قوله: «يتقارب الزمان، ويقبض العلم(أ)»(١١٧) فمعناه: تقاربه من الساعة، والله أعلم.

* *

● قوله: «**إنما هي قيعان**(ب)»(١١٨).

القيعان: جمع بقاعي، وهو المستوي من الأرض، ويجمع أيضًا على "أقواع"، وبالقيعةي قيل فيه مفرد كقاع، وقيل: جمع كقيعان.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (ويلقى الشح).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (فأنبتت الكلأ).

● قوله: «وأنتم تَقَحَّمُون فيها[أ]»[١١٩].

أي: تدخلون، ويروى «تقتحمون» وحذف من الرواية الأولى إحدى التاءين تخفيفا.

* *

● عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ (ﷺ) فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَغُلاَمٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، يَحْدُو. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ (ﷺ): «يَا أَنْجَشَةُ! رُوَيْدَكَ، سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ».

قوله: «رويدك سوقا بالقوارير»[١٢٠].

أراد بالقوارير: "النساء"؛ تشبيها لهن بقوارير الزجاج في ضعفها، وكان "أنجشة" (رضي الله عنه) يحدو بهن، والإبل تعتريها حركات عند الحداء، فخاف عليهن من ذلك، لا ما ذهب إليه من قال: أنه خاف عليهن من الفتنة، وجعل صفة الضعف لغير ما جعلناه له، وينصر ما قلناه.

* *

● عَنْ أَنَسٍ. قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللّٰهِ (ﷺ) حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ (ﷺ): «رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ! لاَ تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ»؛ يَعْنِي: ضَعَفَةَ النِّسَاءِ.

● قوله في الحديث: «لا تكسر القوارير»[١٢١].

يعني: ضعفة/ النساء. [٨٤/و]

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (آخذ بحجزكم).

● عَنْ أبِي الطّفَيْلِ قَالَ: رَأيْتُ رَسُولَ اللّه (ﷺ) وَمَا عَلَى وَجْهِ الأرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ رَأيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ أبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصّدًا.

قوله: **«كان أبيض مليحا مقصدا»**(١٢٢).

المَقَصَّد: الذي ليس بالطويل ولا بالقصير ولا الجسيم ولا الضئيل. وقيل: المتناسب الأعضاء في الحسن.

والذي عندي: أنه الذي قصد بصفاته وأحواله كلها الكمال، والله أعلم. وقد رواه بعض المتقدمين: «معضدًا»؛ أي: موثق الخلق، والمشهور الأول.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «اخْتَتَنَ إبْرَاهِيمُ النّبِيّ (عليه السلام) وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً، بِالْقَدُومِ».

قوله: **«اختتن إبراهيم (ﷺ) بالقدوم»**(١٢٣).

بتخفيف الدال - وهو آلة النجار -، وقيل: "القدوم" موضع، وذكر أنه ثنية[أ] بالسراة، وقيل فيه: "قدّوم" بالتشديد، وقد روي كذلك، فأما الآلة فليست إلا بالتخفيف.

* *

● قوله: **«فقام الحجر[ب]»**(١٢٤).

(أ) الثنية: الطريق في الجبل.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (فجمح موسى).

معناه: ثبت، تقول: قام وأقام؛ بمعنى واحد.

● قوله: «فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسط قفها[أ]»[١٢٥].

القُفُّ: ما ارتفع على وجه الأرض، ويحتمل أن يكون المرتفع البناء الذي حول البئر، هذا هو المعروف. وقيل: إن "القف" حجر في وسط البئر. وقيل: إن "القف" مصب الدلو.

● قوله: «سهر رسول الله (ﷺ) مقدمه[ب]»[١٢٦].

نصبه على الظرف على حذف المضاف، أي: وقت مقدمه.

* *

● قوله: «حتى أردت أن ألقيه في القبض[ج]»[١٢٧].

بفتح الباء، و"القبض": اسم لما يُقبض كالنَقَض والخَبَط، والمراد به ها هنا: ما قبض من المغنم.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَاغِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ. وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أنْ يَتَزَوّجَنِي بِثَلاَثِ سِنِين؛ لِمَا كُنْتُ أسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا. وَلَقَدْ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (على رسلك).
(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (خشخشة سلاح).
(ج) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (والأنصاب).

أَمَرَهُ رَبُّهُ (ع) أنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ. وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلائِلِهَا.

قوله: «**ببيت من قصب**»[١٢٨].

قيل: من لؤلؤة مجوفة.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ.

قوله: «**وكن يتقمعن من رسول الله (ﷺ)**»[١٢٩].

أي: يستخفين ويبقين فينقبضن عما كن فيه. ويروى: «ينقمعن»[١٣٠]، والمعنى واحد، وكلاهما من بالقمعي بمعنى: الردع. وقد روي «يتقنعن» بنون مكان الميم وله وجه، والأول هو المشهور.

* *

● قولها: «**أقول فلا أقبح**[أ]»[١٣١].

أي: لا يقال لي: قولك قبيح.

* *

● وقولها: «**فأشرب فأتقمح**[ب]»[١٣٢].

أتفعَّل، من مقامحة الإبل، يقال: "قامحت الإبل": إذا امتنعت من

(أ، ب) وتقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

شرب الماء لعلة أو لري، وبإبل قماحي؛ وهي التي تفعل ذلك. فتقول: «أتقمح» أي: أفعل فعلها لكثرة الري ووجود ما يروي. وشهرا قماح - وقد كسر القاف - وهما شدة البرد، سميا بذلك لمقامحة الإبل فيهما وهو تركها الماء. ويروى «فأتقنح» بالنون، وهو نوع من الأول حكى القالي في كتاب «البارع»، عن أبي زيد الأنصاري سعيد بن أوس، قال: الكلابيون يقولون: قنحت تقنح - بفتح النون في الماضي والمستقبل - قنحًا، والقنح: التكاره في الشرب بعد الري.

* *

● قوله: «**لقد وضعت قوله على أقراء الشعراء**[أ]»[١٣٣].

أي: طرائقهم، "أقراء الشعر"؛ أي: على طرائقه وأنواعه، والواحدة: قَرْء وقِرْء، وقد يكون من قولهم: رأيت القوم على قَرْوٍ واحد؛ أي: على طريقة واحدة، ثم قلبت واوه همزة.

* *

● قوله: / «**فقدعني صاحباه**[ب]»[١٣٤]. [٨٤/ظ]

معناه: كفَّاني ونحياني. يقال منه: قَدَع - بدال مهملة - يَقْدَع قَدْعًا، أو أقدع أيضا. فأما: قذع وأقذع - بالمعجمة - فمعناها: الفحش في القول فالقذع والإقذاع: الفحش والإفحاش، وفي الحديث: «من قال في الإسلام شعرا مقذعا فلسانه هدر»[١٣٥].

* *

(أ، ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخير أنيسًا).

● قوله: «**فانطلق يقفوه**[أ]»[١٣٦].

أي: يتبعه، يقال: قفا يقفو، واقتفى يقتفي؛ بمعنى واحد.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «خَيْرُ أُمّتِي الْقَرْنُ الّذِينَ يَلُونِي. ثُمّ الّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمّ الّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمّ يَجِيءُ يَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أحَدِهِمْ يَمِينَهُ. وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ» لَمْ يَذْكُرْ هنّادٌ الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ. وَقَالَ قُتَيْبَةُ «ثُمّ يَجِيءُ أقْوَامٌ».

قوله: «**خير أمتي القرن الذين يلوني**»[١٣٧].

القرن: أهل زمان واحد؛ وهو المراد، ويقال: "هو على قرني"؛ أي: سني. والقرن: ثمانون سنة، ويقال: ثلاثون سنة.

* *

● عَنْ أبِي ذَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «يَقُولُ اللّهُ (ع): مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أمْثَالِهَا وَأزِيدُ. وَمَنْ جَاءَ بِالسّيّئَةِ، فَجَزَاؤُهُ سَيّئَةٌ مِثْلُهَا، أوْ أغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرّبَ مِنّي شِبْرًا، تَقَرّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا. وَمَنْ تَقَرّبَ مِنّي ذِرَاعًا، تَقَرّبْتُ مِنْهُ بَاعًا. وَمَنْ أتَانِي يَمْشِي، أتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأرْضِ خَطِيئَةً لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً» قَالَ إبْرَاهِيمُ: حَدّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ. حَدّثَنَا وَكِيعٌ. بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قوله: «**ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة**»[١٣٨].

أي: ما يقارب قدرها وقدر ملئها، وقريب وقِراب وقُراب ككبير وكبار.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (لترشدني).

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنّتِهِ أحَدٌ. وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللّهِ مِنَ الرّحْمَةِ، مَا قَنِطَ مِنْ جَنّتِهِ أحَدٌ».

قوله: **«ما قنط من رحمة الله»**(١٣٩).

معناه: يئس، والقنوط: اليأس، يقال: قنط يقنط كضرب يضرب، وقنط يقنط قنوطًا كسجد يسجد سجودًا، ويقال: قنط يقنط قنطًا وقناطة، فأما ما ذكر قنط يقنط وقنط يقنط؛ فهو من مؤلف اللغتين، ولم يأت فعل يفعل، ولا فعل يفعل إلا في ألفاظ مؤقتة ليس هذا منها.

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطّ. لأهْلِه: إذَا مَاتَ فَحَرّقُوهُ. ثُمّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ. فَوَاللّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذّبَنّهُ عَذَابًا لاَ يُعَذّبُهُ أحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَلَمّا مَاتَ الرّجُلُ فَعَلُوا مَا أمَرَهُمْ. فَأمَرَ اللّهُ الْبَرّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ. وَأمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ. ثُمّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ. يَا رَبّ وَأنْتَ أعْلَمُ، فَغَفَرَ اللّهُ لَهُ».

قوله: **«فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه»**(١٤٠).

يروى بتخفيف الدال وتثقيلها، فمن ثقل فمعناه: لئن قضى علي ولم يسامحني، ومن خفف فيحتمل أن يكون "قدر" بمعنى قدّر؛ وقد جاء به، ويحتمل أن يكون معناه: ضيق"، كقوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ (الأنبياء: ٨٧)، وكقوله: ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ﴾ (الطلاق: ٧)، يقال: قَدَرَ يَقْدِر

قَدْرًا؛ أي: قدر وضيق، ويحتمل أن يكون من: قدر يقدر؛ أي: بمعنى "غلب واستولى"، ويقال فيها "قدر" بكسر الدال في لغة. ويكون معناها: لئن أخذني الله؛ لأن الأخذ سببه القدرة، فيكون قد وضع السبب مكان المسبب، يقال: قدر فلان، بمعنى: أخذه من هذا، وقد يكون من باب وضع الشك موضع اليقين، كما تقول: لئن أرواني الماء لأرتوين. فخرج الكلام على الشك في اللفظ، والمراد به: اليقين، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ (سبأ: ٢٤).

وقول الشاعر:

أيا ظَبْيَةَ الوَعْساء بين حلاحلٍ ... وبين النَّقا آأنْتِ أَمْ أُمُّ سالِم

وكلا الأمرين معروف. وأما قول من قال: إن الرجل كان يجهل هذه الصفة من الله - تعالى - وهي القدرة فبعيد لما في الحديث من قوله: «قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب»[١٤١].

* *

● قوله: «**رأيت له اقتصاصا**[أ]»[١٤٢].

أي: رواية وخبرا، قصَّ يقصُّ واقتص يقتص: إذا روى الحديث، والقَصَص اسم وضع موضع المصدر من "قص".

* *

قوله: «**فيضع الجبار فيها قدمه فتقول: قطْ قطْ**»[١٤٣].

[٨٥/و] قد يراد بالقدم من تقدم ممن/ خلق للعذاب ولا ينكرها هذا ففي

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣١)، ولفظه: "وأثبت اقتصاصا".

كتاب الله - تعالى - ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ (يونس: ٢)، أي: تقدم صدق، فكما وقع على التقدم فكذلك يقع على المتقدم أو المقدم وهو أولى، فالمقدم مفعول. وقد قالوا: خَبَطَ بمعنى مخبوط، ونَقَصَ بمعنى منقوص. والإضافة إضافة الملك. وقد قيل: يحتمل أن الله- تعالى- يخلق خلقا يسمى بقدم[أ]، وقد وقع في حديث آخر: «فيضع فيها رجله[ب]»[١٤٤]، وهو أشد إشكالا وقد أنكره بعضهم، ولكن أبا الحسين مسلما (-) رواه[ج] وهو من قد علم ثقة ونقدا، ويحتمل: أن يحمل على ما حمل عليه القدم في القول الثاني وإن كان على ما هو عليه، ويحتمل أن يراد بالرجل: الجماعة من الناس، مستعار من "الرجل" الذي لجماعة الجراد، وكثير ما تستعير العرب وتكون الإضافة إضافة الملك أيضا، ويحتمل أن يقع التأويل في «الجبار» فيحمل على جبار من الجبابرة كفرعون أو إبليس، وقد يطلق على جنس الجبابرة، وإذا حمل "الجبار" على هذا أغنى عن كل هذه التأويلات، والله الموفق[د].

وقوله: «**قط قط**»[١٤٥] معناه: حسب، وتجيء ساكنة ومكسورة الآخر.

(أ) تقدم أن المصنف يذهب إلى تأويل الصفات الإلهية، وهذا مخالف لمذهب أهل السنة في إجراها على حقيقتها، وأنه سبحانه له يد وله قدم وليس كمثله شيء.

(ب) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) عن رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغِرَّتُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، رِجْلَهُ. تَقُولُ: قَطْ قَطْ قَطْ. فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ. وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. وَلاَ يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا».

(ج) رواه مسلم برقم (٢٨٤٩).

(د) انظر للأهمية كتاب "إبطال التأويلات" للقاضي أبي يعلى.

● عَنْ أبِي هُرَيْـرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمَعَةَ بْنِ خِنْدِفَ، أبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤلاَءِ، يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ».

قوله: «**يجر قصبه في النار**»(١٤٦).

القُصْب: المِعَى، وجمعه "أقصاب".

* *

● قوله: «**ومنعت العراق قفيزها**[أ]»(١٤٧).

القَفِيز: مكيال أو مقدار مبلغه ثمانية مكاكيك[ب]، ويجمع على بقُفْزاني.

* *

● قوله: «**جلسوا في أقرب السفينة**[ج]»(١٤٨).

قيل: جمع "قارب" على غير قياس، وقيل: جمع "قُرْب": الذي هو الخاصر، كأنهم خرجوا على ألواح من السفينة، وكل لوح كالخاصرة لها، وفي الحديث الآخر: أنها انكسرت بهم، فيؤيد هذا المعنى. وقيل: أقرب السفينة: أدانيها، أي: ما قارب الأرض أو الماء منها. وقد روي في غيره: «في قوارب السفينة»؛ جمع: بقاربي، وهذا أحسن ما فيه، وأصل القارب: الطالب للماء.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (ومنعت مصر إردبها ودينارها).

(ب) مكاكيك: جمع (مكوك)، وهو مكيال قديم يختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد، قيل: يسع صاعًا ونصفًا. اهـ. (الوسيط).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٧).

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي. مَالِي. إنّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلاَثٌ: مَا أكَلَ فَأفْنَى. أوْ لَبِس فَأبْلَى. أوْ أعْطَى فَاقْتَنَى. وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنّاسِ».

قوله: «**أو أعطى فاقتنى**»(١٤٩).

أي: اكتسب، اقتنى يقتني اقتناء: إذا اكتسب.

● قوله: «**فعنكن كنت أناضل**(أ)»(١٥٠).

يقال: ناضل فلان عن فلان: إذا تكلم عنه واعتذر، وأصله من بالمناضلةي؛ وهي المراماة للسبق، يقال: انتضل القوم وتناضلوا، وناضلت فلانا فنضلته؛ أي: سبقته وغلبته.

*

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «اللّهُمّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمّدٍ قُوتًا».

قوله: «**اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا**»(١٥١).

أي: كفافا لا زيادة عليه.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (لأركانه)، وتقدم هذا الشاهد نفسه بشرح مقارب، في أواخر باب النون، وهو الأصوب، ولا أدري لماذا أورده المصنف هنا في باب القاف.

● قوله: «**فتقاعَسَت**(أ)»(١٥٢).

أي: امتنعت وانحرفت لغير ما تحمل إليه.

* *

● قوله: «**اذهبوا به فاحملوه في قُرقُور**(ب)»(١٥٣).

القُرْقُور: أعظم السفن، وجمعها: "قراقير".

* * *

(أ، ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، الحديث قبل الأخير.

هوامـــش

الباب الثالث والعشرون

هوامش حرف القاف:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، برقم (٨)، والترمذي، برقم (٢٥٣٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله (ﷺ) برقم (١٨)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٥٤١)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٨٠٣٤)، وأحمد في مسنده (٢٢/٣).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، برقم (٢٥)، والترمذي وأبو يعلى في مسنده، برقم (٦١٧٨).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، برقم (٣١)، وابن حبان من صحيحه، برقم (٤٥٤٣)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١٤١).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، برقم (٥٠)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (١٠٠)، وأحمد في مسنده، (٤٥٨/١).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، برقم (٨٩)، والبخاري، برقم (٢٧٦٧)، والنسائي، برقم (٣٦٧١)، وأبو داود، برقم (٢٨٧٤).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رُئى خاليًا بامرأة، برقم (٢١٧٥)، والبخاري، برقم (٢٠٣٥)، وأبو داود، برقم (٢٤٧٠)، وابن ماجه، برقم (١٧٧٩).

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النميمة، برقم (١٠٥)، والبخاري برقم (٦٠٥٦)، والترمذي، برقم (١٩٤٩)، وأبو داود، برقم (٤٨٧١).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة، رقم (١٢٢)، والبخاري، برقم (٤٨١٠)، والنسائي، برقم (٤٠٠٣).

(١٠) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة نبينا، برقم (١٥٥)، والبخاري، برقم (٢٢٢٢)، والترمذي، برقم (٢١٥٩)، وابن ماجه، برقم (٤٠٧٨).

(١١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة نبينا، برقم (١٥٥)، وابن حبان في صحيحه برقم (١٦[illegible]). وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٩٢).

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، برقم (١٠١٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٢٦٨)، والبيهقي في الكبرى، برقم (٧٦٢٨).

(١٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، برقم (١٥٩)، والبخاري برقم (٤٨٠٣)، والترمذي، برقم (٣١٥١).

(١٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤١٣)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٣٤٤)، وأحمد في مسنده، (١٤٨/٣).

(١٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال، برقم (١٦٩)، والبخاري برقم (٥٩٠٢)، ومالك، برقم (١٧٠٨).

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى، برقم (١٧٣)، والترمذي، برقم (٣١٩٨)، والنسائي، برقم (٤٥١).

(١٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى برقم (١٧٤)، والبخاري، برقم (٣٢٣٢).

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله (ع): ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾، برقم (١٧٧)، والبخاري، برقم (٤٨٥٥).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله عليه السلام إن الله لا ينام... الحديث، برقم (١٧٩)، وابن ماجه، برقم (١٩٦).

(٢٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب السادس برقم (٢٦).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب نجاسة الدم وكيفية غسله، برقم (٢٩١)، والبخاري برقم (٢٢٧)، والترمذي، برقم (١٢٨)، والنسائي برقم (٢٩٣).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام، برقم (٤٢١)، والنسائي، برقم (٧٨٤)، وابن ماجه، برقم (١٤١٦).

(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول

فالأول، برقم (٤٣٦)، والنسائي، برقم (٨١٠)، وأبو داود، برقم (٦٦٣)، وابن ماجه، برقم (٩٩٤).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، برقم (٤٧٩)، والنسائي، برقم (١١٢٠)، وأبو داود، برقم (٨٧٦).

(٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلى، برقم (٥٠٦)، وابن ماجه، برقم (٩٥٥).

(٢٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب، برقم (٥٢٠)، والبخاري، برقم (٣٣٦٦)، والنسائي، برقم (٦٩٠)، وابن ماجه، برقم (٧٥٣).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الإقصاء على العقبين، برقم (٥٣٦)، والترمذي، برقم (٢٦١)، وأبو داود، برقم (٨٤٥).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، برقم (٥٣٩)، والبخاري، برقم (١٢٠٠)، والترمذي، برقم (٣٧٠)، والنسائي، برقم (١٢١٩)، وأبو داود، برقم (٩٤٩).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أفضل الصلاة: طول القنوت، برقم (٧٥٦)، والترمذي، برقم (٣٥٢)، وابن ماجه، برقم (١٤٢١).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، برقم (٦١٢)، والنسائي، برقم (٥٢٢)، وأبو داود، برقم (٣٩٦).

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر، برقم (٦٢١)، والنسائي، برقم (٥٠٦)، ومالك، برقم (١١).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها، برقم (٦٨٠)، وأبو داود، برقم (٤٣٥)، وابن ماجه، برقم (٦٩٧).

(٣٣) لم أجده بذلك اللفظ فلربما يقصد المصنف قوله: "قني عذابك يوم تبعث عبادك" فإن كان كذلك فقد أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب يمين الإمام، برقم (٧٠٩).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان، برقم (٣٣٦)، والبخاري، برقم (١١٧٦)، والترمذي، برقم

(٤٣٦).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة برقم (٧٥٨)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١٧٢٦)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٣٧٨).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (٧٦٩)، والبخاري، برقم (١١٢٠)، والترمذي، برقم (٣٣٤٠)، والنسائي، برقم (١٦١٩)، وأبو داود، برقم (٧٧١).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة، برقم (١٠٤٤) بلفظ "قوامًا من عيش"، والنسائي، برقم (٢٥٩١)، وأبو داود، برقم (١٦٤٠).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، برقم (٧٧٦)، والبخاري، برقم (١١٤٢)، وأبو داود، برقم (١٣٠٦).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، برقم (٧٧٧) والبخاري، برقم (٤٣٢)، والترمذي، برقم (٤١٣) والنسائي، برقم (١٥٩٨)، وأبو داود، برقم (١٤٤٨).

(٤٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ، برقم (٨٢٢)، والبخاري، برقم (٧٧٥)، والترمذي، برقم (٥٤٧)، والنسائي، برقم (١٠٠٥).

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء، برقم (٣٤٥)، والبخاري، برقم (١٨٠)، وابن ماجه، برقم (٦٠٦).

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس، برقم (٨٥٩)، والبخاري، برقم (٩٣٩)، والترمذي، برقم (٤٨٣)، وأبو داود، برقم (١٠٨٦).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، برقم (٨٦٦)، والترمذي، برقم (٤٦٥)، والنسائي، برقم (١٤١٨)، وابن ماجه برقم (١١٠٦)، والدارمي، برقم (١٥٥٧).

(٤٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، الباب الأول برقم (٨٨٥) بلفظ "من

أقرطتهن"، والنسائي، برقم (١٥٧٥)، والدارمي، برقم (١٦١٠).

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، برقم (٨٩٧)، والبخاري برقم (١٠١٣)، والنسائي، برقم (١٥١٨).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب كراهة القزع، برقم (٢١٢٠)، والبخاري، برقم (٥٩٢١)، والنسائي، برقم (٥٠٥١)، وأبو داود، برقم (٤١٩٣).

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف برقم (٩٠١)، والبخاري، برقم (١٢١٢)، والنسائي، برقم (١٤٧٢).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي (صلى الله عليه وسلم)، برقم (٩٠٧)، والبخاري برقم (٥١٩٧)، والنسائي، برقم (١٤٩٣).

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي (صلى الله عليه وسلم)، برقم (٩٠٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٠٤٠)، وأحمد في مسنده، (٣/٢١٧)، وعبد بن حميد في مسنده، رقم (١٠١٢).

(٥٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، برقم (٩٢٤)، والبخاري، برقم (١٣٠٤).

(٥١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في عيادة المريض، برقم (٩٢٥)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٠٦٦)، والبيهقي في الشعب، برقم (٩١٨٣).

(٥٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في غسل الميت برقم (٩٣٩)، والبخاري، برقم (١٢٦٠)، والنسائي، برقم (١٨٨٣).

(٥٣) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها، برقم (٢٥٤٥) بلفظ "أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك" والطبراني في الكبير، برقم (٢٧٤)، والحاكم في مستدركه برقم (٦٣٤٢).

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر برقم (٩٥٦)، والبخاري، برقم (٤٥٨)، وأبو داود برقم (٣٢٠٣)، وابن ماجه، برقم (١٥٢٧).

(٥٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تأليف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، برقم (١٥٠) وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٧٩).

(٥٦) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب جعل القطيفة في القبر، برقم (٩٦٧)، والترمذي، برقم (٩٦٩)، والنسائي، برقم (٢٠١٢).

(٥٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، برقم (٩٨٧)، والنسائي، برقم (٢٤٤٢) وأبو داود، برقم (١٦٥٨).

(٥٨) أخرجه مسلم، انظر الباب السابق، برقم (٩٨٨).

(٥٩) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة برقم (٩٨٨)، والنسائي، برقم (٢٤٥٤).

(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، برقم (٩٩٦)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٢٤١)، والبزار في *مسنده*، برقم (٢٤١٦).

(٦١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، برقم (١٠١٣)، والترمذي، برقم (٢١٣٤).

(٦٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب مثل المنفق والبخيل، برقم (١٠٢١)، والبخاري، برقم (٢٩١٧)، والنسائي، برقم (٢٥٤٧).

(٦٣) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١٣١).

(٦٤) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، برقم (١٠٥٩)، والبخاري برقم (٤٣٣١).

(٦٥) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم (١٠٦٤) بلفظ "ينظر إلى قذذه" وكذا البخاري، برقم (٦٩٣٣)، وابن ماجه، برقم (١٦٩).

(٦٦) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤيته، برقم (١٠٨٠)، والبخاري، برقم (١٩٠٠)، والنسائي، برقم (٢١٢٠).

(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه... برقم (٨٩٢)، والنسائي، برقم (١٥٩٥).

(٦٨) أخرجه البخاري، برقم (١١٦٦)، والترمذي برقم (٤٤٢)، والنسائي، برقم (٣٢٥٣)، وأبو داود برقم (١٥٣٨)، وابن ماجه، برقم (١٣٨٣).

(٦٩) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها، برقم (٦٨٠)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٢٠٦٩)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١٥٢١).

(٧٠) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين،

برقم (١٠٨٢)، والبخاري، برقم (١٩١٤)، والترمذي، برقم (٦٢٠)، وأبو داود، برقم (٢٣٣٥)، وابن ماجه، برقم (١٦٥٠).

(٧١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها، برقم (١١٦٦)، والدارمي، برقم (١٧٨٢).

(٧٢) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها، برقم (١١٦٧)، وأبو داود برقم (٢٤٦٤).

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب مواقيت الحج والعمرة، برقم (١١٨١)، والبخاري، برقم (١٥٢٤)، والنسائي، برقم (٢٦٥٤)، وأبو داود، برقم (١٧٣٧)، والدارمي، برقم (١٧٩٢).

(٧٤) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه، برقم (١٢٠٥)، والبخاري برقم (١٨٤٠)، وأبو داود، برقم (١٨٤٠).

(٧٥) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، برقم (١١٩٦)، والبخاري، برقم (١٨٢٣).

(٧٦) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران، برقم (١٢٣٠)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٨٥٧)، وأحمد في مسنده، (٢/ ٥٤)، والنسائي في الكبرى، برقم (٣٨٤٢).

(٧٧) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر....، برقم (١٣١٤)، والبخاري، برقم (١٥٨٩)، وأبو داود، برقم (٢٠١٠).

(٧٨) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل، برقم (١٢٢٩)، والبخاري، برقم (١٥٦٦)، والنسائي، برقم (٢٧٨١)، وأبو داود، برقم (١٨٠٦)، وابن ماجه، برقم (٣٠٤٦).

(٧٩) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب ما يقال إذا ركب إلى سفر الحج وغيره، برقم (١٣٤٢)، والترمذي برقم (٣٣٦٩)، وأبو داود، برقم (٢٥٩٩).

(٨٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها، وخلاها وشجرها ولقطتها، برقم (١٣٥٣)، والبخاري، برقم (٣١٨٩).

(٨١) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، برقم (٧١٥)، والبخاري، برقم (٥٢٤٧).

(٨٢) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، برقم (١٤٧٩)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٤٨٧)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (١٦٤)، والبيهقي في الشعب، برقم (١٤٤٩).

(٨٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم (١٠٦٤)، والبخاري، برقم (٤٣٥١).

(٨٤) أخرجه مسلم، كتاب اللعان، برقم (١٤٩٦)، والنسائي، برقم (٣٤٦٨).

(٨٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب من أعتق شركًا له في عبد، برقم (١٦٦٨)، وأبو داود (٢٩٥٨-٢٩٦٠).

(٨٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة بنت أبي بكر (٥)، برقم (٢٤٤٥) والبخاري، برقم (٢٥٩٤)، وأبو داود، برقم (٢١٣٨)، وابن ماجه، برقم (١٩٧٠).

(٨٧) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه....، برقم (١٥٧٤)، والبخاري، برقم (٥٤٨٠)، والترمذي، برقم (١٤٠٧)، والنسائي برقم (٤٢٨٤)، وأبو داود، برقم (٢٨٤٤).

(٨٨) أخرجه مسلم، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، برقم (١٦٢٣)، بلفظ "إنما تحدثنا أنه قال قاربوا بين أولادكم" وأحمد في مسنده، برقم (٤/٢٧٨).

(٨٩) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(٩٠) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر، برقم (١٦٧٢)، والنسائي برقم (٤٠٤٥)، وأبو داود، برقم (٤٥٢٨).

(٩١) أخرجه مسلم، كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها، برقم (٤٨)، وأحمد في مسنده، (٤/٣١)، وعبد بن حميد، برقم (٤٨٢).

(٩٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى، برقم (١٧٥٥)، وأبو داود، برقم (٢٧٩١)، وابن ماجه، برقم (٢٨٤٦).

(٩٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر...، برقم (١٧٦٣)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٧٩٣)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٦٦٩٢).

(٩٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد، برقم (١٩٠١)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٧٣٣٥).

(٩٥) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الطائف برقم (١٧٧٨)، والبخاري، برقم (٧٤٨٠).

(٩٦) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، برقم (١٧٨٣)، والبخاري برقم (٤٢٥١).

(٩٧) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب برقم (١٧٨٨)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦١٢٥) وأبو عوانه في مسنده، برقم (٦٨٣٩).

(٩٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول برقم (١١٣).

(٩٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي (ﷺ) إلى الله، برقم (١٧٩٨) والبخاري، برقم (٦٢٥٤).

(١٠٠) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها، برقم (١٨٠٦)، والبخاري، برقم (٤١٩٤).

(١٠١) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب قبل عشرة أرقام.

(١٠٢) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الثاني عند قوله: (بطل مجرب).

(١٠٣) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها، برقم (١٨٢٤) وأبو عوانه في مسنده، برقم (٤٨١).

(١٠٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر... برقم (١٨٢٧)، والنسائي، برقم (٥٣٧٩).

(١٠٥) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، برقم (١٨٤٨)، والنسائي، برقم (٤١١٤).

(١٠٦) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد، برقم (١٢٥١)، وأبو عوانه في مسنده برقم (٧٣٣٥)، وأحمد في مسنده، (١٣٦/٣).

(١٠٧) أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب كراء الأرض برقم (١٥٣٦)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٥/٢١)، وأحمد في مسنده، (٣١٢/٣).

(١٠٨) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب، برقم (١٩٧٩)، والبخاري، برقم (٤٠٠٣)، وأبو داود، برقم (٢٩٨٦).

(١٠٩) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب أكل القثاء بالرطب، برقم (٢٠٤٢)، والبخاري، برقم (٥٤٤٠)، والترمذي، برقم (١٧٦٧)، وأبو داود، برقم (٣٨٣٥).

(١١٠) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما، برقم (٢٠٤٥)، والبخاري، برقم (٢٤٥٥)، والترمذي، برقم (١٧٣٦)، وأبو داود، برقم (٣٨٣٤)، وابن ماجه، برقم (٣٣٣١).

(١١١) أخرجه مسلم، باب الأشربة، باب نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما، برقم (٢٠٤٥)، والبخاري برقم (٢٤٨٩)، وابن ماجه، برقم (٣٣٣١).

(١١٢) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، برقم (٢٠٧٨)، والترمذي، برقم (١٦٤٧)، والنسائي، برقم (١٠٤١).

(١١٣) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان...، برقم (٢١٠٧)، والبخاري برقم (٥٩٥٤)، والنسائي، برقم (٥٣٥٦).

(١١٤) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة، برقم (٢١٢٧)، والبخاري، برقم (٣٤٦٨)، والنسائي، برقم (٥٢٤٥).

(١١٥) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب، برقم (٢١٨٠)، والبخاري برقم (٤٣٢٤)، وأبو داود، برقم (٤١٠٧)، وابن ماجه برقم (١٩٠٢)، ومالك، برقم (١٤٩٨).

(١١٦) أخرجه مسلم، كتاب الرؤيا، برقم (٢٢٦٣)، والبخاري، برقم (٧٠١٧)، والترمذي، برقم (٢١٩٦)، وأبو داود، برقم (٥٠١٩)، وابن ماجه، برقم (٣٩١٧).

(١١٧) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن، برقم (١٥٧)، والبخاري برقم (٧٠٦١)، وأبو داود، برقم (٤٢٥٥).

(١١٨) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به النبي (ﷺ)، برقم (٢٢٨٢)، والبخاري، برقم (٧٩).

(١١٩) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شفقته (ﷺ) على أمته، برقم (٢٢٨٤)، والبخاري، برقم (٦٤٨٣)، والترمذي، برقم (٢٧٩٩).

(١٢٠) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمة النبي (ﷺ) للنساء، برقم (٢٣٢٣)، والبخاري برقم (٦٢١٠)، والدارمي، برقم (٢٧٠١).

(١٢١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمة النبي (ﷺ) للنساء، برقم (٢٣٢٣)،

والبخاري برقم (٦٢١١).

(١٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب كان النبي (ﷺ) أبيض مليح، برقم (٢٣٤٠)، وأحمد في مسنده، (٥/٤٥٤)، والبزار في مسنده، برقم (٢٧٧٥)، والبخاري في الأدب المفرد، برقم (٧٩٠).

(١٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل (ﷺ)، برقم (٢٣٧٠)، والبخاري، برقم (٣٣٥٦).

(١٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب جواز الاغتسال عريانًا في الخلوة، برقم (٣٣٩)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٧٩٥)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٨٠١).

(١٢٥) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٠٣)، والبخاري، برقم (٣٦٧٤).

(١٢٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)، برقم (٢٤١٠)، والبخاري، برقم (٢٨٨٥)، والترمذي، برقم (٣٦٨٩).

(١٢٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، في فضل سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)، برقم (١٧٤٨)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٧٨٢)، وأحمد في مسنده، (١/ ١٨٠).

(١٢٨) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٦) برقم (٢٤٣٥)، والبخاري، برقم (٣٨١٦)، والترمذي، برقم (٣٨١١)، وابن ماجه، برقم (١٩٩٧).

(١٢٩) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضائل عائشة (٦)، برقم (٢٤٤٠)، والبخاري، برقم (٦١٣٠)، وأبو داود، برقم (٤٩٣١).

(١٣٠) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٣١) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول، برقم (١١٣).

(١٣٢) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٣٣) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٧٣)، وأحمد في مسنده، (٥/١٧٤)، والبزار في مسنده، برقم (٣٩٤٨).

(١٣٤) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٣٥) أخرجه البيهقي في الشعب، برقم (٥٠٨٨)، وذكره الهيثمي في المجمع، (٨/ ١٢٣) وعزاه للبزار.

(١٣٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٧٤)، والبخاري، برقم (٣٨٦١).

(١٣٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة (٤)... برقم (٢٥٣٣)، والبخاري، برقم (٢٦٥٢)، والترمذي، برقم (٣٧٩٤).

(١٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، برقم (٢٦٨٧)، وابن ماجه، برقم (٣٨٢١)، والدارمي، برقم (٢٧٨٨).

(١٣٩) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وإنها سبقت غضبه، برقم (٢٧٥٥)، والترمذي، برقم (٢٤٦٥)، وأحمد في مسنده، (٢/ ٣٣٤).

(١٤٠) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، برقم (٢٧٥٦)، والبخاري، برقم (٧٥٠٦)، والنسائي، برقم (٢٠٧٩)، وابن ماجه، برقم (٤٢٥٥).

(١٤١) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٤٢) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب، برقم (١٣١).

(١٤٣) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، برقم (٢٨٤٨)، والبخاري برقم (٤٨٤٨)، والترمذي، برقم (٣١٩٥).

(١٤٤) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء برقم (٢٨٤٧)، والبخاري، برقم (٤٨٥٠).

(١٤٥) أخرجه مسلم في السابق.

(١٤٦) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، برقم (٢٨٥٦)، والبخاري، برقم (٣٥٢١).

(١٤٧) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساحة حتى يحسر الفرات عن جبل، برقم (٢٨٩٦)، وأبو داود، برقم (٣٠٢٥).

(١٤٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول، برقم (٧٧).

(١٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب برقم (٢٩٥٩)، وأحمد في مسنده،

(٤١٢/٢).

(١٥٠) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب، برقم (٢٩٦٩)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٧٣٥٨)، والنسائي في الكبرى، برقم (١١٦٥٣).

(١٥١) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب، برقم (١٠٥٥)، والبخاري، برقم (٦٤٦٠)، و الترمذي، برقم (٢٢٨٤)، وابن ماجه، برقم (٤١٣٩).

(١٥٢) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب...، برقم (٣٠٠٥)، والترمذي، برقم (٣٢٦٣)، وأحمد في مسنده، (٦/ ١٧).

(١٥٣) أخرجه مسلم، وانظر السابق.

* * *

الباب الرابع والعشرون

حرف السين

حـرف السين

● قوله: «في إثر سماء كانت من الليل[أ]»(١).

السماء: ماء المطر. قال الشاعر:

إذا نزل السماء بأرض قوم

وجمعه على: "سمي"/، و"أسمية". [٨٥/ ظ]

❊

● عَنْ أبي بُـرْدَةَ بْن أبِي مُوسـىَ قَـالَ: وَجِعَ أبُو مُوسـىَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَجَعًـا فَغُشِي عَلَيْهِ. وَرَأْسُهُ فِـي حَجْرِ امْـرَأَةٍ مِنْ أهْلِهِ. فَصَاحَتِ امْـرَأَةٌ مِنْ أهلِه فَلَمْ يَسْتَطِعْ أنْ يَـرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا. فَلَمّـا أفَاقَ قَالَ: أنَـا بَرِيءٌ مِمّـا بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). «فَـإِنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) بَـرِئَ مِـنَ الصّـالِقَـةِ وَالْحَـالِقَـةِ وَالشّاقّةِ».

قوله: «برأ من السالقة»(٢).

السلق: رفع الصوت، ويقال بالصاد أيضًا، والمراد به ها هنا: النياحة، ومنه قوله تعالى: ﴿سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ (الأحزاب: ١٩).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (١٠).

● قوله: «مسبل إزاره[أ]»[٣].

أي: مرخ لها أزيد من المقدار المشروع جار له خيلاء وعجبا، وإسبال الإزار يكنى به عن "العجب".

*

● قوله: «فإذا أنا مت فسنوا على التراب سنا[ب]»[٤].

أي: صبوا، بالسين المهملة، ويقال بالشين المعجمة، ومعناه: الصب أيضًا، وكذلك قوله: «جاء بدلو فسنه عليه[ج]»[٥]، وفرق بعضهم؛ فقال: بالسين: الصب على استواء، وبالشين: على غير استواء، ومنه: "شن الغارة".

* *

● قوله: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ[د]﴾ (الزمر: ٥٣)[٦].

أي: تجاوزوا الحد في الذنوب. أسرف: تجاوز الحد.

* *

● قوله: «أسلمت على ما أسلفت من خير[هـ]»[٧].

أي: قدمت.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، برقم (٣).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، برقم (٣).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الحادي عشر، برقم (٦).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثالث عشر، عند قوله: (لا تقنطوا).

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (١١).

● قوله: «**فأسكت القوم**[أ]»[٨].

أسكت تكون بمعنى: "سكت"؛ سواء، وبمعنى: "أطرق"، وبمعنى: "أعرض"، وبمعنى: "سكن".

* *

● قوله في إبراهيم (عليه السلام): «**يسند ظهره إلى البيت المعمور**[ب]»[٩].

أي: معتمد عليه متكئ، وكذلك: «وهو مستند إلى صدرها»[١٠].

وسمي "معمورا"؛ لأنه لا تفارقه الملائكة، وقد جاء في "الصحيح": أنه "يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه"[ج].

* *

● قوله: «**سدرة المنتهى**[د]»[١١].

قيل: هي شجرة في السماء السابعة عند أسفل العرش لا يتعداها ملك ولا نبي، وهي تظل السماوات والجنة، وإليها ينتهي ما ينزل من السماء وما يصعد من الأرض فيقبض.

* *

● عَن أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيّ (ﷺ) وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ. فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٧).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢).

(ج) في الحديث السابق، وهو نص الشاهد في الباب الأول، برقم (١٢).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (١٤).

وَسِدْرٍ. وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي» فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ. فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ. فَقَالَ (ﷺ): «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ».

وقوله: «**فاغسلنها بماء وسدر**»(١٢).

هو شجر النبق.

* *

● قوله: «**عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة**[أ]»(١٣).

جمع "سواد"، وهو الشخص.

* *

● قوله: «**بمستوى أسمع فيه**[ب]»(١٤).

يروى بالباء واللام، واللام أكثر وأشهر، و"مستوى" مفتعل: موضع الاستواء، أي: مكان أسمع فيه.

* *

● عَنْ ابْن عَبَّاس (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ (عليه السلام). رَجُلٌ آدَمُ طُوَالٌ جَعْدٌ. كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ. وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ. إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ. سَبِطَ الرَّأْسِ». وَأُرِيَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَّالَ. فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ: ﴿فَلَا تَكُن فِى مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآئِهِۦ﴾ (السجدة: ٢٣).

قَالَ: كَانَ قَتَادَةُ يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ (ﷺ) قَدْ لَقِيَ مُوسَى (عليه السلام).

(أ، ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (١٢).

قوله في عيسى (عليه السلام): «**سبط الرأس**»[١٥].

يعني: شعر الرأس، والسبط الذي ليس بمتردد وهو السهل اللين، يقال فيه: سبط بالفتح، وسبط بالكسر، وزاد بعضهم بالسكون، وبعضهم لم يذكر الفتح إلا في الجسم خاصة.

❊

● قوله: «**مثل شوك السعدان**[أ]»[١٦].

هو نبت شاك تأكله الإبل وهو من أحسن غذائها، ومن أمثالهم: بمرعى ولا كالسعداني. يقولونه للشيء قد عاينوا ما هو خير منه.

❊

● قوله في النار: «**كأنها سراب**[ب]»[١٧].

السراب: ما يظهر بالبيداء وسط النهار كأنه ماء، وإنما يظهر لهم كذلك لكونهم عطاشا، نعوذ بالله منها.

❊

● قوله: «**فهو يمشي مرة، ويكبو مرة وتسفعه النار مرة**[ج]»[١٨].

يقال: سفع/ بمعنى: يسوِّد ويحرِّق، وبمعنى: يضرب، وبمعنى: يلطم، [٨٦/و]
وبمعنى: يجذب بالناصية، وأشبهها بهذا الموضع الجذب، والله أعلم.

❊

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (في حميل السيل).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (١٨).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (ويكبو مرة).

● وقوله: «بوجهها سفعة[أ]»[١٩].

بفتح السين وضمها - معناه: السواد. وكذلك قوله: «سفعاء الخدين[ب]»[٢٠].

أي: بخديها سواد. وقيل: شابه شحوب. وقيل: حمرة يعلوها سواد.

* *

● عَنْ يَزِيد الفَقِير، قَالَ: كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الخَوَارِجِ فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةٍ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ. ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ. قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى المَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) يُحَدِّثُ القَوْمَ - جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الجَهَنَّمِيِّينَ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ! مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ (آل عمران: ١٩٢)، ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا﴾ (السجدة: ٢) فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَتَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)؟ - يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ - قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ (ﷺ) المَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ. قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضْعَ الصِّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ - قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَاكَ قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا - قَالَ: يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ - قَالَ: فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ. فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ القَرَاطِيسُ فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيْحَكُمْ!

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع عشر، عند قوله: (أجسام بني أخي ضارعة).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (تكثرن الشكاة).

يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَرَجَعْنَا فَلا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ - أَوْ كَمَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ.

قوله: «**كأنهم عيدان السماسم**»(٢١).

زعم بعض المتأخرين أن هذا لا معنى له يفهم، وقال بعضهم: بالسماسمي كل نبت ضعيف كالسمسم والكزبرة. وهذا الذي ذكره مفهوم أي: هم كعيدان السماسم، شبهوا بها في قشفهم ونحولهم وذبولهم. والسماسم: بزر الحَلِّ، وهو دقيق السوق، وهذا لا يمترى في أنه مفهوم، وقد تكلف من ضبطه «عيدان السآسم» وإن كان المعنى يصح به؛ لأن السآسم: جمع "ساسم"، وهو شجر الآبنوس. قال النَّمِرُ بن تَوْلَب[أ]:

إذا شاء طالَعَ مسجورةً ترى حولها النَّبْعَ والسَّأسَما

شبههم بها لسوادهم.

* *

● قوله: «**فيسمعهم الداعي**[ب]»(٢٢).

يريد بذلك: إصاختهم واستماعهم لما يراد عليهم واجتماعهم في

(أ) النمر بن تولب: النمر بن تولب بن زهير بن أقيش العكلي، أبو قيس، قيل: إنه جاهلي، وقيل: إنه شاعر مخضرم من بني عكل، عاش معظم حياته في الجاهلية، أدرك الإسلام وأسلم، وكان ممن كتب لهم الرسول (ﷺ) كتابًا، كان جوادًا سمحًا، شبه بحاتم شعرًا، وإنفاقًا للمال، عمَّر طويلاً حتى خرف. انظر: (معجم شعراء اللسان: ٤٢٩، إنباه الرواه: ٣٤٩، الأعلام: ٨/ ٤٨، البرصان والعرجان: ١٨٦، ١٨٩/ ١٩٠، المعمرون والوصايا: ٧٠).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٩).

الموضع الواحد.

*

● قوله: «بسفح هذا الجبل[أ]»[٢٣].

سفح الجبل: عرضه المطمئن، أي: بجانبه، ويجمع سفح على سفوح.

* *

● عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ البَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أنَا. ثُمَّ قُلْتُ:أمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاةٍ. وَلَكِنِّي لُدِغْتُ.قَالَ فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: اسْتَرْقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. فَقَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ الشَّعْبِيُّ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لا رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ. فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ. وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلانِ. وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ. إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى (ﷺ) وَقَوْمُهُ. وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ. فَنَظَرْتُ. فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ. فَقِيلَ لِي:انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ الآخَرِ. فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ. فَقِيلَ لِي:هَذِهِ أُمَّتُكَ. وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ».

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ. فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمْ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، برقم (٣).

(ﷺ). وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمْ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لا يَرْقُونَ. وَلا يَسْتَرْقُونَ، وَلا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ (رضي الله عنه) فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. «فَقَالَ سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

قوله: **«فإذا سواد عظيم»**[٢٤].

أي: جمع، وسواد القوم: معظمهم. والسواد: الشخص، ومنه: «لا يفارق سوادي[أ]»[٢٥]، وقوله: «عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة[ب]»[٢٦]، جمع "سواد" ، كزمان وأزمنة، وهو الشخص.

❋

● عَنْ حُمْرَانَ - مَوْلَى عُثْمَانَ - أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ. فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ. لا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ عُلَمَاؤُنَا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الحادي عشر، برقم (٣٥)، عند قوله: (يزول).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (١٣).

يَقُولُونَ: هَذَا الوُضُوءُ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلَاةِ.

قوله: **«أسبغ ما توضأ به أحد لصلاة»**[٢٧].

أي: أكمل، ودرع سابغ، أي: كامل، ومنه قول عائشة: «أسبغ الوضوء»[أ][٢٨]، أي: أكمل الوضوء.

* *

● قوله: **«لكم سيما ليست لأحد**[ب]**»**[٢٩].

السيما: العلامة، وهو مقصور، ومنه قوله تعالى: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم﴾ (الفتح: ٢٩).

* *

قوله (ﷺ): **«فأقول: سحقا سحقا**[ج]**»**[٣٠].

أي: بعدا بعدا، والمكان السحيق: البعيد.

* *

● عَنْ حُذَيْفَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ). فَانْتَهَى إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ. فَبَالَ قَائِمًا. فَتَنَحَّيْتُ. فَقَالَ (ﷺ): «ادْنُهْ» فَدَنَوْتُ. حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ. فَتَوَضَّأَ، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

(أ) عَنْ سَالِمٍ - مَوْلَى شَدَّادٍ - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (ﷺ) يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ (رضي الله عنه) فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا. فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! أَسْبِغِ الوُضُوءَ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٢٢).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، عند قوله: (أبعد من أيلة من عدن).

قوله: «فأتى سباطة قوم»(٣١).

السُّباطة: الكُناسة تلقى خارج البيت.

● قوله: «إذ أنا وأنت في سرية[أ]»(٣٢).

هي: الجماعة من الناس يغزون. قال يعقوب: هي من خمسة إلى خمسمائة. وقال الخليل: أربعمائة. وبسريةي فعلية؛ بمعنى فاعلة، من السُّرَى في الليل.

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ أنَّهُ لَقِيَهُ النَّبِيُّ (ﷺ) فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ. فَانْسَلَّ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ. فَتَفَقَّدَهُ النَّبِيُّ (ﷺ). فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: «أيْنَ كُنْتَ يَا أبَا هُرَيْرَةَ؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقِيتَنِي وَأنَا جُنُبٌ. فَكَرِهْتُ أنْ أُجَالِسَكَ حَتَّى أغْتَسِلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «سُبْحَانَ اللَّهِ! إنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ».

قوله: «فانسل فذهب»(٣٣).

أي: انفصل مستخفيا غير مشعر بانفصاله، يقال منه: انسلَّ يَنْسَلُّ انسلالا، وسل يسل إذا مشى.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، برقم (١٨).

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النّاسُ مَا فِي النّدَاءِ وَالصّفّ الأوّلِ، ثُمّ لَمْ يَجِدُوا إلاّ أنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ. لاَسْتَهَمُوا. وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التّهْجِيرِ، لاَسْتَبَقُوا إلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصّبْحِ، لأتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

قوله: «**ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا**»[٣٤].

أي: يقترعوا بالسهام.

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يُكْثِرُ أنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللّهُمّ رَبّنَا وَبِحَمْدِكَ. اللّهُمّ اغْفِرْ لِي»؛ يَتَأوّلُ الْقُرْآنَ.

قوله: «**بسبحانك اللهم**»[٣٥].

اسم علم على التنزيه كله عن الأشباه والأنداد والقرناء، وجميع ما يجوز/ على المخلوقين من الصفات التي لا تليق بجلاله - سبحانه وتعالى - وهو منصوب على المصدر، أي: سبحت سبحان. [٨٦/ظ]

● عَنْ مُطَرّفِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ الشّخّيرِ أنّ عَائِشَةَ نَبّأتْهُ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبّوحٌ قُدّوسٌ. رَبّ الْمَلاَئِكَةِ وَالرّوحِ».

وقوله: «**سبوح قدوس**»[٣٦].

بفتح السين والقاف وضمها، وزعم بعضهم أن فعُّولاً - مشدد - لم

يأت إلا في هذين الحرفين، وقد استدرك على قائله "ذُرُّوح" وغيره.

❊

● قوله: «**فلم يجد مساغا**[أ]»[٣٧].

معناه ها هنا: لم يجد مسلكا، وحقيقته: لم يسهل عليه السلوك؛ لأن ساغ الشيء؛ معناه: سهل وتهيأ.

❊ ❊

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَدَلْتُمُونَا بِالْكِلَابِ وَالحُمُرِ. لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ. فَيَجِئُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ. فَيُصَلِّي. فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ. فَأَنْسَلّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيِ السَّرِيرِ. حَتّى أَنْسَلّ مِنْ لِحَافِي.

قوله: «**فأكره أن أسنحه**»[٢٨].

أي: أتجاوزه أو أمر عليه، يقال: سنح لى كذا، أي: مر ببالي وعرض لي. و"السانح" من الطير: ما تجاوزك مقابلا بميامنه والعرب تتيمن به، وضده "البارح".

❊ ❊

● عَنْ إِبْرَاهِيم بن يَزِيدَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأ عَلَى أَبِي الْقُرْآنَ فِي السُّدَّةِ. فَإِذَا قَرَأْتُ السَّجْدَةَ سَجَدَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ ! أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ ؟ قَالَ: إِنّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرّ (رضي الله عنه) يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللّه (ﷺ) عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ؟ قَالَ (ﷺ): «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قُلْتُ:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٣٠).

ثُمَّ أيٌّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَامًا. ثُمَّ الأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ. فَحَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلاَةُ فَصَلِّ».

قوله: **«كنت أقرأ على أبي في السدة»**[٣٩].

السُّدة: سقيف يكون حول الباب أو الباب فيه، وإليها نسب بإسماعيل السُّديي؛ لأنه كان يبيع في سقيفة بإزاء المسجد.

* *

• عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِحْدَى صَلاَتَيْ الْعَشِيِّ - إِمَّا الظُّهْرَ وَإِمَّا الْعَصْرَ - فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ أَتَى جِذْعًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهَا مُغْضَبًا - وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ - فَهَابَا أَنْ يَتَكَلَّمَا. وَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ. قُصِرَتْ الصَّلاَةُ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقُصِرَتْ الصَّلاَةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ (ﷺ) يَمِينًا وَشِمَالاً. فَقَالَ (ﷺ): «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: صَدَقَ. لَمْ تُصَلِّ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ. ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ. ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ. قَالَ: وَأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (رضي الله عنه) أَنَّهُ قَالَ: وَسَلَّمَ.

قوله: **«وخرج سرعان الناس»**[٤٠].

أي: أوائلهم ومستعجلوهم الأخفاء، ويروى بفتح الراء وسكونها، والفتح الوجه، وأما "سرعان" الذي هو معدول عن أسرع في قولهم: سرعان ذا مشيًا أو أكلاً وما أشبهه، وفي قول بأقل سرعان ذي إهالة فساكن الراء، وتفتح سينه وتكسر وتضم، وآخره مبني على الفتح لا

كالأول في كونه معربًا.

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أبيه؛ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّه (ﷺ)، إذَا قَعَدَ يَدْعُو، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى. وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى، وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ».

قوله: **«وأشار بإصبعه السبابة»**(٤١).

هي التي تلي الإبهام، سميت بذلك لأنها يتسبب بإشارتها للمشار إليه أو لأنها يُسبَ بها، كما سميت المسبحة أيضا؛ لأنها يسبح بها، والأول أليق.

* *

● قوله: **«أرى سببا(أ)»**(٤٢).

وأصل السبب: الحبل، وكل ما توصل به لشيء فهو "سبب"، وجمعه: "أسباب".

* *

● عَنْ ثَوْبَانَ (رضي الله عنه)؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا. وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ. تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ». قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

قوله: **«اللهم أنت السلام ومنك السلام»**(٤٣).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (أرى الناس يتكففون).

الأول اسم الله - تعالى، والسلام الثاني هو السلامة، يقال: سَلام وسَلامة؛ بمعنى كرضَاع ورَضاعة، والمعنى: ومنك السلام، أي: أنت تعطيناها وتمن علينا بها.

*

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتْ الصَّلاَةُ فَلاَ تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ. وَأْتُوهَا تَمْشُونَ. وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ. فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا. وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

قوله: «وعليكم السكينة»(٤٤).

يروى بالرفع والنصب، فالرفع على الابتداء، والنصب على الإغراء، يكون عليكم بمعنى الزموا. ومعنى السكينة: التُّؤَدة والوقار وترك الطَّيْش والعجلة.

* *

قوله: «إن الله شرع لنبيكم سنن الهدى؛ وإنهن من سنن الهدى(أ)»(٤٥).

المعروف يروى الأول بالوجهين الرفع في السين والفتح، والآخر بالفتح خاصة، كذا ذكره بعض المفسرين، وكلاهما رويته بالوجهين على جماعة ممن لقيتهم، والسنن - بالفتح -: الطريق. والسنن - بالضم - جمع سنة

[٨٧/ و] وهي العادة. وقوله: «لتتبعن سنن من كان قبلكم(ب)»(٤٦) لم أر فيه إلا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (بكل خطوة يخطوها).

(ب) من حديث أبي سَعيد الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه (ﷺ): «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ. شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ. حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لاَتَّبَعْتُمُوهُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! آلْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟».

الفتح، ولو روي بالضم كان جيدا بالغا ولكني/ لم أسمعه.

● قوله: «**فأقدمهم سلما**[أ]»[٤٧].

بكسر السين، أي: إسلامًا، وقد روي «سنًا» و «إسلامًا» والسلم – بفتح السين وكسرها –: الصلح أيضًا.

● قوله: «**فإذا بامرأة سادلة رجليها على المزادتين**[ب]»[٤٨].

أي: قد أرسلت رجليها وأرختهما، ويروى: «سابلة رجليها»، وإنما كان ينبغي أن يكون مسبلة؛ لأن المسوغ أسبل الشيء: أرسله وأرخاه، ولم يسمع من "سبل" اسما إلا "سبلاً" الذي هو اسم لفرس نجيب ذكر أنه أبو أعوج، والسابلة ابنا السبيل، ولم يسمع "سبول".

❊

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «كُلّ سُلاَمَى مِنَ النّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشّمْسُ». قَالَ: «تَعْدِلُ بَيْنَ الإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ. وَتُعِينُ الرّجُلَ فِي دَابّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ، صَدَقَةٌ». قَالَ: «وَالْكَلِمَةُ الطّيّبَةُ صَدَقَةٌ. وَكُلّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصّلاَةِ صَدَقَةٌ. وَتُمِيطُ الأَذَىَ عَنِ الطّرِيقِ صَدَقَةٌ»

قوله: «**على كل سلامى منكم صدقة**»[٤٩].

السلامى: عظام الكف. وقيل: كل عظم ومفصل سلامى. ويجمع على

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (على تكرمته).
(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٤٠).

"سلاميات" وهو مفسر في كتاب مسلم في الحديث نفسه.

قال أبو عبيد: السلامى عظم في فِرْسِن البعير وجمعه "سلاميات". وقيل: مفرده وجمعه سواء. قيل: هو المخ الذي يبقى في البعير وقت هزاله.

● قوله: «**وما أسرفت**[أ]»[٥٠].

الإسراف: الغلو في الأمر والزيادة، خروجًا عن المقصود أو المحدود، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ (الأعراف: ٣١).

* *

● قوله: «**تلك السكينة تنزلت للقرآن**[ب]»[٥١].

أكثرَ الناسُ في السكينة ما هي، وأصح ما ذكر فيها في متن هذا الحديث؛ فإنه قال: «فإذا مثل الظلة فوق رأسي فيها أمثال السرج[ج]»[٥٢]،

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (فطر السماوات والأرض حنيفًا).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الحادي والعشرين، برقم (٢١).

(ج) من حديث أبي سَعِيد الْخُدْرِيَّ (رضي الله عنه) أنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ (رضي الله عنه) بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ. إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ. فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى. فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، قَالَ أُسَيْدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى. فَقُمْتُ إِلَيْهَا؛ فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي - فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ - عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي، إِذْ جَالَتْ فَرَسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَانْصَرَفْتُ - وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، خَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ - فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ. فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ. وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ. مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ».

والـذي يظهر أن لفـظ "السكينة" فعيلة، وفعيلة تكون بمعنى مفعلة فهي مسكنة، فهي عبارة عن طمأنينة القارئ وعطف الله - تعالى - عليه ورحمته ورفقه به، والله أعلم.

والصورة: فليس عندنا فيها إلا ما أخبر به الرائي وأقره النبي (ﷺ).

● قوله: «الماهر بالقرآن مع السفرة[أ]»[٥٣].

هم الكَتَبة، واحدهم "سافر"، على حد: كافر وكَفَرة، وقاتل وقَتَلَة، والسِّفْر: الكتاب، قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًاۢ﴾ (الجمعة: ٥).

● عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّةٍ - وَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِي صَلاَتِهِمْ فَيَخْتِمُ بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ - فَلَمَّا رَجَعُوا ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَقَالَ: «سَلُوهُ. لأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ. فَقَالَ: لأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ. فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».

قوله: «بعث رجلاً على سرية»[٥٤].

السرية: القطعة من الجيش الكبير تبعث غازية. وقد قال الخليل فيها: هي أربعمائة. وقال يعقوب: هي من خمسة إلى ثلاثمائة. وهي فعلية من "سرى" أو "أسرى".

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، عند قوله: (ويتتعتع فيه).

● عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَبْدٍ الْقَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ (رضي الله عنه) يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَقْرَأَنِيهَا. فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «أَرْسِلْهُ. اقْرَأْ»، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ»، فَقَرَأْتُ. فَقَالَ (ﷺ): «هَكَذَا أُنْزِلَتْ. إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

وفي رواية بِمِثْلِهِ. وَزَادَ: فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ. فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ.

قوله: **«فكدت أساوره في الصلاة»**(٥٥).

أي: أواثبه. يقال: ساورت الهول، أي: عاندته وواثبته وقاومته. والفعل منه: ساور يساور مساورة.

* *

● قوله: **«وحينئذ تُسْجَر جهنم**[أ]**»**(٥٦).

أي: توقد. سَجَرت النار أسْجُرها: أوقدتها وأحميتها، ومنه قوله: «فسجرتها فيه[ب]»(٥٧)، أي: أحرقتها.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (مستخفيًا).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣٠).

● عَن ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما) أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) خَرَجَ يَوْمَ أضْحَى أوْ فِطْرٍ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا، ثُمَّ أتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلاَلٌ. فَأمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ. فَجَعَلَتْ الْمَرْأةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا.

قوله: **«تلقي سخابها»**(٥٨).

السخاب: القلادة تتخذ من أشياء كالخرز والعقيق والجَزْع والقرنفل والسُّك أو من بعضها، ولا يكون فيها/ الجوهر. ومنه قوله: «وتلبسه سخابا(أ)»(٥٩). [٨٧/ ظ]

* *

● قوله: **«ورسول الله (ﷺ) مسجًى بثوبه(ب)»**(٦٠).

أي: مغطى جميعه.

* *

● قوله: **«وما بيننا وبين سلع من بيت(ج)»**(٦١).

سلع - بلام ساكنة -: جبيل صغير بسوق المدينة، وما روي من تحريك لامه وكونه بغين معجمة فخطأ لا يعرج عليه.

* *

● قوله: **«فما رأينا الشمس سبتا(د)»**(٦٢).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (أثم لكع).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، برقم (٦٨).

(ج، د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٥١).

أي: ما رأيناها مرة، ويكون السبت على هذا جمع سبتة، والسبتة: قطعة من الدهر. ويحتمل أن يريد بقوله: «سبتا» من سبت إلى سبت، كما يقال: غبت عن الموضع جمعة. أي: من جمعة إلى جمعة، ورواه فريق من الرواة: «سبتنا»، ورواه بعضهم: «ستا» يريد: ست ليالي وأيامها، ومعناه من ست إلى ست، كقولك: جمعة. والعرب تدمج الأيام تحت الليالي وتطويها عليها، من ذلك قوله: «من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال[أ]»[٦٣].

* *

● قوله: «**وانقطعت السبل**[ب]»[٦٤].

أي: الطرق، جمع "سبيل" وتؤنث، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾ (يوسف: ١٠٨).

* *

● قوله: «**أصاب الناس سنة**[ج]»[٦٥].

أي: أجدبوا. يقال: أَسْنَتَ القوم فهم مُسْنِتون. و"أصابتهم سنة": إذا أجدبوا، وإذا سافروا في السنة التي في الجدب.

* *

(أ) من حديث أبي أيّوبَ الأنْصَارِيّ (رضي الله عنه) أنّهُ حَدّثَهُ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثم أتْبَعَهُ سِتًا مِنْ شَوّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدّهْرِ».

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٥١).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٣٧).

● عَنْ عَائِشَةَ زَوْج النَّبِيِّ (ﷺ) تَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ. فَإِذَا مَطَرَتْ، سُرَّ بِهِ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ (ﷺ): «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَى أُمَّتِي» وَيَقُولُ، إِذَا رَأَى الْمَطَرَ «رَحْمَةٌ».

قولها: «**فإذا مطرت سري عنه**[أ]»[٦٦].

أي: كشف عنه ما أصابه وأزيل. يقال: سَرَّيت الشيء وسَرَيته - مخففًا - وسروته بمعنى. ومنه: «فلما سري عنه في الوحي[ب]»[٦٧].

❊

● قوله: «**وهو الذي سيب السوائب**[ج]»[٦٨].

جمع "سائبة" . وقيل: هي الناقة ينذر أحدهم فيقول: ناقتي سائبة فتسرح لا ينتفع بها في شيء مما ينتفع فيه بالإبل، ولا تمنع مع ذلك من ماء ولا مرعى. وقيل: السائبة الناقة إذا تابعت ولادة الإناث باثنتي عشرة مرة» لا تلد فيها ذكرا سيبوها لا تنحر، ولا يجز وبرها، ولا تركب، ولا تحلب لبنا إلا لضيف، فإذا ولدت بعد ذلك أنثى شق أذنها وتركت، حكمها حكم أمها وهي البحيرة بنت السائبة، فمنع الإسلام ذلك وهو قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ ...﴾ (المائدة: ١٠٣)، الآية.

❊ ❊

(أ) كذا بالمخطوط، وهو مختلف عن لفظ صحيح مسلم المطبوع والمتداول لدينا.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عن قوله: (كغطيط البكر).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثالث والعشرين، عند قوله: (آخذ قطفًا).

● قوله: «في ثلاثة أثواب بيض سحولية[أ]»(٦٩).

وفي حديث آخر: «في أثواب سحول[ب]»(٧٠).

عن السمرقندي: يروى «سحول» بضم السين وفتحها وتنوين «الأثواب» وإضافتها، فمن أضاف فتح السين وأراد الموضع وهو قرية باليمن أضاف الأثواب لها، ومن نون ضم السين ووصف بسحول، وسحول جمع "سَحْل"؛ وهو الثوب الأبيض النقي من قطن، ويجمع "سُحُل" أيضًا، ومن روى «سحولية» وهو المشهور في هذا الكتاب نسبها إلى سحول القرية المذكورة.

* *

● عَنْ أبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ، إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ)، زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ. حُرٍ أَوْ مَمْلُوكٍ. صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ،أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًا، أَوْ مُعْتَمِرًا. فَكَلّمَ النّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَكَانَ فِيمَا كَلّمَ بِهِ النّاسَ أَنْ قَالَ: إِنّي أَرَى مُدّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. فَأَخَذَ النّاسُ بِذَلِكَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَمّا أَنَا فَلاَ أَزَالُ أُخْرِجُهُ، كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ أَبَدًا، مَا عِشْتُ.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (فتركت الحلة).

(ب) من حديث عَائِشَةَ (٦). قَالَتْ: أُدْرِجَ رَسُولُ الله (ﷺ) فِي حُلّةٍ يَمَنِيّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِاللّه بن أَبِي بَكْرٍ. ثُمّ نُزِعَتْ عَنْهُ، وَكُفّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولٍ يَمَانِيّةٍ. لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلاَ قَمِيصٌ. فَرَفَعَ عَبْدُ الله الْحُلّةَ فَقَالَ: أُكَفّنُ فِيهَا. ثُمّ قَالَ: لَمْ يُكَفّنْ فِيهَا رَسُولُ الله (ﷺ) وَأُكَفّنُ فِيهَا! فَتَصَدّقَ بِهَا.

قوله: «**أرى أن مدين من سمراء الشام**»[٧١].

السمراء: الحِنْطة.

❋

● قوله: «**فاستنت شرفًا أو شرفين**[أ]»[٧٢].

/ استنت: جرت، والاستنان: الجري، وقد يختلف أنواعه بحسب الأحوال والأماكن فلذلك اختلف في تفسيره، و حقيقته الجري. والشَّرف: ما ارتفع من الأرض. [٨٨/و]

❋ ❋

● وقوله: «**تستنّ عليه**[ب]»[٧٣].

أي: تعدو عدوا فيه تقامص، وفي المثل: "**استنت الفصال حتى القرعى**".

❋ ❋

● قوله: «**يمين الله ملأى سحاء الليل والنهار**[ج]»[٧٤].

يروى: «سحا» بالتنوين مصدرا، أي: تسح سحا، والسح: الصب. يقال بفتح السين وضمها وكسرها، وإذا كان مصدرا منونا نصب «الليل والنهار» على الظرف، ويروى: «سحاء الليل والنهار»؛ فيكون بسحاءي مرفوعًا صفة بملأىي؛ فعلاء، ولم يأت لها مذكر كهطلاء، ويخفض:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، برقم (١٤).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (وإعارة فحلها ومنيحتها).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الحادي والعشرين، برقم (٣٤).

«الليل والنهار» بالإضافة، وينصبان على الظرف أيضا كما تقدم، ومن روى: «لا يغيضها سحاء الليل والنهار» رفع «الليل والنهار» على أنهما فاعلا قوله: «يغيض» ونصب «سحا» على أنه حال أو مفعول من أجله، أو رفع «سحاء» على أنه فاعل وأضافه إلى «الليل»، و«سحاء» فعلاء، وفيه يجوز أن يكون «سحا» منونا على أنها فعال وتنصب «الليل» ويجوز إضافته أيضًا.

❋

● **قوله: «حتى يصيب سداداً من عيش**[أ]**»**[٧٥].

بكسر السين؛ أي: ما يسد الخَلَّة، وكل ما سد به خَلل في نهر أو قارورة أو مال، فهو سداد. والسداد - بالفتح -: الصدر القصد. ومنه قوله (ﷺ): «سددوا وقاربوا[ب]»[٧٦].

❋ ❋

● **قوله: «إذا أراد المتصدق أن يتصدق سبغت عليه**[ج]**»**[٧٧].

أي: امتدت وطالت واتسعت. ومنه قوله: «وأسبغه[د]»[٧٨].

❋ ❋

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّه (ﷺ) قَالَ- وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ- وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنْ الْمَسْأَلَةِ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٤٦).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (وأبشروا).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثالث والعشرين، عند قوله: (قلصت عليه).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (فيقطعه جزلتين).

الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ».

قوله: «**اليد العليا خير من اليد السفلى**»(٧٩).

قيل: اليد العليا المنفقة. والسفلى السائلة. وقيل: اليد السفلى المانعة. وقيل: اليد السفلى المعطية. قاله المتصوفة.

* *

● قوله: «**فإنها سُحْت**(أ)»(٨٠).

بسكون الحاء وضمها. والسحت: الحرام؛ لأنه سحت المال، أي: يذهبه. قال الله – تعالى –: ﴿فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ﴾ (طه: ٦١).

*

● عَنْ سَعْدٍ (رضي الله عنه)، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) أعْطَى رَهْطاً. وَسَعْدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ. قَالَ سَعْدٌ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ – وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيّ – فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ؟ فَوَاللّهِ إِنّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَوْ مُسْلِمًا»، قَالَ، فَسَكَتّ قَلِيلاً. ثُمّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ، فَوَاللّهِ إِنّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً؟! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ، فَسَكَتّ قَلِيلاً. ثُمّ غَلَبَنِي مَا عَلِمْتُ مِنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَالَكَ عَنْ فُلاَنٍ، فَوَاللّهِ إِنّي لأَرَاهُ مُؤْمِنًا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَوْ مُسْلِمًا. إِنّي لأُعْطِي الرّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبّ إِلَيّ مِنْهُ. خَشْيَةَ أَنْ يُكَبّ فِي النّارِ عَلَى وَجْهِهِ».

وَزَادَ: فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) فَسَارَرْتُهُ. فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٤٦).

فُلاَنٍ؟!

قوله: «**فقمت إلى رسول الله (ﷺ) فساورته**»[٨١].

أي: طلبت منه أن يفعل غير الذي فعل. وأصل «المساورة»: المصاعبة والمعاندة. وقد رأيته مقيدا بخط النميري، أبي عبد الله (رضي الله عنه) «فشاورته» بالشين المعجمة.

*

● قوله: «**سبق الفرث والدم**[أ]»[٨٢].

أي: أسرع الخروج عن الجسد المرمي به، ولم يتعلق به شيء بل سبقهما قبل أن يتعلقا به.

* *

● قوله: «**وأغاروا في سَرْح الناس**[ب]»[٨٣].

السَّرْح: الماشية كالإبل وغيرها حين تسرح في مراعيها.

وقوله: «أغاروا على سرح رسول الله (ﷺ)[ج]»[٨٤] منه، وفي حديث آخر: «على ظهر[د]»[٨٥].

وفي آخر: «على إبل».

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٦).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (فنزلني زيد بن وهب منزلاً).

(ج، د) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

● عَنْ عَائِشَةَ (٦) أنّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأسْلَمِيّ (رضي الله عنه) سَأَلَ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ إِنّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصّوْمَ. أفَأَصُومُ فِي السّفَرِ؟ قَالَ: «صُمْ إِنْ شِئْتَ. وَأفْطِرْ إِنْ شِئْتَ».

قوله: «**أني رجل أسرد الصوم**»[٨٦].

أي: أواليه وأتبع بعضه بعضًا.

❋ ❋

● عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (٥) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ لَهُ (أوْ لآخَرَ): «أصُمْتَ مِنْ سُرَرِ شَعْبَانَ؟» قَالَ: لاَ. قَالَ: «فَإِذَا أفْطَرْتَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ».

قوله: «**أصمت من سرر هذا الشهر**»[٨٧].

سَرَر الشهر وسِرَره وسِرَاره: آخره، سمي بذلك لأن القمر يستتر فيه. كذا قال القتبي وغيره. ويروى/ في بعض الروايات: «أصمت من سرة هذا الشهر»[٨٨]، والسرة: الوسط. ولذلك قيل في السرة: هو الوسط. [٨٨/ ظ]

❋ ❋

● قوله: «**لبيك وسعديك**[أ]»[٨٩].

أي: إسعادًا بعد إسعاد. وقد تقدم ذكر «لبيك» في اللام.

❋ ❋

● قوله: «**ورأيتك تلبس النعال السبتية**[ب]»[٩٠].

فهي منسوبة إلى السبت، وقد قيل: السبت سوق بموضع معروف

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (والرغباء إليك).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (تنبعث به راحلته).

تنسب النعال إليه. وقال أبو عمرو: السبت: كل جلد مدبوغ. وقال سعيد ابن أوس الأنصاري: السبت: جلود البقر مدبوغة كانت أو غير مدبوغة. وقيل: السبت التي لا شعر عليها، من قولهم: سبت سبتا إذا حلق. وعلى هذا كان ينبغي أن يكون السبتية - بفتح السين - ولم نسمعه فهو وهم من قائله، وقول الحجاج: «أروني سبتيتي[أ]»[٩١] منه.

* *

● قوله: «**حتى إذا كنا بسرف**[ب]»[٩٢].

قيل: هو موضع على ستة أميال من مكة، وقيل: على سبعة، وتسعة، واثني عشر.

و«السقيا[ج]»[٩٣] قرية يجمع فيها من عمل "الفرع"، من "الجحفة" على نحو خمسة عشر ميلا، وقيل: نحو تسعة عشر.

* *

● قوله: «**وقدم عليٌّ من سعايته**[د]»[٩٤].

السعاية: اسم من قولك: سعى يسعى سعاية، كالرماية من رمى. والسعاية في لغة العرب موضوعة على طلب الصدقات، وإن كان أصلها

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (كذابًا ومبيرًا).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (أنفست).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، عند قوله: (تركته بتعهن).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (صبح رابعة).

ما ذكر، وهي في قصة علي (رضي الله عنه) على أصلها، أراد تردده في إمارة اليمن؛ لأن عليا لا يستعمل على الصدقة، ولا يصح ذلك في حقه.

* *

● قوله: «**فقام في ساجة**[أ]»[٩٥].

الساجة والساج: الطَّيْلَسان. وقيل: هو الأخضر منها. وقيل: هو الخشن منها. والساج في غير هذا خشب معروف، وفي الحديث: «سقفه الساج»[٩٦].

*

● قوله: «**واستلم الركن**[ب]»[٩٧].

استلم: إما لمسه بيده، وإما قبَّله.

*

● عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ (رضي الله عنه) قَالَ: صَلّى رَسُولُ اللّهِ (صلى الله عليه وسلم) الظّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ. ثُمّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ. وَسَلَتَ الدّمَ. وَقَلّدَهَا نَعْلَيْنِ. ثُمّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ. فَلَمّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهَلّ بِالْحَجّ.

قوله: «**فأشعرها في صفحة سنامها**»[٩٨].

السنام من البعير: حدبته. والسنام: أعلى الشيء. وقوله: «وجب

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٦٧).

(ب) مع السابق.

أسنمتها(أ)»[٩٩]، أي: أعالي ظهورها، وقوله: «وإن سنام المجد(ب)»[١٠٠]، أي: أعلاه، وتسنم الشيء علاه يتسنَّمه تَسَنُّمًا.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيّ (ﷺ): «لاَ تُشَدّ الرِّحَالُ إلاّ إلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الأقْصَى».

قوله: **«مسجد الحرام» و«مسجد الأقصى»**[١٠١].

يريد: مسجد المكان الحرام، ومسجد المكان الأقصى.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، أنّ النَّبِيّ (ﷺ) نَهَى أنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. أوْ يَتَنَاجَشُوا. أوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أخِيهِ. أوْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ أخِيهِ. وَلاَ تَسْألِ الْمَرْأةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إنَائِهَا. أوْ مَا فِي صَحْفَتِهَا. زَادَ عَمْرٌو فِي رِوَايَتِهِ: وَلاَ يَسُمِ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أخِيهِ.

قوله: **«ولا يسم على سوم أخيه»**[١٠٢].

معنى هذا النهي: أن يزيد الرجل على الرجل في السلعة التي يريد

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (وبقر خواصرهما).

(ب) من حديث عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللّهِ، ائْذَنْ لِي فِي أبِي سُفْيَانَ. قَالَ: «كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ؟» قَالَ: وَالَّذِي أكْرَمَكَ! لأسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْخَمِيرِ. فَقَالَ حَسَّانُ:

وَإنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ ... بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ

ومن ولدت أبناء زهرة منهمو ... كرام ولم يقرب عجائزك المجد

شراءها من الآخر بعد تراكن المتبايعين، يقال: سُمت الرجل أسومه: إذا طلبت منه بيع سلعته.

❊

● قوله (ﷺ): «**إذا نزلنا بساحة قوم**[أ]»[١٠٣].

أي: بناحية دارهم.

● قَالَ أنَسٌ: وَشَهِدْتُ وَلِيمَةَ زَيْنَبَ. فَأشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا وَلَحمًا. وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأدْعُو النَّاسَ. فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ وَتَبِعتُهُ. فَتَخَلَّفَ رَجُلاَنِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ. لَمْ يَخْرُجَا. فَجَعَلَ يَمُرّ عَلَى نِسَائِهِ. فَيُسَلّمُ عَلَى كُلّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنّ: «سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ. كَيْفَ أنْتُمْ يَا أهْلَ الْبَيْتِ؟» فَيَقُولُونَ: بِخَيْرٍ. يَا رَسُولَ اللّهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أهْلَكَ؟ فَيَقُولُ: «بِخَيْرٍ»، فَلَمّا فَرَغَ رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ. فَلَمّا بَلَغَ الْبَابَ إذَا هُوَ بِالرّجُلَيْنِ قَدِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ. فَلَمّا رَأيَاهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا. فَوَاللّهِ! مَا أدْرِي أنَا أخْبَرْتُهُ أمْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأنّهُمَا قَدْ خَرَجَا. فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ. فَلَمّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفّةِ الْبَابِ أرْخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَأنْزَلَ اللّهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ الآيَةَ (الأحزاب: ٥٣).

قوله: «**فلما وضع رجله في أسكفة الباب**[ب]»[١٠٤].

الأُسْكُفَّة: عتبة الباب.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (وانحسر الإزار).

(ب) وانظر أصل الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (بفؤسهم ومكاتلهم).

● قوله: «حتى استخبتا[أ]»[١٠٥].

أي: علت أصواتهما، والصَّخَب: الصياح، يقال: بالسين والصاد، والصاد أكثر، فإذا بنو منه افتعل بالصاد أبدلوا من التاء طاء؛ فقالوا: اصطحب طلبا لمقاسية الحرفين في المخرج.

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلاَخِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ. مِنِ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّةٌ. قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرَتْ جَعَلَتْ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) لِعَائِشَةَ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ! قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ. فَكَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ. يَوْمَهَا، وَيَوْمَ سَوْدَةَ.

[٨٩/و] قوله: «ما رأيت/ امرأة أحب إلى أكون في مسلاخها من سودة»[١٠٦].

المِسْلاخ: الجِلْد. أي: أن أكون مثلها.

❊

● عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللّه مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ». فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيك، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي» قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (في أفواههن التراب).

فَلاَ يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لاَ مَالَ لَهُ. انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهْتُهُ. ثُمَّ قَالَ: «انْكِحِي أُسَامَةَ» فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ اللّهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاغْتَبَطْتُ.

قوله: «**فأرسل إليها بشعير فسخطته**»(١٠٧).

أي: كرهته ونقمته، يقال منه: سخط يسخط سخطًا.

*

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلاَصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

قوله: «**فإن لم يكن له مال استسعي العبد**»(١٠٨).

بضم التاء - أي: كلف أن يسعى في بقية ثمنه، وقد روي بفتح التاء وله معنى، ولكن المشهور الضم.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ كَعْبِ بن مَالِكٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ)، فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا. حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ وَنَادَى كَعْبَ ابْنَ مَالِكٍ. فَقَالَ: «يَا كَعْبُ!» فَقَالَ: لَبَّيْكَ! يَا رَسُولَ اللّهِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ. قَالَ كَعْبٌ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللّهِ! قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «قُمْ فَاقْضِهِ».

قوله: «فكشف سجف حجرته»(١٠٩).

السجْف - بكسر السين وفتحها: السِّتر. وقيل: من شرطه أن يكون مشقوق الوسَط.

* *

● عَنْ أبِي هُـرَيْرَةَ. قَـالَ: كَانَ لِـرَجُلٍ عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ (ﷺ) حَقٌّ فَأغْلَظَ لَهُ. فَهَمَّ بِهِ أصْحَابُ النَّبِيِّ (ﷺ). فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «إنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً» فَقَالَ لَهُمْ: «اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا فَأعْطُوهُ إيَّاهُ» فَقَالُوا: إنَّا لاَ نَجِدُ إلاَّ سِنًّا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِّهِ. قَالَ: «فَاشْتَرُوهُ فَأعْطُوهُ إيَّاهُ. فَإنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ - أوْ خَيْرَكُمْ - أحْسَنُكُمْ قَضَاءً».

قوله: «اشتروا له سنا فأعطوه إياه»(١١٠).

أي: جملا ذا سن. وصفه على الحذف والإيجاد.

* *

● عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ أنّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، الْمَدِينَةَ. فَاجْتَوَوْهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إنْ شِئْتُمْ أنْ تَخْرجُوا إلَى إبِلِ الصّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ ألْبَانِهَا وَأبْوَالِهَا» فَفَعَلُوا فَصَحّوا. ثُمّ مَالُوا عَلَى الرّعَاةِ فَقَتَلُوهُمْ وَارْتَدّوا عَنِ الإسْلامِ، وَسَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). فَبَلَغَ ذَلِكَ النّبِيّ (ﷺ). فَبَعَثَ فِي أثَرِهِمْ، فَأتِيَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أيْدِيَهُمْ وَأرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرّةِ حَتّى مَاتُوا.

قوله: «وساقوا ذود رسول الله (ﷺ)»(١١١).

أي: قدموه وذهبوا به.

* *

● قوله: «وسمل أعينهم»(١١٢).

معناه: فقأها. قيل: بالشوك. وقيل: بميل؛ قد أحمي عليه في النار. وقد روي: «سمر» بالراء، وهو قريب منه، أي: فقأها بمِسمار.

* *

● قوله: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض(أ)»(١١٣).

أي: رجع إلى حاله الأول، إما من تحريم المحرم كما كان؛ لأنهم كانوا ابتدعوا النسيء فيجعلون حرمة المحرم في صفر وغيره، فاتفق أن كان ذلك العام التحريم في المحرم.

وإما لأن حجهم كان ذلك العام في ذي الحجة؛ لأنهم كانوا يحجون عامين في ذي القعدة وعامين في ذي الحجة فاتفق في ذلك العام الذي حج فيه النبي (ﷺ) الحج في ذي الحجة. ويحتمل أن يريد: أنه استدار على هيئة ما كانت استدارته في ذلك الوقت الذي لم يكن فيه من يختلف من اختلافهم ثم اختلف الناس بعد هذا، وقد جاء من يحملهم على مذهب واحد كما كانوا. والله أعلم.

* *

● قوله: «ولا نطق ولا استهل(ب)»(١١٤).

معناه: صرخ، والاستهلال: الصراخ.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (شهر مضر).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (فمثل ذلك يطل).

● عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: ضَرَبَتِ امْرَأَةٌ ضَرَّتَهَا بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ وَهِيَ حُبْلَى فَقَتَلَتْهَا قَالَ: وَإِحْدَاهُمَا لَحْيَانِيَّةٌ قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ، وَغُرَّةً لِمَا فِي بَطْنِهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ: أَنَغْرَمُ دِيَةَ مَنْ لاَ أَكَلَ وَلاَ شَرِبَ وَلاَ اسْتَهَلّ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلّ! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ؟».

قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدّيَةَ.

قوله: «أسجع كسجع الأعراب»(١١٥).

السجع: ألفاظ ترجع إلى روي ولا يلزم فيه إقامة وزن وليست شعرا، وإنما كره رسول اللّه (ﷺ) معارضة الحكم، ولو لم يكن في السجع معارضة لم يكرهه.

* *

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِك، أَتَى رَسُولَ اللّهِ (ﷺ). فَقَالَ: إِنّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً، فَأَقِمْهُ عَلَيّ، فَرَدّهُ النّبِيّ (ﷺ) مِرَارًا. قَالَ: ثُمّ سَأَلَ قَوْمَهُ؟ فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا، إِلاّ أَنّهُ أَصَابَ شَيْئًا، يَرَى أَنّهُ لاَ يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلاّ أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدّ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى النّبِيّ (ﷺ). فَأَمَرَنَا أَنْ نَرْجُمَهُ. قَالَ: فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ. قَالَ: فَمَا أَوْثَقْنَاهُ وَلاَ حَفَرْنَا لَهُ. قَالَ: فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدَرِ والخَزَفِ. قَالَ: فَاشْتَدّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ، حَتّى أَتَى عُرْضَ الْحَرّةِ، فَانْتَصَبَ لَنَا، فَرَمَيْنَاهُ بِجَلاَمِيدِ الْحَرّةِ (يَعْنِي الْحِجَارَةَ). حَتّى سَكَتَ. قَالَ: ثُمّ قَامَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) خَطِيبًا مِنَ الْعَشِيّ فَقَالَ: «أَوَ كُلّمَا انْطَلَقْنَا غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللّهِ

تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا، لَهُ نَبِيبٌ كَنَبِيبِ التَّيْسِ، عَلَيَّ أنْ لاَ أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ إلاّ نَكَّلْتُ بِهِ». قَالَ: فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلاَ سَبَّهُ.

قوله: «**فرميناه بجلاميد الصخرة حتى سكت**»[١١٦].

ويروى: «سكن»، وهما بمعنى "مات".

* *

● قوله: «**معها سقاؤها**[أ]»[١١٧].

السقاء: الوعاء يكون فيه الماء. ولا وعاء لها، وإنما عنى بالوعاء "صبرها عن الماء وقوتها على طلبه إذا احتاجته".

* *

● قول حسان بن ثابت (رضي الله عنه):

وهانَ على سراةِ بني لُؤيٍّ حريقٌ بالبُويرةِ مستطير[ب][١١٨]

سراة القوم: أشرافهم ورؤساؤهم. وقوله: «بالبويرة مستطير»، معنى: مستطير: منتشر.

*

● قوله: «**أيكم يقوم إلى سَلَى جزور بني فلان**[ج]»[١١٩].

[٨٩/ ظ] السلى للأنعام كالمشيمة/ لبني آدم، وهي ما يكون فيه الولد في بطن أمه.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، عند قوله: (فسأله عن اللقطة؟).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند الشاهد نفسه.

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، برقم (٦).

● قوله: «**تكون الحرب سجالا**(أ)»(١٢٠).

أي: مداولة. والسَّجل: الدَّلو ما كان فيه ماء، وهو مذكر، وكانوا إذا تساجلوا - أي: استقوا بالسجال - يتفاخرون بالقوة على النزع، ثم كثر ذلك حتى صارت "المساجلة": المفاخرة في كلامهم وإن لم يكن ثم دلاء. فقوله: «سجالا»؛ أي: مرة لنا، وأخرى له من "المساجلة"، أي: يأخذ هذا بدلوه مرة وهذا بدلوه مرة، ومنه قوله: «فنزعنا منه سجلا أو سجلين(ب)»(١٢١).

❊ ❊

● قوله: «**أين أصحاب السمرة**(ج)»(١٢٢).

هي واحدة "السَّمُر"، والسَّمُر: شجر الطَّلح جمع "طلْحة". ويقال: الطلح: الموز. وقيل: شجر غيره من العضاه.

❊ ❊

● عَنْ كُرَيْب أنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ (رضي الله عنه): كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ رَدِفْتَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) عَشِيَّةَ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: جِئْنَا الشِّعْبَ الَّذِي يُنِيخُ النَّاسُ فِيهِ لِلْمَغْرِبِ. - فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) نَاقَتَهُ وَبَالَ وَمَا قَالَ: أَهْرَاقَ الْمَاءَ - ثُمَّ دَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا لَيْس بِالْبَالِغ، فقُلْتُ: يَا رَسُولُ اللَّهِ! الصَّلاَةَ. فَقَالَ: «الصَّلاَةُ أمَامَكَ» فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمُزْدَلِفَةَ. فَأقَامَ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٤، ٩٥).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (لها ذباذب).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (أرى أحدهم كليلاً).

الْمَغْـرِبَ. ثُمّ أنَـاخَ النّـاسُ فِـي مَنَـازِلِهِمْ. وَلَـمْ يَحُلّـوا حَتّـى أقَـامَ الْعِـشَـاءَ الآخِـرَةَ. فَصَلّـىَ. ثُمّ حَلّوا. قُلْتُ: فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أصْبَحْتُمْ قَـالَ: رَدِفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبّاسٍ. وَانْطَلَقْتُ أنَا فِي سُبّاقِ قُرَيْشٍ عَلَىَ رِجْلَيّ.

قوله: «**خرج سباق أصحابه**»[١٢٣].

جمع "سابق"، أي: من تقدم أمام الجيش.

* *

● عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ، بِصِفّينَ: أيّهَا النّاسُ! اتّهِمُوا رَأْيَكُمْ، وَاللّهِ! لَقَدْ رَأيْتُنِي يَوْمَ أبِي جَنْدَلٍ وَلَـوْ أنّي أسْتَطِيعُ أنْ أرُدّ أمْـرَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) لَـرَدَدْتُهُ. وَاللّهِ! مَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَـا عَلَى عَوَاتِقِنَا إلَى أمْـرٍ قَطّ، إلاّ أسْهَلْنَ بِنَـا إلَـى أمْـرٍ نَعْـرِفُهُ إلاّ أمْـرَكُمْ هَـذَا. لَمْ يَـذْكُـرِ ابْنُ نُمَيْرٍ: إلَى أمْرٍ قَطّ.

قوله: «**إلا أسهل بنا**»[١٢٤].

أي: أخذ بنا في السهل، كأحزن إذا أخذ في الحَزْن - وهو ضد السهل - وكلاهما في الأرض، ولكنه استعاره هنا لغير الأرض.

*

● قوله: «**ثم سحبوا إلى القليب**(أ)»[١٢٥].

معنـاه: جُـروا، وسَحَبَ يَسْحَب سَحْبًـا: إذا جـرَّ. ومنـه: «من سحبها بقرونها(أ)»[١٢٦].

أي: يجرها، وقيل: إن الحساب سمي بذلك لانجراره، وتسحَّبت عليه:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، برقم (٦).

أدللت عليه.

* *

● قوله: «ملكت فأسجح[ب]»[١٢٧].

أي: ارفق وسهل، يقال منه: أسجح يُسجح إسجاحًا فهو مُسجح، وسَجِحَ سَجَحًا.

*

● قوله: «ولحقني عامر بسطيحة[ج]»[١٢٨].

هي "المزادة" تكون من جلدين.

* *

● قوله: «أخذهم سلما[د]»[١٢٩].

بكسر السين وفتحها وسكون اللام، وهو الصلح ضد الحرب، ويروى بفتح السين واللام، ومعناه: تسلمهم أسارى لا مانع لهم، والسَّلَّم: الذي يسلمه الرجل لا ينازع فيه.

*

● قوله: «كيل السندرة[أ]»[١٣٠].

أي: كيلا كثيرا مشبعا؛ لأن "السندرة": مكيال كبير، أي: أجزتهم بمثل

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (كذابًا ومبيرًا).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (واليوم يوم الرضع).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

(د) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، برقم: (٥١).

فعلهم وأزيدهم، وقيل: إن السندرة: العجلة، أي: أعجل عليهم.

● قوله: «**عليك السمع والطاعة**[ب]»[١٣١].

يرويان مرفوعين ومنصوبين، فمن رفع فعلى الابتداء والخبر، ومن نصب فعلى الإغراء، كأنه قال: الزم السمع والطاعة.

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) سَرِيَّةً، أَنَا فِيهِمْ، إِلَىَ سِيفِ الْبَحْرِ وَسَاقُوا جَمِيعًا بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ. كَنَحْوِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبِ ابن كَيْسَانَ: فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشَرَةَ لَيْلَةً.

قوله: «**إلى سيف البحر**[ج]»[١٣٢].

يعني: ساحله.

❊

● قوله: «**على سبط من بني إسرائيل**[د]»[١٣٣].

السِّبط واحد "الأسباط"، والأسباط لبني إسحاق كالقبائل لبني يعقوب[أ]، وعلى هذا يكون قولنا في الحسن والحسين: "سبطا رسول

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (ومنشطك ومكرهك).

(ج) تقدم نص الحديث السابع، عند قوله: (نضرب بعصينا الخبط).

(د) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (فمسخهم).

اللّه (ﷺ)"، من نسبة الشيء باسم ما هو من سببه أو يئول إليه، أي: ينشأ منهما سبطان، وقد ذهب بعض المتأخرين إلى أن السبط: الابن، والأسباط: الأبناء.

* *

● قوله: «**يطأ في سواد ويبرك في سواد وينظر في سواد**[ب]»[١٢٤].

أي: هذه الآراب منه كلها سود/ وفيه تسمية الشيء باسم ما يجاوره.

* *

● قوله: «**فأخرجت لهم هذا القدح فأسقيتهم فيه**[ج]»[١٢٥]. [٩٠/و]

يقال: سقى وأسقى بمعنى واحد.

* *

● عَنْ الْبَرَاء قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَتْبَعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ ابن جُعْشُمٍ. قَالَ فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). فَسَاخَتْ فَرَسُهُ. فَقَالَ: ادْعُ اللّهَ لِي وَلاَ أَضُرّكَ. قَالَ فَدَعَا اللّهَ. قَالَ فَعَطِشَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). فَمَرّوا بِرَاعِي غَنَمٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصّدّيقُ: فَأَخَذْتُ قَدَحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللّهِ (ﷺ) كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ. فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتّىَ رَضِيتُ.

قوله: «**فساخت فرسه**»[١٢٦].

(أ) كذا بالأصل، والصواب (إسماعيل) انظر لسان العرب، مادة: (سبط).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (هلمي المدية).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٠٠).

أي: ذهبت قوائمها في الأرض، وساخ الجُرُف: إذا انهدم.

● قوله: «إن جابرا صنع لكم سورا[أ]»[١٣٧].

سورا، أي: طعاما، قيل: هي لفظة فارسية. وقالوا: حبشية. وأكثر ما رأيتها دون همز، وقد همزت، فأما المهموز فعربي كقوله: «فأكلوا وتركوا سؤرا[ب]»[١٣٨]، أي: بقية، يقال: أسأر يُسئر إسآرًا، أي: أبقى، والسؤر: البقية.

* *

● عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبِي بَكْرٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) ثَلاَثِينَ وَمِائَةً. فَقَالَ النَّبِيّ (ﷺ): «هَلْ مَعَ أحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أوْ نَحْوُهُ. فَعُجِنَ. ثُمّ جَاءَ رَجُلٌ، مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ، بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا. فَقَالَ النَّبِيّ (ﷺ): «أبَيْعٌ أمْ عَطِيَّةٌ- أوْ قَالَ أمْ هِبَةٌ؟» فَقَالَ: لاَ. بَلْ بَيْعٌ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً. فَصُنِعَتْ. وَأمَرَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) بِسَوَادِ الْبَطْنِ أنْ يُشْوَى. قَالَ: وَايْمُ اللّهِ مَا مِنَ الثّلاَثِينَ وَمِائَةٍ إلاّ حَزّ لَهُ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) حُزّةً حُزّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا. إنْ كَانَ شَاهِدًا، أعْطَاهُ. وَإنْ كَانَ غَائِبًا،

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٥٩)، وهذه الجملة من رواية عَبْدِالرّحْمَنِ بْنِ أبِي لَيْلَى، عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: أمَرَ أبُو طَلْحَةَ أُمّ سُلَيْم أنْ تَصْنَعَ لِلنّبِيّ (ﷺ) طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصّةً. ثُمّ أرْسَلَنِي إلَيْهِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: فَوَضَعَ النّبِيّ (ﷺ) يَدَهُ وَسَمّى عَلَيْهِ. ثُمّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَة» فَأذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا. فَقَالَ: «كُلُوا وَسَمّوا اللّهَ» فَأكَلُوا. حَتّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلاً. ثُمّ أكَلَ النّبِيّ (ﷺ) بَعْدَ ذَلِكَ وَأهْلُ الْبَيْتِ. وَتَرَكُوا سُؤْرًا.

خَبَأَ لَهُ. قَالَ وَجَعَلَ قَصْعَتَيْنِ. فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمَعُونَ. وَشَبِعْنَا. وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ. فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ. أَوْ كَمَا قَالَ.

قوله: «**وأمر بسواد البطن أن يشوى**»(١٣٩).

أي: بجملة ما في بطنها. وقيل: بالكبد خاصة، وهو محتمل، فالسواد يكون الشخص. ومنه: «فرأى سواد إنسان(أ)»(١٤٠)، أي: شخصه، ويكون الجمع معظم الشيء.

● عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ» ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مِنْهَا حُلَلٌ. فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللّهِ كَسَوْتَنِيهَا. وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا، بِمَكَّةَ.

قوله: «**رأى حلة سيراء**»(١٤١).

على الإضافة وبتنوين «حلة»، ويكون «سيراء» صفة. كناقة عُشَراء، والذي يظهر أن الإضافة: الوجه؛ لأن فعلاء لم يسمع إلا نادرا. والسيراء: الحرير. وقيل: الذهب. وقيل: الوشي الحرير. وقيل: السيراء: ثوب فيه خطوط من حرير ممتدة كالسيور.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣١).

*

● عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِك (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) إلَى عُمَرَ بِجُبّةِ سُنْدُسٍ. فَقَالَ عُمَرُ: بَعَثْتَ بِهَا إلَيّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إنّي لَمْ أبْعَثْ بِهَا إلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَإنّمَا بَعَثْتُ بِهَا إلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا».

قوله: «**بعث إلى عمر بجبة سندس**»(١٤٢).

السندس: ما رق من الديباج.

● عَنْ عَائِشَةَ قالت: دَخَلَ عَلَيّ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ. فَلَمّا رَآهُ هَتَكَهُ وَتَلَوّنَ وَجْهُهُ وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أشَدّ النّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللّهِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً - أوْ وِسَادَتَيْنِ.

قوله: «**وقد سترت سهوة لي بقرام**»(١٤٣).

السَّهوة: كالصُّفَة تكون في البيت أو إزاره. وقيل: السهوة كالرف يجعل فيه المتاع. والسهوة عند أهل اليمن: بيت صغير متكامل في الأرض وسمكه مرتفع كالخزانة للمتاع. والسهوة عند غيرهم: ما ينضد من متاع البيت بعضه على بعض كالنمارق والوسائد وشبهها.

● قوله: «**رءوسهن كأسنمة البخت**(أ)»(١٤٤).

أي: مرتفعة يصفهن بالتبرج، أي: هن رفعن رءوسهن لينظر إليهن، والبُخت: إبل معروفة عظام الأسنمة.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، عند قوله: (كاسيات عاريات).

* *

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «إِنّ الْيَهُودَ إِذَا سَلّمُوا عَلَيْكُمْ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السّامُ عَلَيْكُمْ. فَقُلْ: عَلَيْكَ».

قوله: **«السام عليكم»**[١٤٥].

أي: الموت، و"السام": اسم الموت، والسام أيضًا في غير هذا: الذهب.

* *

● عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (رضي الله عنه) يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «إِذْنُكَ عَلَيّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي، حَتّى أَنْهَاكَ».

قوله: **«وأن تستمع سوادي»**[١٤٦].

السِّواد - بكسر السين -: السر.

* *

● عَنْ ابْنِ عَبّاسٍ أَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) احْتَجَمَ. وَأَعْطَى الْحَجّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَ.

قوله: **«واستعط»**[١٤٧].

أي: جعل في أنفه السعوط، والسعوط - بفتح السين -: ذرور يجعل في الأنف وحده، وهو يهيج العطاس.

* *

● عَنْ أَنَسٍ (رضي الله عنه): أَنّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ! إِنّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً. فَقَالَ (ﷺ): «يَا أُمّ فُلاَنٍ! انْظُرِي أَيّ السّكَكِ

شِئْتِ، حَتّى أقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ» فَخَلاَ مَعَهَا فِي بَعْضِ الطّرُقِ. حَتّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

قوله: «**انظري أي السكك شئت**»(١٤٨).

السكك: الطرق واحدتها "سكة". وأصله: صف النخل الممتد، وسميت الطرق بذلك لأنها تصطف بيوتها كالنخل. ومن كلامهم: «**سكة مأبورة، ومهرة مأمورة**»(١٤٩)، أي: نخل قد لقح، ومهرة كثر نتاجها.

❊

● عَنْ عَمْرو بْن الْعَاصِ (رضي الله عنه) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السّلاَسِلِ. فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أيّ النّاسِ أحَبّ إلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ: مِنَ الرّجَالِ؟ قَالَ: «أبُوهَا» قُلْتُ: ثُمّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ» فَعَدّ رِجَالاً.

قوله: «**بعثه على جيش ذات سلاسل**»(١٥٠).

هو اسم لأرض معروفة، والسلاسل فيما ذكر القاسم بن سلام: رمل ينعقد بعضه على بعض ويتعاد.

❊

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، الْتَفَتَتْ إلَيْهِ الْبَقَرَةُ فَقَالَتْ: إنّي لَمْ أخْلَقْ لِهَذَا. وَلَكِنّي إنّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ». فَقَالَ النّاسُ: سُبْحَانَ اللّهِ! تَعَجّبًا وَفَزَعًا. أبَقَرَةٌ تَكَلّمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «فَإنّي أومِنُ بِهِ وَأبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»

قَالَ أبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه): قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِه،

عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي»؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «فَإِنِّي أومِنُ بِذَلِكَ. أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

قولها: «من لها يوم السبع يوم/ لا راعي لها غيري»[١٥١].

[٩٠/ظ] هذا يروى بسكون الباء وضمها، والمعنى: من لها يوم يأتيها السَّبُع فأعوى (...) فأنا راعيها في ذلك اليوم، على الضم في الباء، ويتجه أيضا على سكونها؛ فقد قرأ الحسن: ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبْعُ﴾ (المائدة: ٣)، بسكون الباء. وأما على سكون الباء خاصة فقد يريد بالسبع المصدر، من قولك: بسَبَعَ الذئبُ الحيوانَ يسبعهي؛ إذا افترسه. ويقال: بأسبع القومُي: إذا أكل ماشيتهم السبع، وبأسبعوا أموالهمي: أغفلوها وأهملوها، وكلامهم: تركوها لما تشاء. والمسبع: المهمل. وأسبع الشيء: أطعمه السبع. وأسبع ابنه: إذا دفعه للظئر. فيكون السبع مصدرًا من هذا على غير الصدر كقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا﴾ (نوح: ١٧)، وقد قيل: إن السبع - بالضم والسكون - موضع عند المجشر[أ]، ولا يستقيم لهذا عندي معنى.

وحدثني أبو محمد بن عبيد الله الحجري، وأبو محمد بن فليح - رحمهما الله - قالا: ثنا ابن أبي إحدى عشرة[ب]، قال: ثنا أبو علي الغساني، قال: ثنا أبو العاص الحكم بن محمد الجذامي، سمعت أبا الطيب بن غلبون، سمعت إسماعيل بن إسحاق القاضي، سمعت علي بن المديني، سمعت معمر بن المثنى يقول في هذا الحديث: إن السبع المذكور

(أ، ب) كذا بالأصل.

فيه ليس بالذي يفترس وإنما بيوم السبعي: عيد كان لهم يشتغلون فيه بمأكلهم ولعبهم فيجيء الأسد أو الذئب فيأخذ غنمهم.

وقد رد معنى هذا بعض المتأخرين بما لا يرد به. وقال قوم: إنما هو يوم السَّيِّع بالياء باثنتين - أي: يوم الإضاعة والإهمال، يقول: بأسّعْتُ المالي؛ أي: أهملته، وساع يسوعُ سَوْعًا. ومنه قولهم: ضائع سائع، ورجل مضياع مسياع، ومُضِيع ومُسِيع تذهب غنمه في المرعى.

❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأعْطِيَنّ هَذِهِ الرّايَةَ رَجُلاً يُحِبّ اللّهَ وَرَسُولَهُ. يَفْتَحُ اللّهُ عَلَى يَدَيْهِ». قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطّابِ: مَا أحْبَبْتُ الإمَارَةَ إلاّ يَوْمَئِذٍ. قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءَ أنْ أدْعَى لَهَا. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) عَلِيّ بْنَ أبِي طَالِبٍ. فَأعْطَاهُ إِيّاهَا. وَقَالَ: «امْشِ. وَلاَ تَلْتَفِتْ. حَتّى يَفْتَحَ اللّهُ عَلَيْكَ» قَالَ: فَسَارَ عَلِيّ شَيْئًا ثُمّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ. فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! عَلَى مَاذَا أقَاتِلُ النّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ حَتّى يَشْهَدُوا أنْ لاَ إلَهَ إلاّ اللّهُ وَأنّ مُحَمّدًا رَسُولُ اللّهِ. فَإذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأمْوَالَهُمْ. إلاّ بِحَقّهَا. وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللّهِ».

قوله: «فتساورت له»(١٥٢).

أي: تطاولت. والمساورة: المطاولة والمعاندة، ساور يساور مساورة.

● عَنْ عَائِشَةَ أنّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ ثَلاَثَ لَيَالٍ. جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ. فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأتُكَ؟

فَأكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ. فَإِذَا أنْتِ هِيَ. فَأقُولُ: إنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللّهِ، يُمْضِهِ».

قوله: «**جاءني بك الملك في سرقة من حرير**»[١٥٣].

هي: الشقة من الحرير الأبيض، وجمعها "سُرُق". وقيل: إنه فارسي، وهي بسَرَهُي فغير لما غيرت.

* *

● قوله: «**يسربهن إلي**[أ]»[١٥٤].

أي: يتركهن يدخلن فيجعل لهن سربًا، أي: طريقا، يقال بسكون الراء وفتحها.

* *

● قولها: «**ما عدا سورة من حدة**[ب]»[١٥٥].

السورة: الوثبة والسطوة، والسورة: السُّكْر. وقد يغلب على الحد فيخرج اختلاط كاختلاط السكران. والأوبة من ذلك سريعة فإنه على جرية الطباع والإيمان من قوله: «المؤمن سريع الغضب سريع الأوبة»[١٥٦].

* *

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إنْ كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: «أيْنَ أنَا الْيَوْمَ؟ أيْنَ أنَا غدًا؟» اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَلَمّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثالث والعشرين، عند قوله: (فكن ينقمعن).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (حتى أنحيت عليها).

اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي.

قوله: «**قبضه الله بين سحري ونحري**»[١٥٧].

بضم السين وفتحها - وهو الرئة / وإنما المقصود ما يواري ذلك للعضو من جسدها، كقوله: نضرب أكباد الإبل؛ أي: ما يواري أكبادها، فسمت ذلك العضو "سحرًا" مجازًا، ومن فتح السين قد يفتح الحاء [٩١/و] لكونها حرف حلق كنهر، ويجمع سحر على "سُحور"، كفلس وفُلوس، ويجمع سَحْر وسَحَر على "أسحار"، كبرد وأبراد، وجبل وأجبال، ويقال للجبان: قد انتفخ سَحْره.

❋ ❋

● قولها: «**ولا مخافة ولا سآمة**[أ]»[١٥٨].

السَّآمة: الملال، تقول: لا أخافه ولا أسأمه ولا يسأمني.

❋ ❋

● قولها: «**فنكحت بعده رجلا سريا**[ب]»[١٥٩].

أي: سيدا رفيعا، وجمعه "أسرياء"، وسَراة القوم: رؤساؤهم، ولا واحد له من لفظه. والسَّرو: الرئاسة.

❋ ❋

● قوله: «**وما وجدت على كبدي سخفة جوع**[أ]»[١٦٠].

أي: ضعفه وهزاله، وكذلك السُّخف، فإذا ضمت السين فهو فساد

(أ، ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٣، ١١٤).

العقل. وقد قال بعض المتأخرين إنه قيده في هذا الحديث بالضم والفتح، وعهدته عليه ولا أعرفه، وإن كان له وجه فالجوع إذا توالى من المرء راح بلا عقل.

* *

● عَنْ النّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ. إِنِ اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمّى وَالسّهَرِ».

قوله: «**بالحمى والسهر**»[١٦١].

السهر: عدم النوم، يقال: سَهِر يَسْهَر سَهَرًا.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «الْمُسْتَبّانِ مَا قَالاَ، فَعَلَى الْبَادِئِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ».

قوله: «**المتسابان ما قالا فعلى البادئ منهما**»[١٦٢].

المتسابان: الرجلان يسب كل واحد منهما الآخر. وقوله: «ما قالا» يكون «ما» بمعنى الذي، والخبر قوله: «فعلى البادئ»، ويجوز أن يكون «ما» ظرفا ويكون «فعلى البادئ» خبر مبتدأ مقدر من معنى الكلام، أي: الإثم على البادئ أو الدرك أو شبهه.

● قوله: «**حتى سددناها بعضنا في وجوه بعض**[أ]»[١٦٣].

أي: قومناها في كبود القياس[ب]، يقصد: بعضنا بعضًا.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخير أنيسًا).

❊

● قوله: «يا حنظلة ساعة وساعة[ج]»[١٦٤].

بالرفع والنصب فيهما، فالرفع على خبر مبتدأ مقدر أي: هذه ساعة وهذه ساعة، والنصب على تقدير الفعل؛ أي: اذكر ساعة، وجمم ساعة.

❊ ❊

● قوله: «تسورت جدار حائط أبي قتادة[د]»[١٦٥].

أي: تسلقت ولبثت عليه. وقيل: علاه، أي: حصل على سوره، ومنه قوله: ﴿إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾ (ص: ٢١)، ويقال: سار يسور سؤورًا: إذا وثب.

❊

● قوله: «حتى أسقطوا لها به[هـ]»[١٦٦].

أي: جاءوا به في سقط من العبارة، وأسقط في الكلام والحساب: أخطأ.

❊ ❊

● قوله: «اللهم سبعا كسبع يوسف[أ]»[١٦٧].

يعني: سبع سنين مجدبة، وذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (فليأخذ بنصالها).

(ب) القياس: جمع قوس.

(ج) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (كأنا رأي عين).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣٠).

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٠٦)، وأصل الحديث برقم (١٢١).

شِدَادٌ﴾ (يوسف: ٤٨)، يعني: السنين.

* *

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يَوْمًا لأصْحَابِهِ: «أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ، مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ» فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي - أَوْ رُوعِيَ -؛ أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ. فَلَمَّا سَكَتُوا، قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «هِيَ النَّخْلَةُ».

قوله: «وأرى أسنان القوم»(١٦٨).

أي: ذوي أسنانهم فحذف المضاف، يعني: شيوخهم.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ» قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللّهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ. إِلاَّ أَنَّ اللّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ. فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْرٍ».

قوله: «إلا أن الله (ع) أعانني عليه فأسلم»(١٦٩).

[٩١/ظ] بفتح الميم ورفعها/ فمن فتح جعله فعلا ماضيا، أي: أسلم: آمن، ومن رفع جعله فعلا مضارعا، أي: أسلم أنا منه، ن "السلامة"، وقد روي في غيره «فاستسلم»، وفي الحديث الآخر: «أعانني عليه حتى أسلم[أ]»(١٧٠)

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (سنة حصت كل شيء).

بالفتح والرفع أيضًا، والرفع فيه على أن يكون مضارعا وتكون "حتى" بمعنى الفاء. وقد قيل ذلك في قوله تعالى: ﴿وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ﴾ (البقرة: ٢١٤).

❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالْفُرَاتُ وَالنّيلُ، كُلٌّ مِنْ أنْهَارِ الْجَنّةِ».

قوله: «**سيحان وجيحان والنيل والفرات**»(١٧١).

أما "سيحان": فنهر بالشام، وبعضهم يقول فيه: «سيحون»، وسيحون نهر بالهند، و"ساحين" نهر بالبصرة، و"سيح": ماء لبني حسان. ويقال: ساح الماء يسيح سيحًا: جرى، والسيح أيضًا: الماء الجاري، وكل هذه منه، و"جيحان": نهر مدينة "بلخ" من خراسان، ويقال: جيحون. و"الفرات" ذكر في الفاء، و"النيل" في النون.

❊

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَنْ النّبِيّ (ﷺ): «يُخَرّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».

(أ) من حديث عَائشَةَ، زَوْجِ النّبِيّ (ﷺ) حَدّثَتْهُ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلاً قَالَتْ فَغِرْتُ عَلَيْهِ. فَجَاءَ فَرَأى مَا أصْنَعُ. فَقَالَ: «مَا لَكِ يَا عَائشَةُ! أغِرْتِ؟» فَقُلْتُ: وَمَا لِي لاَ يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «أقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّه! أوَ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَ كُلّ إنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللّهِ! قَالَ: «نَعَمْ. وَلَكِنْ رَبّي أعَانَنِي عَلَيْهِ حَتّى أسْلَمَ».

قوله: «ذو السويقتين»[(١٧٢)].

أي: ذو الساقين الدقيقتين الضعيفتين، والغالب على الحبشة دقة السوق.

* *

● عَنْ أَنَسٍ (رضي الله عنه) أنّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللّه (ﷺ): مَتَى تَقُومُ السّاعَةُ؟- وَعِنْدَهُ غُلاَمٌ مِنَ الأنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ مُحَمدٌ- فَقَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلاَمُ، فَعَسَى أَنْ لاَ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

قوله: «**إن يعش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة**»[(١٧٣)].

قيل: يحتمل أن يريد ساعة أولئك الحاضرين، أي: ساعة آخرهم موتا، ويعني بالساعة زمان موتهم، وأوقع على آخره اسمه، وهذا جائز في كلام العرب، وفي الحديث الآخر: «قامت عليكم ساعتكم[(أ)]»[(١٧٤)]، وهو مما يبين ما ذكر، والله أعلم.

* *

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّه (رضي الله عنه) أنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) مَرّ بِالسّوق، دَاخِلاً مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَيْهِ. فَمَرّ بِجَدْيٍ أَسَكّ مَيّت. فَتَنَاوَلَهُ

(أ) عن عائشة قَالَتْ: كَانَ الأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللّه (ﷺ) سَأَلُوهُ عَنِ السّاعَة: مَتَى السّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ (ﷺ): «إِنْ يَعِشْ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ».

فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ. ثُمّ قَالَ: «أَيّكُمْ يُحِبّ أَنّ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟» فَقَالُوا: مَا نُحِبّ أَنّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتُحِبّونَ أَنّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللّهِ! لَوْ كَانَ حَيّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لأَنّهُ أَسَكّ. فَكَيْفَ وَهُوَ مَيّتٌ؟ فَقَالَ: «فَوَاللّهِ لَلدّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ».

قوله: «**فمر بجدي أسك**»(١٧٥).

الأسَكُّ: الصغير الأذنين، والسَّكَك: صِغَر الأذنين، وقد يراد به الصمم. ويقال: الأسك من الحيوان: ما لا أذن له، ومن كلامهم: "كل سكَّاء تبيض، وكل شرفاء تلد".

❊

● عَنْ ابْنِ عَبّاسٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «مَنْ سَمّعَ سَمّعَ اللّهِ بِهِ. وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللّهِ بِهِ»

قوله: «**من سمع سمع الله به**»(١٧٦).

أي: من عمل عملا ليسمع به الناس لا لوجه الله شهره الله عند الناس بالرياء، وكذلك قوله: «**من راءى راءى الله به**» أي: أظهر سريرته، ومن أسَرَّ سريرة ألبسه الله رداءها، وقد يكون معنى «سمع» و«راءى» جزاء لفعله، وخرج الجزاء بلفظ الفعل للمطابقة.

❊

● قوله: «أرى في وجهك **سفعة** من غضب[أ]»[١٧٧].

بفتح السين وضمها. قيل: علامة. والسَّفْع في اللغة: حرق النار، أي: السواد الذي يكون منه.

وقد قيل في "السفعة": حمرة يخالطها سواد. وقالوا: صفرة أيضًا. و"السفع" في اللغة: الجذب، وما تقدم وهو أثر الحرق.

* *

● قوله: «كيف صنعتما ليلة **سريت** مع رسول الله (ﷺ)[ب]»[١٧٨].

سري: سار ليلاً، يقال منه: سرى واسترى بمعنى واحد.

* * *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع عشر، الحديث الأخير في الباب.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (ونحن في جلد).

هوامـــش

الباب الرابع والعشرون

هوامش حـرف السين:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، برقم (٧١)، والبخاري، برقم (٨٤٦)، وأبو داود، برقم (٣٩٠٦)، ومالك، برقم (٤٥١).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب... برقم (١٠٤)، والنسائي، برقم (١٨٦٣)، وأبو داود، برقم (٣١٣٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، برقم (١٠٦)، والترمذي، برقم (١١٣٢)، والنسائي، برقم (٢٥٦٣)، وأبو داود، برقم (٤٠٨٧).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة، برقم (١٢١)، بلفظ "فشنوا على التراب شنا"، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٣١٥)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٢٠٠)، وأحمد في مسنده، (٤/١٩٩).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات، برقم (٢٨٥)، بلفظ "فشنه عليه" بالشين، والبخاري، برقم (٢١٩)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٦٥٤)، وأحمد في مسنده، (٣/١٩١).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الهجرة، برقم (١٢٢)، والبخاري، برقم (٤٨١٠).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده، برقم (١٢٣)، والبخاري، برقم (١٤٣٦).

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا، برقم (١٤٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٦٧)، وأحمد في مسنده، (٥/٤٠٥).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤١٣)، وأحمد في مسنده، (٣/١٤٨).

(١٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٥)، برقم (٢٤٤٤)، والبخاري برقم (٨٩٠).

(١١) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الخامس.

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في غسل الميت، برقم (٩٣٩)، والبخاري، برقم (١٢٥٤)، والترمذي، برقم (٩١١)، والترمذي، برقم (١٨٨١)، وأبو داود، برقم (٣١٤٢)، وابن ماجه، برقم (١٤٥٩).

(١٣) أخرجه مسلم، وقد تقدم، الباب الخامس.

(١٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم، الباب الخامس.

(١٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٥)، والبخاري، برقم (٣٢٣٩).

(١٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب السادس.

(١٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الخامس.

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجًا، برقم (١٨٧)، والبخاري برقم (٦٥٧١)، وابن ماجه، برقم (٤٣٣٩).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة، برقم (٢١٩٧)، والبخاري، برقم (٥٧٣٩).

(٢٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب برقم (٨٨٥)، والنسائي، برقم (١٥٧٥)، والدارمي، برقم (١٦١٠).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم (١٩١)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤٧٦)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٤٤٨)، والبيهقي في الشعب، برقم (٢١٥).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم (١٩٤)، والبخاري، برقم (٣٣٦١)، والترمذي، برقم (٢٣٥٨).

(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، برقم (٢٠٨)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٥٥٠)، وأحمد في مسنده (١/ ٢٠٧).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة....، برقم (٢٢٠)، والبخاري، برقم (٥٧٥٢)، والترمذي، برقم (٢٣٧٠).

(٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، برقم

(١٧٥٢)، والبخاري برقم (٣١٤١).

(٢٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الخامس، برقم (١٣).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله، برقم (٢٢٦)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٣)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٦٥٢)، والدارقطني في سننه، برقم (١٤).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، برقم (٢٤٠)، وابن ماجه، برقم (٤٥٢).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، برقم (٢٤٧)، وابن ماجه، برقم (٤٢٨٢)، وابن حبان في صحيحه برقم (١٠٤٨)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٥٨٠).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، برقم (٢٤٩)، وابن ماجه، برقم (٤٣٠٦)، ومالك، برقم (٦٠).

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، برقم (٢٧٣)، والبخاري برقم (٢٢٤)، والترمذي، برقم (١٣).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب التيمم برقم (٣٦٨)، والبخاري، برقم (٣٤٠)، والنسائي، برقم (٣١٧).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب الدليل على أن المسلم لا ينجس، برقم (٣٧١)، والبخاري، برقم (٢٨٥)، والنسائي، برقم (٢٦٩)، وابن ماجه، برقم (٥٣٤).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول، برقم (٤٣٧)، والبخاري، برقم (٦١٥)، والترمذي، برقم (٢٠٩)، والنسائي، برقم (٥٤٠).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، برقم (٤٨٤)، والبخاري، برقم (٤٩٦٧)، والنسائي، برقم (١١٢٢)، وأبو داود، برقم (٨٧٧).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، برقم (٤٨٧)، والنسائي، برقم (١٠٤٨)، وأبو داود، برقم (٨٧٢).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي، برقم (٥٠٥)،

والبخاري، برقم (٥٠٩).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي، برقم (٥١٢)، والبخاري، برقم (٥٠٨).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، الباب الأول، برقم (٥٢٠).

(٤٠) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، برقم (٥٧٣)، والبخاري، برقم (٦٠٥١)، وأبو داود، برقم (١٠٠٨).

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين، برقم (٥٧٩)، والنسائي، برقم (١٢٧٥)، وأبو داود، برقم (٩٨٨).

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا برقم (٢٢٦٩)، والبخاري، برقم (٧٠٤٦)، والترمذي، برقم (٢٢١٧)، وأبو داود، برقم (٤٦٣٢).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته، برقم (٥٩١)، والترمذي، برقم (٢٧٦)، وأبو داود، برقم (١٥١٢)، وابن ماجه، برقم (٩٢٨).

(٤٤) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، برقم (٦٠٢)، والبخاري، برقم (٦٣٦)، والترمذي، برقم (٣٠١)، والنسائي، برقم (٨١).

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب صلاة الجماعة من سنن الهدى، برقم (٦٥٤)، وأبو داود، برقم (٥٥٠)، وابن ماجه، برقم (٧٧٧).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب إتباع سنن اليهود والنصارى، برقم (٢٦٦٩)، والبخاري، برقم (٣٤٥٦).

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب من أحق بالإمامة، برقم (٦٧٣).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها برقم (٦٨٢)، والبخاري، برقم (٣٥٧١).

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، برقم (١٠٠٩)، والبخاري، برقم (٢٧٠٧).

(٥٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (٧٧١)، والترمذي، برقم (٣٣٤٤)، وأبو داود، برقم (٧٦٠).

(٥١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب نزول السكينة لقراءة القرآن، برقم (٧٩٥)، والبخاري، برقم (٥٠١١)، والترمذي، برقم (٢٨١٠).

(٥٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب نزول السكينة لقراءة القرآن، برقم (٧٩٦)، والنسائي في الكبرى، برقم (٨٢٤٤)، وأحمد في مسنده (٨١/٣).

(٥٣) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الماهر في القرآن والذي يتتعتع فيه، برقم (٧٩٨)، والبخاري، برقم (٤٩٣٧)، والترمذي، برقم (٢٨٢٩)، وأبو داود، برقم (١٤٥٤).

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة قل هو الله أحد، برقم (٨١٣)، والبخاري، برقم (٧٣٧٥)، والنسائي، برقم (٩٩٣).

(٥٥) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف...، برقم (٨١٨)، والبخاري، برقم (٥٠٤١)، والترمذي، برقم (٢٨٦٧)، والنسائي، برقم (٩٣٧).

(٥٦) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة، برقم (٨٣٢)، والنسائي برقم (٥٧٢)، وأبو داود، برقم (١٢٧٧).

(٥٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول بلفظ "فسجرتها بها".

(٥٨) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى، برقم (٨٨٤)، والطيالسي في مسنده، برقم (٢٦٣٧)، والبيهقي في الكبرى، برقم (٦٠٢٠).

(٥٩) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الحسن والحسين (٥)، برقم (٢٤٢١)، والبخاري، برقم (٢١٢٢).

(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب في اللعب الذي لا معصية فيه...، برقم (٨٩٢)، والنسائي، برقم (١٥٩٧)، والبخاري، برقم (٩٨٨).

(٦١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، برقم (٨٩٧)، والبخاري، برقم (١٠١٤)، والنسائي، برقم (١٥١٨).

(٦٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، برقم (٨٩٧)، والنسائي، برقم (١٥١٨)، والبخاري، برقم (١٠١٣)، ومالك برقم (٤٥٠).

(٦٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعًا لرمضان، برقم (١١٦٤)، والترمذي، برقم (٦٩٠)، وأبو داود، برقم (٢٤٣٣)، وابن ماجه، برقم (١٧١٦).

(٦٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في التخريج قبل السابق.

(٦٥) أخرجه مسلم، مع السابق.

(٦٦) أخرجه مسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح، برقم (٨٩٩)، والبخاري، برقم (٤٨٢٩)، والترمذي، برقم (٣١٨٠)، وابن ماجه، برقم (٣٨٩١).

(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح، برقم (١١٨٠)، والبخاري، برقم (١٧٨٩)، والنسائي، برقم (٢٦٦٨)، وأبو داود، برقم (١٨١٩).

(٦٨) أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، برقم (٩٠١)، والبخاري، برقم (٤٦٢٤)، والنسائي، برقم (١٤٧٢).

(٦٩) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في كفن الميت، برقم (٩٤١)، والبخاري، برقم (١٢٧٣)، والنسائي، برقم (١٨٩٧).

(٧٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في كفن الميت برقم (٩٤١)، والبخاري، برقم (١٢٧١).

(٧١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، برقم (٩٨٥)، والترمذي، برقم (٦٠٩)، والنسائي، برقم (٢٥١٣)، وأبو داود، برقم (١٦١٦)، وابن ماجه، برقم (١٨٢٩).

(٧٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، برقم (٩٨٧)، والنسائي، برقم (٣٥٦٣)، ومالك، برقم (٩٧٥)، والبخاري، برقم (٢٣٧١).

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، برقم (٩٨٨)، والنسائي، برقم (٢٤٥٤).

(٧٤) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على النفقة وتيسير المنفق بالخلف، برقم (٩٩٣)، والبخاري، برقم (٤٦٨٤)، والترمذي، برقم (٢٩٧١)، وابن ماجه، برقم (١٩٧).

(٧٥) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة، برقم (١٠٤٤)، والنسائي، برقم (٢٥٩١)، وأبو داود، برقم (١٦٤٠)، والدارمي، برقم (١٦٧٨).

(٧٦) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله، برقم (٢٨١٨)، والبخاري، برقم (٦٤٦٧).

(٧٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب مثل المنفق والبخيل، برقم (١٠٢١)، والبخاري، برقم (١٤٤٤).

(٧٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الخامس.

(٧٩) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، برقم (١٠٣٣)، والبخاري برقم (١٤٢٩)، والنسائي، برقم (٢٥٣٣)، وأبو داود برقم (١٦٤٨).

(٨٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الخامس.

(٨١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تأليف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، برقم (١٥٠)، والبخاري، برقم (١٤٧٨).

(٨٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم (١٠٦٤)، والبخاري، برقم (٦٩٣٣).

(٨٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، برقم (١٠٦٦)، وأبو داود، برقم (٤٧٦٨)، والنسائي في الكبرى، برقم (٨٥٧١)، وأحمد في مسنده، (١/٩١).

(٨٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الثاني.

(٨٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الثاني.

(٨٦) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب التخيير في الصوم والفطر في السفر، برقم (١١٢١)، والبخاري، برقم (١٩٤٢)، والترمذي، برقم (٦٤٥)، والنسائي، برقم (٢٣٠٨).

(٨٧) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب صوم سرر شعبان، برقم (١١٦١)،

والبخاري، برقم (١٩٨٣) والدارمي، برقم (١٧٤٢).

(٨٨) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، برقم (١١٦١).

(٨٩) أخرجه مسلم، كتاب الحج باب التلبية وصفتها ووقتها، برقم (١١٨٤)، والترمذي، برقم (٧٥٦)، والنسائي، برقم (٢٧٥٠)، وأبو داود، برقم (١٨١٢).

(٩٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة، برقم (١١٨٧)، والبخاري برقم (١٦٦)، والنسائي، برقم (١١٧)، وأبو داود برقم (١٧٧٢).

(٩١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها، برقم (٢٥٤٥)، والطبراني في الكبير، برقم (٢٧٤)، والحاكم، برقم (٦٣٤٢).

(٩٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، برقم (١٢١١)، والبخاري، برقم (٢٩٤)، والحاكم، برقم (٦٣٤٢).

(٩٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، برقم (١١٩٦)، والبخاري، برقم (١٨٢١).

(٩٤) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، برقم (١٢١٦)، والنسائي، برقم (٢٧٤٤).

(٩٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول بلفظ "فقام في نساجة".

(٩٦) أخرجه البخاري، برقم (٤٤٦)، وأبو داود برقم (٤٥١).

(٩٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(٩٨) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تقليد الهدى وإشعاره عند الإحرام، برقم (١٢٤٣)، والبخاري برقم (١٥٤٥)، والنسائي، برقم (٢٧٧٤)، وأبو داود، برقم (١٧٥٢)، وابن ماجه، برقم (٣٠٩٧).

(٩٩) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصر العنب، برقم (١٩٧٩)، والبخاري، برقم (٤٠٠٣)، وأبو داود، برقم (٢٩٨٦).

(١٠٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٨٩).

(١٠١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، برقم

(١٣٩٧)، والبخاري برقم (١١٨٩)، والنسائي، برقم (٧٠٠)، وأبو داود برقم (٢٠٣٣).

(١٠٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن، برقم (١٤١٣)، والبخاري، برقم (٢٧٢٧)، والترمذي برقم (١٢١٣)، والنسائي، برقم (٤٤٩١)، وابن ماجه، برقم (٢١٧٢).

(١٠٣) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها، برقم (١٣٦٥)، والبخاري برقم (٣٧١)، والترمذي، برقم (١٤٧٠)، والنسائي، برقم (٥٤٧).

(١٠٤) أخرجه مسلم كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها، برقم (١٤٢٨)، والبخاري، برقم (٤٧٩٣)، والنسائي، برقم (٢٥٨٦).

(١٠٥) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب القسم بين الزوجات وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة، برقم (١٤٦٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٤٢٨)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٤٤٧٤).

(١٠٦) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، برقم (١٤٦٣)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٤٢١١)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٤٩٢)، والنسائي، برقم (٨٩٣٤).

(١٠٧) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفعة لها، برقم (١٤٨٠)، والنسائي، برقم (٣٢٤٥)، ومالك، برقم (١٢٣٤).

(١٠٨) أخرجه مسلم، كتاب العتق، باب ذكر سعاية العبد، برقم (١٥٠٣)، والبخاري، برقم (٢٤٩٢)، والترمذي، برقم (١٢٦٨)، وأبو داود، برقم (٣٩٣٧).

(١٠٩) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين، برقم (١٥٥٨)، والبخاري، برقم (٤٥٧)، وأبو داود، برقم (٣٥٩٥).

(١١٠) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب من استسلف شيئًا فقضى خيرًا منه وخيركم، برقم (١٦٠١)، والبخاري، برقم (٢٣٠٦)، والترمذي، برقم (١٢٣٨)، والنسائي، برقم (٤٦١٨).

(١١١) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب حكم المحاربين والمرتدين، برقم (١٦٧١)، والبخاري، برقم (١٥٠١)، والنسائي، برقم (٣٠٥)، وأبو داود،

برقم (٤٣٦٤)، وابن ماجه، برقم (٢٥٧٨).

(١١٢) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١١٣) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، برقم (١٦٧٩)، والبخاري، برقم (٣١٩٧)، وأبو داود، برقم (١٩٤٧).

(١١٤) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ، برقم (١٦٨١)، والبخاري، برقم (٥٧٥٨)، والترمذي، برقم (١٣٣٠).

(١١٥) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ برقم (١٦٨٢)، والنسائي، برقم (٤٨٢٢)، وأبو داود، برقم (٤٥٦٨).

(١١٦) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، برقم (١٩٤)، وأبو داود برقم (٤٤٣١)، والنسائي، رقم (٧١٩٨)، وأبو عوانه برقم (٦٢٨١)، وأحمد في مسنده، (٦١/٣).

(١١٧) أخرجه مسلم، كتاب اللقطة، برقم (١٧٢٢)، والبخاري، برقم (٢٤٣٠)، وأبو داود، برقم (١٧٠٤)، ومالك، برقم (١٤٨٢).

(١١٨) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها، برقم (١٧٤٦)، والبخاري، برقم (٢٣٢٦)، وابن ماجه، برقم (٢٨٤٥).

(١١٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي (ﷺ) من أذى المشركين والمنافقين، برقم (١٧٩٤) والبخاري، برقم (٢٤٠)، والنسائي، برقم (٣٠٧).

(١٢٠) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي (ﷺ) إلى هرقل، برقم (١٧٧٣)، والبخاري برقم (٤٥٥٣).

(١٢١) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب التاسع.

(١٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في غزة حنين، برقم (١٧٧٥)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٧٠٤٩)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٦٧٤٨).

(١٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة...، برقم (١٢٨٠)، والنسائي برقم (٣٠٢١)، وأبو داود، برقم (١٩١٢)، بلفظ "سباق قريش".

(١٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، برقم (٩٥/ ١٧٨٥)، والبخاري برقم (٣١٨١) بلفظ "إلا أسهلن بنا".
(١٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي (ﷺ)، برقم (١٧٩٤)، والبخاري برقم (٥٢٠).
(١٢٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها، برقم (٢٥٤٥).
(١٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها، برقم (١٨٠٦)، والبخاري، برقم (٤١٩٤).
(١٢٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الثاني.
(١٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله تعالى وهو الذي كف أيديهم عنكم، برقم (١٨٠٨) وأبو داود، برقم (٢٦٨٨)، وأحمد في مسنده (٣/ ١٢٤).
(١٣٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم.
(١٣١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجود طاعة الأمراء في غير معصية، برقم (١٨٣٦) وأحمد في مسنده، (٣٨١/٢)، والخلال في السنة برقم (١٥).
(١٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر، برقم (١٩٣٥)، والبخاري برقم (٢٤٨٣)، والنسائي، برقم (٤٣٥٤).
(١٣٣) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، برقم (١٩٥١)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٧٧١٥)، وأحمد في مسنده (٤١/٣).
(١٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، برقم (١٩٦٧) وأبو داود، برقم (٢٧٩٢)، وابن حبان في صحيحه برقم (٥٩١٥)، وأحمد في مسنده (٧٨/٦).
(١٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرًا، برقم (٢٠٠٧)، والبخاري برقم (٥٦٣٧).
(١٣٦) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب جواز شرب اللبن، برقم (٢٠٠٩)، والبخاري، برقم (٣٩٠٨).
(١٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق

برضاه، برقم (٢٠٣٩)، والبخاري، برقم (٤١٠٢).

(١٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه، برقم (٢٠٤٠)، والبخاري، برقم (٥٤٥٠)، والدارمي، برقم (٤٣).

(١٣٩) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، برقم (٢٠٥٦)، والبخاري برقم (٢٦١٨).

(١٤٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول.

(١٤١) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، برقم (٢٠٦٨) والبخاري، برقم (٥٩٨١)، والنسائي، برقم (٥٢٩٥)، وأبو داود، برقم (١٠٧٦)، وابن ماجه، برقم (٣٥٩١).

(١٤٢) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرحال برقم (٢٠٧٢).

(١٤٣) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان....، برقم (٢١٠٧)، والبخاري برقم (٢٤٧٩)، وابن ماجه، برقم (٣٦٥٣).

(١٤٤) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، برقم (٢١٢٨)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٢٠٢٠).

(١٤٥) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، برقم (٢١٦٤)، والبخاري برقم (٦٢٥٧)، والترمذي، برقم (١٥٢٩)، وأبو داود، برقم (٥٢٠٦)، ومالك، برقم (١٧٩٠).

(١٤٦) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب جواز جعل الأذان رفع حجاب أو نحوه من العلامات، برقم (٢١٦٩)، وابن ماجه، برقم (١٣٩).

(١٤٧) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب حل أجرة الحجامة، برقم (١٢٠٢)، والبخاري، برقم (٥٦٩١).

(١٤٨) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب قرب النبي (ﷺ) من الناس وتبركهم به، برقم (٢٣٢٦)، وأبو داود، برقم (٤٨١٨).

(١٤٩) أخرجه أحمد في مسنده، (٤٨٨/١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، برقم (١٢١٦)، والطبراني في الكبير، برقم (٦٤٧٠)، والقضاعي في مسنده برقم (١٢٥٠).

(١٥٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فمن فضائل أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، برقم (٢٢٨٤)، والبخاري، برقم (٣٦٦٢)، والترمذي، برقم (٣٨٢٠).

(١٥١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) برقم (٢٣٨٨)، والبخاري، برقم (٢٥٩٠)، والترمذي، برقم (٣٦٢٨).

(١٥٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٠٥).

(١٥٣) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٦)، برقم (٢٤٣٨)، والبخاري، برقم (٣٨٩٥).

(١٥٤) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٦)، برقم (٢٤٤٠)، والبخاري برقم (٦١٣٠)، وابن ماجه، برقم (١٩٨٢).

(١٥٥) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٦)، برقم (٢٤٤٢)، والنسائي برقم (٣٩٤٦)، والبخاري، برقم (٢٥٨١).

(١٥٦) أخرجه أحمد في مسنده، (١٩/٣)، والحميدي في مسنده، برقم (٧٥٢)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (١١٠١)، والبيهقي في الشعب، برقم (٨٢٨٩).

(١٥٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٦)، برقم (٢٤٤٣)، والبخاري برقم (١٣٨٩).

(١٥٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١٥٩) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١٦٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٧٣)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٧١٣٣)، وأحمد في مسنده، (١٧٤/٥).

(١٦١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، برقم (٢٥٨٦)، والبخاري، برقم (٦٠١١).

(١٦٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن السباب، برقم (٢٥٨٧)، والترمذي برقم (١٩٠٤)، وأبو داود، برقم (٤٨٩٤).

(١٦٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما برقم (٢٦١٥).

(١٦٤) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة

والمراقبة، برقم (٢٧٥٠)، والترمذي، برقم (٢٤٢٨)، وابن ماجه، برقم (٤٢٣٩).

(١٦٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١٦٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١٦٧) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار باب الدخان، برقم (٢٧٩٨)، والبخاري، برقم (١٠٠٧).

(١٦٨) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب مثل المؤمن مثل النخلة، برقم (٢٨١١)، وابن منده في الإيمان، برقم (١٨٩).

(١٦٩) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب تحرش الشيطان وبعثة سراياه لفتنة الناس، برقم (٢٨١٤) من حديث ابن مسعود، وأخرجه الترمذي برقم (١٠٩٢)، والدارمي، برقم (٢٧٨٢) كلاهما من حديث جابر.

(١٧٠) أخرجه مسلم، في الباب السابق، برقم (٢٨١٥)،.

(١٧١) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب ما في الدنيا من أنهار الجنة، برقم (٢٨٣٩)، وأحمد في مسنده، (٢/٢٨٩).

(١٧٢) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، برقم (٢٩٠٩)، والبخاري، برقم (١٥٩٦).

(١٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة باب قرب الساعة، برقم (٢٩٥٣)، وأبو داود، رقم (٤٧٤٤)، وأحمد في مسنده، (٣/٢٦٩).

(١٧٤) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة، برقم (٢٩٥٢)، والبخاري برقم (٦٥١١).

(١٧٥) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب برقم (٢٩٥٧)، وأبو داود، برقم (١٨٦).

(١٧٦) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، برقم (٢٩٨٧)، وأخرجه البخاري، برقم (٦٤٩٩)، وابن ماجه، برقم (٤٢٠٧).

(١٧٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب التاسع عشر.

(١٧٨) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب في حديث الهجرة ويقال له حديث الرحل، برقم (٢٠٠٩)، والبخاري، برقم (٣٦١٥).

* * *

الباب الخامس والعشرون

حرف الشين

حـرف الشين

● **قوله: «وفد عبد القيس يأتيك من شقة بعيدة[أ]»[١].**

الشقة - بضم الشين/ وشد القاف - السفر البعيد الذي فيه مشقة، وربما كسرت شينه. وقوله: «هو عليه شاق[ب]»[٢]. [٩٢/و]

أي: صعب متعب، شق عليه الأمر فهو شاق: إذا صعب.

* *

● **قوله (ﷺ): «الإيمان بضع وسبعون شعبة[ج]»[٣].**

أي: خَصلة، شَعَبَ الشيء يشعبه شعبًا: فرَّقَه، وكذلك جمعه، فهو من الأضداد. وقوله: «مات على شعبة من النفاق[د]»[٤].

أي: على حال فرقه، أو على طريقة من النفاق.

* *

● **قوله: «نُهبة ذات شَرف[هـ]»[٥].**

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (ولا الندامى).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، عند قوله: (ويتتعتع فيه).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (٤).

(د) من حديث أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ». قَالَ ابْنُ سَهْمٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: فَنُرَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ).

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، برقم (٢).

أي: ذات قدر عال. ويروى: «سـرف»؛ بالسين المهملة، أي: إسراف في كبر القدر.

* *

● قوله: «**لا يدع شاذة ولا فاذة**[أ]»[٦].

هما بمعنى واحد، أي: المنفردة، وهذا كلام تريد به العرب المبالغة، أي: لا يدع شيئا، وعلى هذا قد يراد به إذن صفة الانفراد في عدم النظير أو الانفراد المكاني مجرد، وقد وقع لبعضهم: «ولا نادَّة»؛ أي: شاردة من قولهم: نَدَّ البعير يندُّ: شرد. وينقدح عليه المعنى، والأول أبين.

ووقع لبعضهم: «قادة»؛ بقاف ودال مهملة، وفسره بالجماعة، وهو تصحيف.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) إِلَى خَيْبَرَ. فَفَتَحَ اللّه عَلَيْنَا. فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبا وَلاَ وَرِقا غنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ. ثُمّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي. وَمَعَ رَسُولِ اللّه (ﷺ) عَبْدٌ لَهُ، وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ منْ جُذَامٍ - يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ منْ بَنِي الضُّبَيْبِ - فَلَمّا نَزَلْنَا الْوَادِيَ قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللّه (ﷺ) يَحُلّ رَحْلَهُ فَرُمِيَ بِسَهْمٍ. فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ. فَقُلْنَا: هَنِيئًا لَهُ الشّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللّه! قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «كَلاّ. وَالّذِي نَفْسُ مُحَمّدٍ بِيَدِهِ! إِنّ الشّمْلَةَ لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَارا. أخَذَهَا منَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ. لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ» قَالَ فَفَزِعَ النّاسُ. فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ -أَوْ شِرَاكَيْنِ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّه! أصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «شِرَاكٌ منْ نَارٍ - أَوْ شِرَاكَانِ منْ نَارٍ».

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧).

قوله: «إن الشملة لتلتهب عليه نارا»[٧].

الشَّمْلَةَ: كل كساء يشتمل به، واشترط بعضهم أن يكون أهدب.

● قوله: «فأخذ مشاقص فقطع بها[أ]»[٨].

المشاقص: جمع "مِشقص"، وهو السهم العريض غير الطويل. وقيل ضده. ويقال: مشقص ومشقاص.

وقوله: «أتي برجل قتل نفسه بمشاقص[ب]»[٩] منه.

وقوله: «يقصر بمشقص[ج]»[١٠].

*

● قوله: «شخبت[د]»[١١].

يراد: سال دمها كثيرا. وأصل ذلك للبن، يقال منه: شَخَبَ يَشْخُب ويشخَب شخبًا، والشُّخْب - بضم الشين - ما يسيل من اللبن حين يحلب. ومن أمثالهم: "شخب في الإناء وشُخْبٌ في الأرض". يضرب مثلاً للرجل يصيب ويخطئ.

* *

● قوله: «فأي قلب أشربها[هـ]»[١٢].

(أ، د) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٥).

(ب) من حديث جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيّ (ﷺ) بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ. فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ.

(ج) من حديث ابْنُ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما): قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ: أعَلِمْتَ أنّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأسِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) عِنْدَ الْمَرْوَةِ بِمِشْقَصٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ: لاَ أعْلَمُ هَذَا إلاّ حُجّةً عَلَيْكَ.

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٧).

صبت فيه؛ وممازجته ممازجة الشراب ومخالطته، ومن كلامهم: "أشربت نفسي كذا"، أي: ألقي في نفسي.

* *

● قوله: «فإذا هو قد أعطي شطر الحسن[أ]»[١٣].

الشطر: النصف، والمعنى: أنه قسم الحسن بينه وبين جميع الخلق فأعطي نصفه.

* *

● قوله: «فشرح صدري[ب]»[١٤].

أي: شُقَّ ووُسِّع ورحب.

* *

● قوله: «كأنه من رجال شنوءة[ج]»[١٥].

بفتح الشين المعجمة ونون مضمومة بعدها همزة، هم أزد شنوءة، و"الأزد": قبائل؛ فلذلك نسبوا إلى الأماكن، فقالوا: أزد شنوءة، وأزد عمان، وأزد السراة. ويقال: أزد - بالزاي - وأسد - بالسين - وزاد الخشني الصاد.

* *

● قوله: «قد شغفني راي من رأي الخوارج[د]»[١٦].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٤).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الرابع عشر، برقم (٢١).

بالغين المعجمة وبالعين المهملة./ شغفني: بلغ شغاف قلبي. والشغاف: [٩٢/ظ]
حجاب القلب، وهذا كناية عن الحب الشديد اللازم، ومنه قوله: ﴿شَغَفَهَا حُبًّا﴾ (يوسف: ٣٠). وأما «شعفني» - بالعين - فيحتمل أن يكون بلغ شعفة قلبي؛ أي: أعلاه ومتعلقه والشعفة رأس الجبل، و شعفه الحب، أي: أحرقه وأمرضه أيضا. و"قد شعف بكذا": إذا أحبه فهو مشعوف.

وقرأ الحسن (قد شعفها حبًا) بعين مهملة، وقوله: «ما هذه الفتيا التي قد تشغفت بالناس[أ]»[١٧] يروى بالعين والغين ومعناهما مما ذكر - ويروى «تشغبت» و «تشعثت» وفيه تصاحيف، والوجه ما ابتدئ به.

* *

● قوله: «**لو استشفعنا على ربنا**[ب]»[١٨].

أي: طلبنا الشفاعة ممن يدل عليه.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه) قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «أمَا تَرْضَوْنَ أنْ تَكُونُوا رُبُعَ أهْلِ الجَنَّةِ؟»، قَالَ: فَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ: «أمَا تَرْضَوْنَ أنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أهْلِ الجَنَّةِ؟» قَالَ: فَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لأرْجُو أنْ تَكُونُوا شَطْرَ أهْلِ الجَنَّةِ. وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: مَا المُسْلِمُونَ فِي الكُفَّارِ إلاَّ كَشَعْرَةٍ بَيْضَاءَ فِي ثَوْرٍ أسْوَدَ. أوْ كَشَعْرَةٍ سَوْدَاءَ فِي ثَوْرٍ أبْيَضَ».

قوله: «**شطر أهل الجنة**»[١٩].

(أ) من حديث قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أبَا حَسَّانَ الأعْرَجَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهُجَيْمِ لابْنِ عَبَّاس: مَا هَذَا الْفُتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَغَّفَتْ- أوْ تَشَغَّبَتْ بِالنَّاس- أنّ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ؟ فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ (ﷺ). وَإنْ رَغِمْتُمْ.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٣١).

الشطر هنا النصف، وقد جاء في حديث آخر: «نصف أهل الجنة»[٢٠].

*

• عَنْ أبي مَالِكِ الأشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه (ﷺ): «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ للَّه تَمْلأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّه وَالحَمْدُ للَّه تَمْلآنِ - أوْ تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضِ. وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ. فَمُعْتِقُهَا أوْ مُوبِقُهَا».

وقوله: «**الطهور شطر الإيمان**»[٢١].

أي: نصفه؛ لأن الإيمان تطهير الباطن من الكفر، والطهور: تطهير الظاهر من النجس. وقيل: الطهور يكفر ما قبله من الذنوب إذا اقترن بالإيمان، والإيمان يكفر ما قبله من الذنوب دون مقترن به.

وقوله: ﴿شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ (البقرة: ١٤٩)، أي: قصده وناحيته، وقيل: الصلاة إيمان لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ (البقرة: ١٤٣)، و«لا صلاة بلا طهور[أ]»[٢٢]، فالطهور شطرها، وهي إيمان.

* *

• عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّه (ﷺ). فَذَكَرَ أحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «كُلّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللّه. ثُمّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إذَا طُعِنَتْ تَفجّرُ دَمًا. اللّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ». وَقَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «وَالّذي نَفْسُ مُحَمّدٍ فِي يَدِه لَوْلاَ أنْ أشُقّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللّهِ. وَلَكِنْ لاَ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الحادي والعشرين، برقم (٧).

أجِدُ سَعَةً فَأحْمِلَهُمْ. وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتّبِعُونِي. وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي».

قوله: «**لولا أن أشق على أمتي**»[٢٣].

أي: أدخل عليهم مشقة.

*

● عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) إِذَا قَامَ لِيَتَهَجّدَ - يَشُوصُ فَاهُ بِالسّوَاكِ».

قوله: «**يشوص فاه بالسواك**»[٢٤].

أي: ينظف وينقي، شاص يشوص شوصًا، وقال الحربي: يستاك عرضا. وعلى هذا كثير من أرباب الشأن، والمراد: غير خفي.

* *

● قوله: «**انصرفت إليه من شقي**[أ]»[٢٥].

وقوله: «اضطجع على شقه[ب]»[٢٦]، وقوله في القمر: «كشق جفنة[ج]»[٢٧].

وقوله: «**من صائر الباب: شق الباب**[د]»[٢٨].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (ولقد رقيت).

(ب) من حديث عَائِشَةَ (٦) أنَّ رَسُولَ اللّه (ﷺ) كَانَ يُصَلّي بِاللّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ. فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقّهِ الأيْمَنِ. حَتّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذّنُ فَيُصَلّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ».

(ج) من حديث أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). فَقَالَ: «أيّكُمْ يَذْكُرُ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ، وَهُوَ مِثْلُ شِقّ جَفْنَةٍ؟».

(د) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، برقم (٧٢).

يروى بكسر الشين فيكون مما تقدم، ومنه : «فجحش شقه الأيمن[أ]»[٢٩]، أي: جانبه، وبفتحها فيكون الفرجة التي بين اللوحين والفتح أكثر. ومنه قوله: «بدأ بشق رأسه الأيمن[ب]»[٣٠] بكسر الشين -: الجانب. وقوله: «واتقوا النار ولو بشق تمرة[ج]»[٣١]، أي: بنصفها.

* *

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنَّ نَبِيَّ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا. فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الغُسْلُ» وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ: «وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ». قَالَ زُهَيْرٌ مِنْ بَيْنِهِمْ: «بَيْنَ أَشْعُبِهَا الأَرْبَعِ».

قوله: «إذا جلس بين شعبها الأربع»[٣٢].

أي: نواحيها، والواحدة "شعبة"، والمراد: بين يديها ورجليها. وقيل: بين رجليها وشفريها.

* *

● عَنْ أنَسٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: «أُمِرَ بِلاَلٌ أنْ يَشْفَعَ الأذَانَ وَيُوتِرَ الإِقَامَةَ» زَادَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أيّوبَ. فَقَالَ: إلاّ الإِقَامَةَ.

وقوله: «أن يشفع الأذان»[٣٣].

شفعت الفرد: ألحقت به ما يُصيِّره زوجا، والشفع: الزوج. والوتر:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٣٥) عند الشاهد نفسه.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (نحو الحلاب).

(ج) من حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَقُولُ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ».

الفرد.

*

● قوله: «كأنها أذناب خيل شمس(أ)»[٣٤].

الصعاب التي لا تنقاد، وشُمُس جمع بالشمس» ويقال: شَمَسَ/ [٩٣/و]
الفرس والإنسان يَشْمُس شُموسا: إذا منع الفرسُ ظهره، وأبدى الرجلُ عداوته، فكل واحد منهما شموس وبه شماس.

* *

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ مَسْعُود (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أولُو الأحْلاَمِ وَالنّهَى، ثُمّ الّذِينَ يَلُونَهُمْ - ثَلاَثًا - وَإِيّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الأسْوَاقِ».

قوله: «وإياكم وهيشات الأسواق»[٣٥].

جمع بهيشةي؛ وهي "الجماعة" - قاله الأصمعي. والهيشة أيضا مثل "الهوشة". يقال: هاش القوم يهيشون، وهوَّشوا يُهوِّشون: إذا تحركوا واختلطوا وهاجوا. فيكون على الوجه الأول: إياكم وجماعات الأسواق المختلطة، أي: احذروا أن يلوني. وعلى الآخر: احذروا الاختلاط وعدم الرتبة في الصلاة كما يفعل في الأسواق.

*

● عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ: هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) لَيْلَةَ الْجِنّ؟ قَالَ: فَقَالَ عَلْقَمَةُ: أنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ:

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (ويتراصون في الصف).

هَلْ شَهِدَ أحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لاَ. وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّهِ ذَاتَ لَيْلَةٍ.فَفَقَدْنَاهُ. فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الأوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ. فَقُلْنَا: اسْتُطِيرَ أوِ اغْتِيلَ. قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَلَمَّا أصْبَحْنَا إذَا هُوَ جَاءٍ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ. قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهِ! فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ، فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ (ﷺ): «أتَانِي دَاعِي الْجِنِّ. فَذَهَبْتُ مَعَهُ. فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ»، قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ. وَسَألُوهُ الزَّادَ؟ فَقَالَ (ﷺ): «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللّه عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أيْدِيكُمْ، أوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا. وَكُلُّ بَعَرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ». فقالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «فَلاَ تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإنَّهُمَا طَعَامُ إخْوَانِكُمْ».

قوله: «فالتمسناه في الأودية والشعاب»[٣٦].

أي: طلبناه، والأودية جمع "واد"، وهو كل موضع يصلح جري الماء فيه كان فيه ماء أو لم يكن. والشِّعاب جمع "شِعب"؛ وهو الطريق في الجبل، ومنه قوله (ﷺ): «لسلكت شعب الأنصار[أ]»[٣٧]، وفي المناسك: «انتهت على الشعب[ب]»[٣٨].

* *

(أ) من حديث أنَسِ بْنِ مَالِك (رضي الله عنه) قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) الأنْصَارَ. فَقَالَ: «أفِيكُمْ أحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» فَقَالُوا: لاَ. إلاّ ابْنُ أُخْتٍ لَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «إنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ» فَقَالَ: «إنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ. وَإنِّي أرَدْتُ أنْ أجْبُرَهُمْ وَأتَألَّفَهُمْ. أمَا تَرْضَوْنَ أنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللّهِ إلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَ الأنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأنْصَارِ».

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (ردفت رسول الله ﷺ).

● قوله: «**لم يُشخص رأسه**[أ]»[٣٩].

معناه: لم يرفع رأسه. يقال منه: أشخص يُشخص إشخاصًا.

● عَنْ عُمَرَ بْنَ أبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأيْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يُصَلّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلاً بِهِ - فِي بَيْتَ أمّ سَلَمَةَ - وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

قوله: «**صلى في ثوب واحد مشتملاً به**»[٤٠].

وفي آخر: «متوشحا به[ب]»[٤١]، أي: ملتفًا به، وقد ذكر في آخر: «**ملتحفا**».

● قوله: «**ويخنقونها إلى شرق الموتى**»[ج][٤٢].

الشرق: الاختناق بالريق وشبهه، يقال منه: شَرِقَ يَشْرَقَ شرقًا. وقوله: «فشرق بذلك[د]»[٤٣] منه، وأراد: أنهم يؤخرون الصلاة حتى يكون الوقت الذي يصلي فيه كآخر عُمُر الميت.

❊ ❊

● قوله: «**جاء بشهاب من نار**[هـ]»[٤٤].

الشهاب: ما اشتعلت فيه النار، ويقال له: جذوة وقبس، وقوله: «من

(أ) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، برقم (٤٨).
(ب) من حديث جَابِرٍ قَالَ: رَأيْتُ النّبِيّ (ﷺ) يُصَلّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشّحًا بِهِ.
(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند الشاهد نفسه.
(د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٦).
(هـ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٢).

نار» ليفرق بين شهاب النار والكوكب.

* *

● قوله: «**الخلافة شورى بين هؤلاء الستة**[أ]»[٤٥].

"الشورى" مصدر، يقال: شاورته شورى ومَشُورة ومشورة، أي: طلبت منه أن يشير علي بما أفعل، وكذلك: استشرته أستشيره استشارة، وهي من: شار يشور، لا من: أشار يُشير.

* *

● عَنْ خَبَّابٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ قَالَ: «أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا». قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لأَبِي إِسْحَاقَ: أَفِي الظُّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفِي تَعْجِيلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

قوله: «**فلم يشكنا**»[٤٦].

أي: لم يقبل شكايتنا ولا عذرنا بها، يقال: أشكى يشكي.

* *

● قوله: «**أن تقول في هاتين الشيعتين**[ب]»[٤٧].

أي: الفرقتين، والشِّيَع: الفِرَق.

* *

● قوله: «**لأتيتها حتى تشافهني به**[ج]»[٤٨].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (فأخرج إلى البقيع).

(ب، ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (أن يبعثه من الليل).

المشافهة: المخاطبة بغير واسطة، كأن كل واحد منهما تلقى الخطاب من شفتي صاحبه، يقال منه: شافهه يُشافهه مُشافهة وشفاهًا، والشفة أصلها: "شفهة"، بدليل ظهورها في قولهم: "شفاه"، في الجمع.

* *

● وقوله: «**فإن كان الطعام مشفوها**[أ]»[٤٩].

يريد: كثير الآكلين، يقال: طعام مشفوه، وماء مشفوه كذلك، كأنه قد اجتمعت له/ شفاه كثيرة. وبئر شفيهة: كثيرة الورَّاد. وقد يكون مشفوه [٩٣/ظ] بمعنى "مجبوب" أيضا.

*

● قوله: «**فأطلق شناقها**[ب]»[٥٠].

أي: ربطها، ويكون "الشناق" الخيط الذي تربط به وتعلق، وهذا الأولى بالشناق، يقول: أشنقتُ القربة أُشنقها إشناقا، والشِّناق: الخيط، وشنقتُ البعيرَ أشنقه شنقًا: إذا كففته بزمامه، ومنه قوله: «فشنق القصواء[ج]»[٥١].

أي: كفها بالزمام وعطف رأسها، ويقال: بأشنقت البعيري - في لغة - "وأشنقَ البعيرُ": إذا رفع رأسه.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٢٥).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، برقم (١٢).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب التاسع، عند قوله: (كانت لها ذباذب).

● عَنْ ابْنَ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) وَهِيَ خَالَتُهُ - قَالَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ. وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا. فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ. أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ - اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ). فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ. ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ. ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ. فَتَوَضَّأَ مِنْهَا. فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ. حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

قوله: «**فقام إلى شن معلقة**»[٥٢].

وقوله: «**كأنها في شنة**[أ]»[٥٣].

الشنُّ والشنة أيضًا: القِربة الخلقة، ويجمع "شَن" على "شِنان"، وقد تكون الشنة: القربة اليابسة.

وقوله: «إلى شن معلقة» فأنث، والشن مذكر، ذهب إلى معنى القربة والشنة، والعرب تفعل هذا كثيرًا، قال الله - تعالى -: ﴿ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ (المؤمنون: ١١)؛ فأنث الضمير على الجنة.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (فلتصبر ولتحتسب).

● قوله: «**فقام إلى شجب**[أ]»[٥٤].

الشجب: القربة الخلقة أيضًا، ويجمع على "أشجاب"، ومنه قوله: «يبرد لرسول الله (ﷺ) الماء في أشجاب[ب]»[٥٥].

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه)قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فِي سَفَرٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ فَقَالَ: «أَلاَ تُشْرِعُ يَا جَابِرُ؟». قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَشْرَعْتُ قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ. وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا. قَالَ: فَجَاءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. فَقُمْتُ خَلْفَهُ. فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

قوله: «**فانتهينا إلى مشرعة**»[٥٦].

المشرعة والشريعة: الموضع الذي يشرب منه أو يتوضأ منه في جانب النهر، يقال: شرع يشرع: إذا تناول الماء للشرب، وقد يكون لغيره. وقالوا: "شرع": إذا شرب بغير آلة الشرب. وفي هذا: «ألا تشرع» بضم التاء، وقد يروى بفتحها. وفيه: «فأشرعت»، وإنما معنى «ألا تشرع»: ألا تجعل مركوبك يشرع، وكذلك "أشرعت": جعلت مركوبي يشرع؛ لأنه لم يسمع في هذا "أشرعت" لازما، وإنما - يسمع "شرعت" فيكون منقولا بالهمزة، وقوله: «حتى أشرع في العضد[ج]»[٥٧]، أي: أدخل الوضوء في

(أ) جاءت في رواية لمسلم برقم (١٨٣/ ٨٦٣) عقب حديث الباب، بلفظ: "ثم عمد إلى شجب من ماء".

(ب) تقدم نص الحديث في الباب "العشرون"، برقم (٥٧).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الحادي والعشرين، برقم (٩).

العضو. ولم يسمع "أشرعت" من هذا، وإنما سمع بـأشرعت الباب إلى الطريق، و"أشرعت الرمح قبله" : سددته.

● قوله: «فرس مربوط بشطنين[أ]»(٥٨).

والشَّطَن: الحبل الطويل، وبئر شَطُون: إذا كانت بعيدة القعر. وشطنت الفرس أشطنه: إذا قيدته بالشطن. ووصف عربي فرسا فقال:

كأنه شيطان في أشطان

وقيل: إن "الشيطان" مأخوذ من "شَطَنَ" : إذا بعد؛ لبعده من الرحمة، فيكون وزنه فيعالا، وقيل: أخذ من "شاط يشيط" : إذا احترق، فيكون وزنه "فعلان" على هذا الوجه الآخر.

* *

● عَن ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) - مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) «نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ». وفي رواية: "بعد الصبح حتى تشرق الشمس".

قوله: «حتى تشرق الشمس»(٥٩).

أي: تضيء، شَرَقَت الشمس تَشْرُق شروقًا: طلعت، وأشرقت إشراقًا: أضاءت.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الحادي والعشرين، برقم (٢١).

● قوله: «**وقد شق بصره**[أ]»[٦٠].

يقال: "شق بصر الميت": إذا نظر نظرا لا يرتد طرفه إليه، وفي الحديث: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر».

* *

● وقوله: «**إن الناس شق عليهم**[ب]»[٦١].

أي: ثقل عليهم.

*

● قوله: «**أشعرنها إياه**[ج]»[٦٢].

أي: اجعلن لها/ شعارًا، والشعار: ما يلي الجسد من الثياب، ومنه [٩٤/و] قوله (ﷺ): «الأنصار شعار، والناس دثار[د]»[٦٣]، أي: هم أقرب الناس من غيرهم.

* *

● قوله: «**فاستنت شرفا أو شرفين**[هـ]»[٦٤].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب التاسع عشر، برقم (١٦).

(ب) تقدم أصل الحديث في الباب الرابع عشر، برقم (٢٨)، وقال عقبه في رواية: وزاد: فقيل له: إن الناس قد شق عليهم..... رواه مسلم برقم (٩١) في الباب المذكور في الإحالة.

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الرابع والعشرين، برقم (١٢).

(د) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، برقم (٣٩).

(هـ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، برقم (١٤).

الشرف: ما ارتفع من الأرض.

* *

● قوله: «**إلا تحول يوم القيامة شجاعا أقرع**[أ]»[٦٥].

الشجاع: الحية الذكر. وقيل: كل حية شجاع، يقال بضم الشين وكسرها، ويجمع على "شجعان" بضم الشين وكسرها أيضا. ووصفه بأقرع إشعارا بكبر سنه وهو أشد العداوة، فقد زعم من له نظر في هذا أنه إذا كبر سنه انحسر الجلد عن رأسه وبقي العظم لا جلد عليه.

* *

● عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ. ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ». ثُم أعْرَضَ وَأشَاحَ حَتَّى ظَنَنَّا أنَّهُ كَأنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا. ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. فَمَنْ لَمْ يَجِدْ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ: «كَأنَّمَا». وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ.

قوله: «**فأعرض وأشاح**»[٦٦].

أي: جد وثابر. والمشيح: الجاد.

* *

● قوله: «**من أعتق شركا له في عبد**[ب]»[٦٧].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (ومنيحتها) برقم (٦٣).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (حصصهم).

الشرك: الاسم من قولهم: شرك يشرك شركة وشركا، ولكنه واقع في هذا الحديث على النصيب بمجاربة ما[أ].

*

● قوله: «**غير مشقوق عليه**[ب]»[٦٨].

أي: غير متعب، والضمير في «عليه» يحتمل أن يعود على السيد، ويحتمل أن يعود على العبد؛ وهو أولى به.

* *

● وفي حديث آخر: «**من أعتق شقصا له**[ج]»[٦٩].

ويروى «شقيصا»، والشقص والشقيص كالنصف - والنصف أعني في الوزن لا في المقدار؛ لأن الشقص الجزء من الشيء قليلاً كان أو كثيرًا، وقد قصره قوم على القليل، والوجه ما بدأت به - والشقيص أيضًا الشريك، يقال: "فلان شقيصي في كذا"؛ أي: شريكي.

*

● قوله: «**ومن أخذه بإشراف نفس**[د]»[٧٠].

أي: بتعرض له واستشراف، أي: بهناء لأخذه وانتصاف.

* *

(أ) كذا بالأصل المخطوط.

(ب، ج) تقدم نص الحديث في الباب الرابع والعشرين، عند قوله: (استسعى العبد).

(د) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (خضرة حلوة).

● قوله: «**ومن أخذه عن مسألة وشره**[أ]»[٧١].

الشره: الحرص، وقد شره الرجل يشره شرهًا فهو شره، وقد روي «عن شره»، والشره: الجدة والنشاط للأمر، ويخرج المعنى عليه، وأحسبه تصحيفًا.

* *

● قوله: «**وشجرهم الناس بالرماح**[ب]»[٧٢].

أي: خالطوهم بها ومدوها إليهم.

* *

وقوله: «**وأما الذي شجر بيني وبينهم من هذه الأموال**[ج]»[٧٣].

أي: اختلفنا فيه من أمرها ودار بيننا.

* *

● عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أيّامُ التّشْرِيقِ أيّامُ أكْلٍ وَشُرْبٍ».

قوله: «**أيام التشريق أيام أكل وشرب**»[٧٤].

هي: يوم الأضحى ويومان بعده، وهي الأيام المعدودات أيضا. وقيل: "أيام التشريق"؛ لأن لحوم الأضاحي تشرق فيها - أي: تقطع وتنصب للشمس. وقيل: سميت بذلك لأن الصلاة في يوم العيد حين تشرق

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني والعشرين: (يفقهه في الدين).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (فنزلني منزلاً).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٣٢).

الشمس ثم ألحق اليومان اللذان بعده به بمجاورتهما له، والعرب تسمي الشيء باسم مجاوره.

*

● قوله: «**ارفع فرسي شأوا**[أ]»[٧٥].

المراد بالشأو ها هنا: الطلق، وأصل "الشأو": الغاية، ونهاية الطلق غاية فسماه بنهايته.

* *

● قوله: «**وإن ثيابي لعلى المشجب**[ب]»[٧٦].

المشجب: خشبة يلقى عليها الثياب.

* *

● قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[ج] (البقرة: ١٥٨)[٧٧]/. [٩٤/ظ]

الشعائر: ما جعله الله - تعالى - علما على طاعته وأشعر به، واحدتها شعيرة. وإشعار البدن: إعلامها، وهو إدماؤها عند بعض الناس، وتقليدها عند بعض.

* *

● قوله: «**حتى أتى المشعر الحرام**[د]»[٧٨].

المشعر: المعلم، أي: المكان المتعبد من المتعبدات وهو المزدلفة، ويقال

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثالث، عند قوله: (تركته بتعهن).

(ب، ج، د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٦٧).

له: «جمع» أيضًا، سمي "مزدلفة" لازدلافه، أو لازدلاف الناس فيه، و"الازدلاف": الاقتراب، وسمي "جمعًا"؛ لاجتماع العشائر فيه.

*

● عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أنّ النّبِيّ (ﷺ) قَالَ: «لاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ».

قوله: **«لا شغار في الإسلام»**[٧٩].

هو أن يزوج الرجل ابنته لرجل آخر قد زوجه هو أيضا ابنته ولا صداق بينهما. وقال الفقهاء: وهو من قولهم: بشغر الكلبي: إذا رفع رجله، كرفع الصداق من الجهتين. وأحسن من هذا أن يكون من قولهم: شغر الثغر يشغر، فهو مثل غبر إذا لم يكن فيه من يمنعه.

* *

● قوله: **«حتى تمتشط الشعثة**[أ]**»**[٨٠].

أي: التي قد تلبد رأسها من عدم الامتشاط، يقال: شعر أشعث وشعثٌ، وفي الرجل كذلك وامرأة شعثة وشعثاء.

● قوله: **«هو في خزانته في المشربة**[ب]**»**[٨١].

بفتح الميم والراء وقد تضم الراء، هي "الغرفة"، وقيل: الخزانة التي يجعل فيها الطعام والشراب؛ وبه سميت مشربة.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (وتستحد المغيبة).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٨١).

● قوله: «فنزلت أتشبث بالجذع[أ]»[٨٢].

معنى "أتشبث": أتعلق.

● عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) نَهَى عَنْ الْمُحَاقَلَة وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ. وَأنْ تُشْتَرَى النّخْلُ حَتّى تُشْقِهَ. (وَالإِشْقَاهُ أنْ يَحْمَرّ أوْ يَصْفَرّ أوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ شَيْءٌ) وَالْمُحَاقَلَةُ: أنْ يُبَاعَ الْحَقْلُ بِكَيْلٍ مِنَ الطّعَامِ مَعْلُومٍ. وَالْمُزَابَنَةُ: أنْ يُبَاعَ النّخْلُ بِأوْسَاقٍ مِنَ التّمْرِ. وَالْمُخَابَرَةُ: الثّلُثُ وَالرّبُعُ وَأشْبَاهُ ذَلِكَ. قَالَ زَيْدٌ: قُلْتُ لِعَطَاءِ بْنِ أبي رَبَاحٍ: أسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّهِ يَذْكُر هَذَا عَنْ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ)؟ قَالَ: نَعَمْ.

قوله: «وأن تشتري النخل حتى تشقح"[٨٣].

وفسر في "صحيح مسلم" بأن يصفر ويحمر، وكذلك هو أشقح النخل وتشقح: إذا أزهى. ورواه بعضهم: «حتى تَشَقَّح"، بفتح التاء والشين وشد القاف، أراد "تتشقح" فحذف إحدى التاءين، وقد روي: «حتى تشقه" بالهاء.

❊

● قوله: «ولا تشفوا بعضها على بعض[ب]»[٨٤].

أي: لا تزيدوا ولا تفضلوا، يقال: شفَّ الشيءُ يشفُّ شفًا وشُفوفًا: إذا زاد، وأشفَّه غيرهُ: إذا جعله زائدًا، والشِّف - بكسر الشين -: الزيادة،

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٨١).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (غائبًا بناجز).

وهو أيضًا النقص؛ فهو من الأضداد.

* *

● عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أنّ عَبْدَ اللّه بْنَ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيّصَةَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ الأنْصَارِيّيْنِ ثُمّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ وَأَهْلُهَا يَهُودُ، فَتَفَرّقَا لِحَاجَتِهِمَا، فَقُتِلَ عَبْدُ اللّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَوُجِدَ فِي شَرَبَةٍ مَقْتُولاً، فَدَفَنَهُ صَاحِبُهُ، ثُمّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَشَى أَخُو الْمَقْتُولِ عَبْدُ الرّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيّصَةُ وَحُوَيّصَةُ فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللّهِ (ﷺ) شَأْنَ عَبْدِ اللّهِ. وَحَيْثُ قُتِلَ فَزَعَمَ بُشَيْرٌ وَهُوَ يُحَدّثُ عَمّنْ أَدْرَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ)، أَنّهُ قَالَ لَهُمْ: «تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَتَسْتَحِقّونَ قَاتِلَكُمْ؟» - أَوْ صَاحِبَكُمْ - قَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا شَهِدْنَا وَلاَ حَضَرْنَا، فَزَعَمَ أَنّهُ قَالَ: «فَتُبَرّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ كَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفّارٍ؟ فَزَعَمَ بُشَيْرٌ أَنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) عَقَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ.

قوله: «**فوجد في شربة مقتولاً**»[٨٥].

الشربة - بفتح الشين والراء - حوض صغير يتخذ حول النخل يرويها، وجمعها: شَرَب وشَرَبات أيضًا.

* *

● قوله: «**فاشتد واشتددنا**[أ]»[٨٦].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع والعشرين، عند قوله: (حتى سكت).

أي: أسرع وأسرعنا، وكذلك: «فاشتددت ﰲ أثره[أ]»[٨٧].

● عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أنَّ امْـرَأةً مِنْ جُهَيْنَـةَ أتَتْ نَبِيَّ اللّهِ (ﷺ)، وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَى فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللّهِ! أصَبْتُ حَدًّا فَأقِمْهُ عَلَيَّ. فَدَعَا نَبِيُّ اللّهِ (ﷺ) وَلِيَّهَا. فَقَالَ: «أحْسِنْ إلَيْهَا. فَإذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي بِهَا» فَفَعَلَ. فَأمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللّهِ (ﷺ). فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ اللّهِ! وَقَدْ زَنَتْ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أفْضَلَ مِنْ أنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلّهِ تَعَالَى؟».

قوله: «**فشكت عليها ثيابها**»[٨٨].

أي: ضمتها وجمعت أطرافها لئلا تنكشف. وأصل الشك: النظم والإنفاذ، يقال: شككت الفارس بالرمح، والثوبَ بالخِلال أشكه شكا.

● قوله: «**ثم شن الغارة**[ب]»[٨٩].

معناه: فرقها، والشن: الصب على غير استواء، وهو بالسين المهملة بالضد، وقد تقدم.

(أ) من حديث جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ أعْرَابِيٌّ إلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! رَأيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَحْرَجَ فَاشْتَدَدْتُ عَلَى أثَرِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) لِلأعْرَابِيِّ: «لاَ تُحَدِّث النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ». وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) بَعْدُ، يَخْطُبُ فَقَالَ: «لاَ يُحَدِّثَنَّ أحَدُكُمْ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ».

(ب) تقدم نص الحديث ﰲ الباب "العشرون"، عند قوله: (وانظر إلى عنق من الناس).

● عَنْ إِيَاس بْن سَلَمَةَ حَدّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللّه (ﷺ) حُنَيْنًا فَلَمّا وَاجَهْنَا الْعَدُوّ تَقَدّمْتُ. فَأَعْلُو ثَنِيّةً. فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوّ. فَأَرْمِيهِ بِسَهْمٍ. فَتَوَارَى عَنّي. فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ. وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثَنِيّةٍ أُخْرَى، فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةُ النّبِيّ (ﷺ). فَوَلّى صَحَابَةُ النّبِيّ (ﷺ). وَأَرْجِعُ مُنْهَزِمًا، وَعَلَيّ بُرْدَتَانِ مُتّزِرًا بِإِحْدَاهُمَا. مُرْتَدِيًا بِالأُخْرَى فَاسْتَطْلَقَ إِزَارِي. فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا وَمَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) مُنْهَزِمًا وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشّهْبَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «لَقَدْ رَأَى ابْنُ الأَكْوَعِ فَزَعًا» فَلَمّا غَشُوا رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) نَزَلَ عَنْ الْبَغْلَةِ، ثُمّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الأَرْضِ، ثُمّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهَهُمْ. فَقَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ» فَمَا خَلَقَ اللّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلاّ مَلأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا، بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ. فَوَلّوْا مُدْبِرِينَ. فَهَزَمَهُمُ اللّهُ عَزّ وَجَلّ. وَقَسَمَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

قوله: «**فقال: شاهت الوجوه**»(٩٠).

أي: قَبُحَت، يقال: شاه يشوه شوهًا، وشوهه الله/، أي: قبَّحَه. [٩٥/و]

* *

● قوله: «**كيف يفلح قوم شجوا نبيهم**(أ)»(٩١).

يقال: شجه يشجه شجًا: جرحه في رأسه. والشِّجاج في الرأس خاصة، والجرح في سائر الجسد.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (وكسروا رباعيته).

● قوله: «**شاكئ السلاح**[أ]»(٩٢).

هـو مقلـوب شـائـك، أي: سلاحه ذو شـوكـة وحـدة، ويقـال: شـائك للسـلاح، وشاكي السـلاح، وشـاك السـلاح؛ أي: السـلاح مـجامع له، وشـاك في السلاح والشكة.

❊ ❊

● قوله: «**أو رجل في شعفة**[ب]»(٩٣).

الشعفة - بعين مهملة - واحدة "الشعف"؛ وهو رءوس الجبال.

❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) يَكْرَهُ الشّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

قوله: «**يكره الشكال من الخيل**»(٩٤).

فُسِّرَ في كتـاب مسلم بأن يكون التحجيل في رجل ويد على خلاف، وقد فَسَّره بذلك غير واحد. وقال القاسم بن سلام: هـو أن يكون ثلاث قوائم محجلة، وواحد مطلق وبعكس هذا، ولا يكون المنفرد إلا رِجلا، أُخِذَ من شكال الإبل، وكذلك يكون.

❊ ❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَـالَ: «بَيْنَمَـا رَجُلٌ، يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطّرِيقِ. فَأخّرَهُ. فَشَكَرَ اللّهُ لَهُ. فَغَفَرَ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطل مجرب).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (كلما سمع هيعة أو فزعة طار عليه).

لَهُ». وَقَالَ: «الشّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللّهِ عَزّ وَجَلّ».

قوله: «**فشكر الله له**»[٩٥].

أي: شكر الله لهذا الفعل الذي ألهمه إليه، وكذلك ثبت بنصب المكتوبة، وقد رأيته لبعضهم برفعها، والشُّكر من الله - تعالى - معناه: القبول.

● قوله: «**اشحذيها بحجر**[أ]»[٩٦].

أي: حُدِّيها، شَحَذَ يشحذُ شحذًا: إذا حَدَّ.

*

● قوله: «**أصبت شارفا مع رسول الله (ﷺ)**[ب]»[٩٧].

أكثر ما يقال "شارف" للأنثى المسنة من الإبل، وقد قال بعضهم: يقال للذكر والأنثى. وجمعه "شرف"، ومنه قوله: "للشرف النواء"[ج].

● قوله: «**فإذا هم شرب**[د]»[٩٨].

الشَّرب - بفتح الشين -: الجماعة مجتمعون على الشراب.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس عشر، عند قوله: (هلمي المدية).

(ب، ج، د) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (وبقر خواصرهما).

● قوله: «**ثم جاء رجل مشعان**(أ)»(٩٩).

أي: ثائر شعر رأسه متفرق، يقال: رجل مُشْعانٌّ، وشعر مشعان، وقد فُسِّر بأنه الطويل الشعث.

● قوله: «**أمر بتشميت العاطس**(ب)»(١٠٠).

التشميت - بالشين والسين -: الدعاء، ثم خص به الدعاء للعاطس بالرحمة بعد الحمدلة.

● عَنْ جابرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ -: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أحَدِكُمْ- أَوْ مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِه- فَلاَ يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ. وَلاَ يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ. وَلاَ يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ. وَلاَ يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ. وَلاَ يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ».

قوله: «**إذا انقطع شسع نعل أحدكم**»(١٠١).

الشسع: الشراك الذي يدخل بين الأصابع، وجمعه: أشساع، وشسوع أيضًا.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الرابع والعشرين، عند قوله: (سواد البطن).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٠٢).

● عَنْ أَسْمَاءَ: جَاءَتْ امْرأةٌ إلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَتْ: إنَّ لِي ضَرَّةً. فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ».

قوله: «**المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور**»[١٠٢].

المتشبع: الذي يدعي الشبع وهو جائع، وهو ها هنا مثلٌ، والمراد بالمتكثر بما ليس عنده، أو بما لم يملك كلابس ثوبي زور لا يبقى له الثوبان، وكذلك الآخر لا يصح له ما ادعى.

* *

● قوله: «**فشام السيف**[أ]»[١٠٣].

معناه: أغمده ها هنا، ويقال: شام السيف بمعنى: "سلَّه"، فهو من الأضداد، شام يشيم شيمًا: أغمد وسل. والشيم في غير هذا: النظر إلى البرق.

* *

● عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ. فَسَدَلَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) نَاصِيَتَهُ. ثُمّ فَرَقَ بَعْدُ.

قوله: «**كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم**»[١٠٤].

أي: يرسلون شعورهم، وأشعار جمع "شعر"؛ على حد: نهر وأنهار.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (والسيف صلتا في يده).

● قوله: «**أشكل العين**[أ]»[١٠٥].

فسر في كتاب مسلم فقيل: طويل/ شق العين، والشكلة: حمرة يسيرة يشربها بياض العين. [٩٥/ظ]

*

● قوله: «**لو شئت أن أعد شمطاتٍ كن في رأسه**[ب]»[١٠٦].

أي: شيباته، كذا فسره المفسرون، وحقيقته أن يكون الشمطات: المواضع التي اختلط فيها البياض بالسواد؛ لأن الشَّمَط: اختلاط الشعر الأبيض بالأسود، وقد يكنى عن أجزائها - وهي الشعرات البيض - بالشمطات فينقطع عليه التفسير الأول، قال الأصمعي: إذا رأى الرجل البياض في رأسه فقد اشمط.

* *

● عَنْ أنَسٍ أنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ (ﷺ)؟ فَقَالَ: مَا شَانَهُ اللَّهُ بِبَيْضَاءَ.

قوله: «**وقد سئل عن شيب رسول الله (ﷺ): ما شانه الله ببيضاء**»[١٠٧].

من فهم منه أن الشيب شين فقد بعد وطاح؛ لأنه قد صح أنه كان في لحيته الشيب، وإنما معناه: أنه أراد أن يقول: نعم شاب، ولكن الشيب حسن وخصوصا بشيبه (ﷺ)، وإنما أراد أن يقول: ما جعل الله الشيب له شينًا قط؛ لأن الشيب إنما يكون شينا عند من لا يوقره ولا ينزهه عن

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (منهوس العقبين).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بالحناء بحتًا).

الأفعال القبيحة.

*

● قوله: «في شراح الحرة التي يسقون بها النخل(أ)»(١٠٨).

الشراج: جمع "شرج" وهو مسيل الماء من الحَرَّة إلى السهل، ويجمع "شرج" على معنى: "شروج" أيضًا.

* *

● عَنْ أنَسٍ (رضي الله عنه) أنّ النّبِيّ (ﷺ) مَرّ بِقَوْمٍ يُلَقّحُونَ. فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا. فَمَرّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟» قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ».

قوله: «فخرج شيصا»(١٠٩).

الشيص: رديء التمر الذي ييبس قبل نضجه.

* *

● قوله: «شجروا فاها(ب)»(١١٠).

معناه: فتحوه، يقال: شجر يشجر، وقد يطلق "الشجر" على الفم توسعًا.

*

● قوله: «فأشخص بصره إلى السقف(ج)»(١١١).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند الشاهد نفسه.

(ب) تقدم نص الحديث في أول هذا الباب عند قوله: (فضرب به أنفه ففزره).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (اللهم الرفيق الأعلى).

أي: مده ورفعه، وكذا شَخَصَ البصر أيضا ارتفع، وشخص الرجل في كذا، ومن بلد إلى بلد: إذا سار، وشُخِص بالأمر - بكسر الخاء -: إذا أقلقه.

● قولها: «وإذا شرب اشتف(أ)»[١١٢].

أي: لم يترك في الإناء شيئا؛ لأن الشُّفافة هو ما يبقى في الإناء، فإذا استوعب الشفافة شربا استفرج الجميع.

❊

● قولها: «شَجَّك أو فلَّك، أو جمع كلاً لك(ب)»[١١٣].

الشجُّ: الجرح. والفَلُّ: الكسر، وهو أيضًا: أخذ المال، تقول: هو إما أن يشج أو يفل أو يجمع كل ذلك، تذمه بحاله.

● قولها: «وجدني في أهل غنيمة بشق(ج)»[١١٤].

بفتح الشين وكسرها: موضع معروف. وقولها: «في أهل غُنيمة» تشير إلى فقرها أنهم لا إبل لهم ولا خيل، إنما هم أرباب غنم لا غير.

❊

● قوله: «ومضجعه كمسل الشطبة(د)»[١١٥].

وهي ما يُشطب من الجريد، وشطبُه شقه دقيقًا لينسج منه الحصر،

(أ، ب، ج، د) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٣).

يقال: شطبت الجريد شطبًا، و أرادت: مهفهف ضامر لكونه مضجعه إما كالشطبة في ضيق عرضها، أو كموضع الشطبة، وقولهم: جارية شطبة؛ أي: طويلة ليس من هذا في شيء.

* *

● قولها: «**ركب شريا**[أ]»[١١٦].

[٩٦/و] أي: فرسا يافعا، يقال: شري/ الفرس واستشرى: إذا لَجَّ في الجري، وكذلك الرجل إذا لج في الأمر، وشري الأمر والحرب يشريها أيضا. وقد قيل فيه: ركب فرسا خيارا عتيقًا، من قولهم: شراة المال، وشراية: يريدون خياره.

* *

● عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ [ب] وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ - قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ - قَالَ: نَعَمْ. وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ. فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنِفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا.

قوله: «**فإنهم قد شنفوا له**»[١١٧].

أي: أبغضوه، يقال: شنف له يشنف شنفًا، والشَّنِف: المبغض.

* *

● قوله: «**شيمته الوفاء**[ج]»[١١٨].

(أ) السابق.

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخير أنيسًا).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١١٩).

أي: خُلُقه وطبعه، وجمع شِيمة: "شيم".

* *

● قوله: «**وله شارة حسنة**[أ]»[١١٩].

الشارة والشوار: اللبسة والهيئة الحسنة. ورجل شَيِّرٌ. وشوار البيت: متاعه. والشورة: الجمال، وأيضا الخجل.

* *

● قوله: «**وتشنجت الأصابع**[ب]»[١٢٠].

الشنج: التقبض.

* *

● وقوله: «**إذا تقرب إلى عبدي شبرا تقربت إليه ذراعا..**[ج]»[١٢١].

إلى آخر الحديث، كله مجاز، ومعناها كلها: جازيته، ثم أخرج الجزاء بلفظ الفعل للمطابقة والإعجاز وأعطى على كل فعل ما هو أكثر منه من الجزاء.

والمقصود: من تقرب إلى رضاي بالطاعة جازيته بالثواب، وكان ثوابي أسرع من طاعته و أكثر.

* *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني والعشرين، عند قوله: (دابة فارهة).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (وحشرج الصدر).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (تقربت منه باعا).

● قوله: «يشبب بأبيات له[أ]»[١٢٢].

يقال: شَبَّبَ الشاعر بالمرأة يُشبب تشبيبًا إذا ذكر في شعره محاسنها.

* *

● عَنْ أبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أمْلَحُ زَادَ أبُو كُرَيْبٍ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ) فَيُقَالُ: يَا أهْلَ الْجَنَّةِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَئِبّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ. هَذَا الْمَوْتُ. قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أهْلَ النَّارِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَشْرَئِبّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ. هَذَا الْمَوْتُ. قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ. قَالَ: ثُمّ يُقَالُ: يَا أهْلَ الْجَنّةِ! خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ. وَيَا أهْلَ النَّارِ! خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ». قَالَ: ثُمّ قَرَأ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وَأشَارَ بِيَدِهِ إلَى الدّنْيَا.

قوله: «يشرئبون وينظرون»[١٢٣].

أي: يتشوفون ويتطاولون رافعي رءوسهم، يقال منه: اشرأب يشرئب اشرئبابًا.

* *

● قوله: «والشنظير الفاحش[ب]»[١٢٤].

الشنظير: السيء الخلق المتفحش، ويقال: بالذال، وهي لغة أو لثغة، ويقال: بشنظر القومي، أي: آذاهم بلسانه، وأخذ في عرضهم.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الحادي عشر، عند قوله: (ما تزن بريبة).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الرابع، الحديث الأخير.

● قوله: «**فيشترط المسلمون شرطة للموت**[أ]»(١٢٥).

بضم الشين وسكون الراء، قيل في تفسيرها: أول طائفة من الجيش يبادر الوقيعة ويشهدها. ومن كلامهم: أشرطت الرسول، أي: أعجلته، وقد يكون من هذا. واشترط الرجل من إبله وغنمه جزءا إذا أعدها للبيع، وأشرط نفسه لكذا، أي: أعلمها وأعدها، وقد يكون من هذا أيضًا. والشرط: الشريف وجمعه أشراط، وقد يكون منه على بعد فقلما يتقدم في هذا إلا أهل الهمم العالية والنفوس الأبية. والشرط أيضا: الرَّذْل، وهو من الأضداد.

● عَنْ أبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «يَخْرُجُ الدّجّالُ فَيَتَوَجّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ- مَسَالِحُ الدَّجَّالِ- فَيَقُولُونَ لَهُ: أيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أعْمِدُ إلَى هَذَا الّذِي خَرَجَ. قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبّنَا خَفَاءٌ. فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ألَيْس قَدْ نَهَاكُمْ رَبّكُمْ أنْ تَقْتُلُوا أحَدًا دُونَهُ. قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إلَى الدَّجَّالِ فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أيّهَا النَّاسُ! هَذَا الدّجّالُ الّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). قَالَ: فَيَأْمُرُ الدّجّالُ بِهِ فَيُشَبّحُ. فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجّوهُ. فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا. قَالَ: فَيَقُولُ: أوَ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذّابُ. قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتّى يُفَرّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. قَالَ: ثُمّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ. ثُمّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ. فَيَسْتَوِي قَائِمًا. قَالَ: ثُمّ يَقُولُ لَهُ: أتُؤْمِنُ بِي؟

(أ) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (هاجت ريح حمراء).

فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلاّ بَصِيرَةً. قَالَ: ثُمّ يَقُولُ: يَا أَيّهَا النَّاسُ إِنّهُ لاَ يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدّجّالُ لِيَذْبَحَهُ. فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا. فَلاَ يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلاً. قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ. فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنّمَا قَذَفَهُ إِلَى النّارِ. وَإِنّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنّةِ». فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبّ الْعَالَمِينَ».

قوله: «**فأمر الدجال به فشبح**»[١٢٦].

معناه: مُدَّ، يقال: شبح يشبح: مد. ورجل مشبوح الذراعين وشبحهما أي: عريضهما.

* *

● وقوله: «**خذوه فشجوه**»[١٢٧].

أي: وأحسبه، صُحِّفَ وحُرِّفَ، وصوابه: «خذوه فاشبحوه» كالأول، والله أعلم.

* * *

هوامـــش

الباب الخامس والعشرون

هوامش حـرف الشين:

(١) أخـرجه مسلم، كتاب الإيمان، بـاب الأمر بـالإيمان بـالله تعالى ورسـوله (ﷺ)، برقم (١٧)، والبخاري، برقم (٨٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الماهر في القرآن والذي يتتعتع فيه، برقم (٧٩٨) بلفظ "وهو عليه شاق" والترمذي برقم (٢٨٢٩)، وابن ماجه، برقم (٣٧٧٩).

(٣) أخـرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، برقم (٣٥)، والبخاري، برقم (٩)، والنسائي، برقم (٥٠٠٤)، وأبو داود، برقم (٤٦٧٦)، وابن ماجه، برقم (٥٧).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو، برقم (١٩١٠)، والنسائي، برقم (٣٠٩٧)، وأبو داود، برقم (٢٥٠٢).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس، برقم (٥٧)، والبخاري برقم (٥٥٧٨)، والنسائي، برقم (٤٨٧٠).

(٦) أخـرجه مسلم، كتاب الإيمان، بـاب غلظ تحريم قتل الإنسـان نفسه....، برقم (١١٢)، والبخاري، برقم (٤٢٠٢).

(٧) أخـرجه مسلم، كتاب الإيمـان، باب غلظ تحـريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة.... برقم (١١٥)، والبخاري، برقم (٤٢٣٤)، والنسائي، برقم (٣٨٢٧)، وأبو داود، برقم (٢٧١١)، ومالك، برقم (٩٩٧).

(٨) أخـرجه مسلم، كتاب الإيمـان، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، برقم (١١٦)، وأحمد في مسنده، (٣/٣٧٠)، وابن منده في الإيمان، برقم (٦٥٢).

(٩) أخـرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه، برقم (٩٧٨)، والنسائي، برقم (١٩٦٤)، وابن ماجه، برقم (١٥٢٦).

(١٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب التقصير في العمرة، برقم (١٢٤٦)، والبخاري، برقم (١٧٣٠)، والنسائي برقم (٢٩٨٧)، وأبو داود، برقم (١٨٠٢).

(١١) أخـرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، برقم

(١١٦)، وقد تقدم، برقم (٢٥٣١).

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، برقم (١٤٤)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٣٦٨)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (١٤٣)، وأحمد في مسنده، (٢٨٦/٥).

(١٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٢)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤١٣)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٣٤٤)، وأحمد في مسنده، (١٤٨/٣).

(١٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٤)، والترمذي برقم (٣٢٦٩)، والبخاري، برقم (٣٢٠٧).

(١٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٥)، والبخاري، برقم (٣٤٣٧).

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم (١٩١)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤٧٦)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٤٤٨).

(١٧) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تقليد الهدى وإشعاره عند الإحرام، برقم (١٢٤٤)، وأحمد في مسنده، (٣٤٢/١).

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم (١٩٢)، والبخاري، برقم (٦٥٦٥).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة، برقم (٢٢١)، والبخاري برقم (٦٥٢٨)، والترمذي، برقم (٢٤٧٠).

(٢٠) أخرجه مسلم، برقم (٣٢٤٨)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٥٢٣)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٢٥٣).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء برقم (٢٢٣)، والترمذي، برقم (٣٤٣٩)، وابن ماجه برقم (٢٨٠)، والدارمي، برقم (٦٥٣).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الطبراني، باب وجوب الطهارة للصلاة، برقم (٢٢٤)، والترمذي، برقم (١)، وابن ماجه برقم (٢٧٢).

(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، برقم (١٨٧٦)، والبخاري، برقم (٣٦).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب السواك، برقم (٢٥٥)، والبخاري، برقم (٢٤٦)، والنسائي، برقم (٢)، وأبو داود، برقم (٥٥)، وابن ماجه، برقم (٢٨٦).

(٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، برقم (٢٦٦)، وأبو عوانه في مسنده، برقم (٥١٢).

(٢٦) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي (ﷺ)، برقم (٧٣٦)، والبخاري، برقم (٦٢٦)، والترمذي، برقم (٤٠٤)، والنسائي، برقم (٦٨٥)، وأبو داود، برقم (١٣٣٦).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها، برقم (١١٧٠)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٢٦٧٣)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٦١٧٦).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، برقم (٩٣٥)، والبخاري، برقم (٤٢٦٣).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام، برقم (٤١١)، والبخاري، برقم (٨٠٥)، والنسائي، برقم (٨٣٢)، وأبو داود، برقم (٦٠١).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة، برقم (٣١٨)، والبخاري، برقم (٢٥٨) وأبو داود، برقم (٢٤٠).

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، برقم (١٠١٦)، والبخاري برقم (١٤١٧)، والترمذي، برقم (٢٣٣٩)، والنسائي، برقم (٢٥٥٢)، وابن ماجه، برقم (١٨٥).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب نسخ الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين، برقم (٣٤٨)، والبخاري، برقم (٢٩١)، والنسائي، برقم (١٩١)، وأبو داود، برقم (٢١٦)، وابن ماجه، برقم (٦١٠).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بشفع الأذان وإيثار الإقامة، برقم (٣٧٨)، والبخاري برقم (٦٠٣)، والترمذي، برقم (١٧٨).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الإشارة، برقم (٤٣٠)، والنسائي، برقم (١١٨٤)، وأبو داود، برقم (١٠٠٠).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول

فالأول، برقم (٤٣٢)، والترمذي، برقم (٢١١)، والدارمي، برقم (١٢٦٧).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، برقم (٤٥٠)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٨٢)، وابن حبان في صحيحه برقم (١٤٣٢)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٥٨٦).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، برقم (١٠٥٩)، والبخاري برقم (٤٣٣٣).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة...، برقم (١٢٨٠) بلفظ "انتهى إلى الشعب" والبخاري، برقم (١٨١)، والنسائي، برقم (٦٠٩)، وابن ماجة، برقم (٣٠١٩).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختتم، برقم (٤٩٨)، وأبو داود، برقم (٧٨٣)، وابن ماجه، برقم (٨٦٩).

(٤٠) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، برقم (٥١٧)، والبخاري، برقم (٣٥٦)، ومالك، برقم (٣١٩).

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، برقم (٥١٨)، وأحمد في مسنده (٣/٢٨٦) وبلفظ مختلف، أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، برقم (٥١٧).

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع، برقم (٥٣٤)، وابن حبان في صحيحه، برقم (١٥٥٨)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (١١٧٧).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي (ﷺ)....، برقم (١٧٩٨)، والبخاري برقم (٤٥٦٦).

(٤٤) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة، برقم (٥٤٢)، والنسائي، برقم (١٢١٥).

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا أو نحوها، برقم (٥٦٧)، والبزار في مسنده، برقم (٣١٤)، وأحمد في مسنده، (١/٢٧)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (١٨٤).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب تقديم الظهر

في أول الوقت... برقم (٦١٩)، والنسائي، برقم (٤٩٧)، وابن ماجه، برقم (٦٧٥).

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، برقم (٧٤٦)، والدارمي، برقم (١٤٧٥).

(٤٨) أخرجه مسلم، انظر الحديث السابق.

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس، برقم (١٦٦٣)، وأبو داود برقم (٣٨٤٦).

(٥٠) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (٧٦٣)، والبخاري برقم (٦٣١٦)، والنسائي، برقم (١١٢١).

(٥١) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب التاسع.

(٥٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (٧٦٣)، وقد تقدم، برقم (٥٠).

(٥٣) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت برقم (٩٢٣)، والبخاري، برقم (١٢٨٤)، وابن ماجه، برقم (١٥٨٨).

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة إلليل وقيامه، برقم (٧٦٣)، والبخاري برقم (٤٥٧٢)، والنسائي، برقم (١٦٢٠)، وأبو داود، برقم (١٣٦٧).

(٥٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب العشرون.

(٥٦) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (٧٦٦)، وأحمد في مسنده، (٣/٣٥١)، والبيهقي في الشعب، برقم (١٠٢٥٦).

(٥٧) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، برقم (٢٤٦)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٦٦٤)، والبيهقي في الكبرى، برقم (٣٦٧).

(٥٨) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب نزول السكينة لقراءة القرآن، برقم (٧٩٥)، والبخاري، برقم (٥٠١١).

(٥٩) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن

الصلاة فيها، برقم (٨٢٦) والبخاري، برقم (٥٨١).

(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، برقم (٩٢٠)، وأبو داود برقم (٣١١٨)، وابن ماجه، برقم (١٤٥٤).

(٦١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر، برقم (١١١٤)، والترمذي، برقم (٦٤٤)، والنسائي، برقم (٢٢٦٣).

(٦٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في غسل الميت برقم (٩٣٩)، والبخاري، برقم (١٢٥٣)، والترمذي، برقم (٩١١)، والنسائي، برقم (١٨٨١)، وأبو داود، برقم (٣١٤٢)، وابن ماجه، برقم (١٤٥٩).

(٦٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، برقم (١٠٦١)، والبخاري، برقم (٤٣٣٠).

(٦٤) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة برقم (٩٨٧)، والبخاري، برقم (٢٣٧١).

(٦٥) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة برقم (٩٨٨)، والنسائي، برقم (٢٤٥٤).

(٦٦) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو بكلمة، برقم (١٠١٦)، والبخاري برقم (٦٥٣٩).

(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب العتق، برقم (١٥٠١)، والبخاري، برقم (٢٥٠٢)، والترمذي، برقم (١٢٦٦)، والنسائي، برقم (٤٦٩٨).

(٦٨) أخرجه مسلم، كتاب العتق، باب ذكر سعاية العبد، برقم (١٥٠٣)، والبخاري، برقم (٢٥٢٦، ٢٥٢٧).

(٦٩) أخرجه مسلم، كتاب العتق، باب ذكر سعاية العبد، برقم (١٥٠٣)، والبخاري، برقم (٢٥٠٤)، والترمذي، برقم (١٢٦٨)، وأبو داود، برقم (٣٩٣٨)، وبلفظ "شقيصا" قد أخرجه البخاري، برقم (٢٤٩٢)، وأبو داود، برقم (٣٩٣٧).

(٧٠) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، برقم (١٠٣٥)، والبخاري برقم (١٤٧٢)، والترمذي، برقم (٢٣٨٧).

(٧١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة برقم (١٠٣٧)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٢٣١٣).

(٧٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، برقم (١٠٦٦)، وأبو داود، برقم (٤٧٦٨).

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي (ﷺ) "لا نورث"، برقم (١٧٥٩)، والبخاري، برقم (٤٢٤١).

(٧٤) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب تحريم صوم أيام التشريق، برقم (١١٤١)، وأحمد في مسنده (٧٥/٥)، والبيهقي في الصغرى، برقم (٧٠٦)، والنسائي في الكبرى، برقم (٤١٨٢).

(٧٥) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، برقم (١١٩٦)، والبخاري، برقم (١٨٢١)، والنسائي، برقم (٢٨٢٤).

(٧٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(٧٧) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(٧٨) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(٧٩) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، برقم (١٤١٥)، والبخاري برقم (٥١١٢)، والترمذي، برقم (١٠٤٣)، والنسائي برقم (٣٣٣٧)، وابن ماجه، برقم (١٨٨٣).

(٨٠) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، برقم (٧١٥)، والبخاري، برقم (٥٢٤٦)، وأبو داود برقم (٢٧٧٨).

(٨١) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، برقم (١٤٧٩)، والبخاري، برقم (٥١٩١).

(٨٢) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(٨٣) أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة، برقم (١٥٣٦).

(٨٤) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة في باب الربا، برقم (١٥٨٤)، والبخاري، برقم (٢١٧٧)، والترمذي، برقم (١١٦٢)، والنسائي، برقم (٤٥٧٠)، ومالك، برقم (١٣٢٤).

(٨٥) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب القسامة، برقم (١٦٦٩)، وأبو عوانة في مسنده برقم (٦٠٣٣).

(٨٦) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، برقم (١٦٩٤)، وأبو داود، برقم (٤٤٣١).

(٨٧) أخرجه مسلم، كتاب الرؤيا، باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام، برقم (٢٢٦٨).

(٨٨) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، برقم (١٦٩٦)، والنسائي، برقم (١٩٥٧)، وأبو داود، برقم (٤٤٤٠)، والترمذي، برقم (١٣٥٥).

(٨٩) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى، برقم (١٧٥٥)، وأبو داود برقم (٢٦٩٧)، وابن ماجه، برقم (٢٨٤٠).

(٩٠) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، برقم (١٧٧٧)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٥٢٠)، والروياني في مسنده، برقم (١١٥٠).

(٩١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد برقم (١٧٩١)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٦٥٧٥)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٦٨٥٦)، والبزار في مسنده برقم (٣٢٠٤)، وأحمد في مسنده (٢٥٣/٣).

(٩٢) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الثاني.

(٩٣) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط، برقم (١٨٨٩)، وابن ماجه، برقم (٣٩٧٧).

(٩٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب ما يكره من صفات الخيل، برقم (١٨٧٥)، والترمذي، برقم (١٦٢٠)، والنسائي، برقم (٣٥٦٦)، وأبو داود، برقم (٢٥٤٧).

(٩٥) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، برقم (١٩١٤)، والبخاري، برقم (٦٥٤)، والترمذي، برقم (١٨٨١)، وأبو داود، برقم (٥٢٤٥).

(٩٦) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، برقم (١٩٦٧)، وأبو داود، برقم (٢٧٩٢).

(٩٧) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب، برقم (١٩٧٩)، والبخاري، برقم (٢٠٨٩)، وأبو داود، برقم (٢٩٨٦).

(٩٨) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب، برقم (١٩٧٩)، والبخاري، برقم (٣٠٩١)، وأبو داود، برقم (٢٩٨٦).

(٩٩) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، برقم (٢٠٥٦)، والبخاري، برقم (٢٢١٦).

(١٠٠) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال برقم (٢٠٦٦)، والبخاري، برقم (١٢٣٩)، والترمذي، برقم (٢٧٣٣)، والنسائي، برقم (١٩٣٩).

(١٠١) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب، برقم (٢٠٩٩)، وأبو داود، برقم (٤١٣٧).

(١٠٢) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره، برقم (٢١٣٠)، والبخاري، برقم (٥٢١٩)، وأبو داود، برقم (٤٩٩٧).

(١٠٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب توكله (ﷺ) على الله تعالى وعصمة الله تعالى له، برقم (٨٤٣)، والبخاري برقم (٢٩١٣).

(١٠٤) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في سدل النبي (ﷺ) شعره، برقم (٢٣٣٦)، والبخاري برقم (٣٥٥٨)، وأبو داود، برقم (٤١٨٨).

(١٠٥) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في صفة فهم النبي (ﷺ)، برقم (٢٣٣٩)، والترمذي، برقم (٣٥٧٩).

(١٠٦) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شيبة (ﷺ)، برقم (٢٣٤١)، وأحمد في مسنده (٢٢٧/٣)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٣٣٦٤)، وعبد بن حميد في مسنده، برقم (١٣٦٢).

(١٠٧) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شبه (ﷺ)، برقم (٢٣٤١)، والبخاري، برقم (٣٥٤٧).

(١٠٨) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب اتباعه (ﷺ)، برقم (٢٣٥٧)، والبخاري، برقم (٢٣٦٠)، والترمذي، برقم (١٢٨٣)، والنسائي، برقم (٥٤٠٧).

(١٠٩) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا، برقم (٢٣٦٣)، وابن ماجه، برقم (٢٤٧١).

(١١٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)، برقم (١٧٤٨)، والترمذي، برقم (٣١١٣).

(١١١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٦)، برقم

(٢٤٤٤)، والبخاري، برقم (٦٥٠٩).

(١١٢) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١١٣) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١١٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١١٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١١٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(١١٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٧٣)، وأحمد في مسنده، (١٧٤/٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه، برقم (٣٦٥٩٨).

(١١٨) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٩٠)، والطبراني في الكبير، برقم (٣٥٨٢).

(١١٩) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة، برقم (٢٥٥٠)، وأحمد في مسنده، (٣٩٥/٢).

(١٢٠) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، برقم (٢٦٨٥)، وأحمد في مسنده، (٣٤٦/٢).

(١٢١) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، برقم (٢٦٧٥)، والبخاري برقم (٧٤٠٥)، والترمذي، برقم (٣٥٣٧)، وابن ماجه، برقم (٣٨٢٢).

(١٢٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٨٨)، والبخاري، برقم (٤١٤٦).

(١٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء)، برقم (٢٨٤٩)، والبخاري، برقم (٤٧٣٠).

(١٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، برقم (٢٨٦٥)، والنسائي، في الكبرى، برقم (٨٠٧٠)، وأحمد في مسنده، (١٤٢/٤)، والطيالسي، برقم (١٠٧٩).

(١٢٥) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال، برقم (٢٨٩٩)، وأحمد في مسنده، (٤٣٥/١)، والطيالسي،

برقم (٣٩٢).

(١٢٦) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه وقتله، برقم (٢٩٣٨) بلفظ "فيشبح".

(١٢٧) أخرجه مسلم، انظر السابق.

* * *

الباب السادس والعشرون

حرف الهاء

حـرف الهـاء

● أمّا الأوْزَاعِيّ وَابْنُ جُرَيْجٍ فَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: «أسْلَمْتُ لِلّه» - كَمَا قَالَ اللّيْثُ فِي حَدِيثِهِ - وَأمّا مَعْمَرٌ: فَفِي حَدِيثِهِ: «فَلَمّا أهْوَيْتُ لأقْتُلَهُ قَالَ: لاَ إلَهَ إلاّ اللّهُ».

قوله: «**أهويت لأقتله**[أ]»[١].

معناه: ملت إليه، وفي «الأفعال»: هوى بالسيف وأهوى، أي: أماله. ولا يبعد أن يكون متعدٍ بالهمزة من بهوي: إذا سقط من قريب، وبأهوي: إذا سقط من بعيد.

* *

● قوله: «**ثنية هرشى**[ب]»[٢].

هَرْشَى/ جبل بتهامة قريب من الجحفة يسلك المار إلى الشام عليه. [٩٦/ ظ]

* *

● قوله: «**فيهمون لذلك**[ج]»[٣].

أي: يصيبهم هم، من قولهم: أهمني الأمر. وكذلك من روى: «فيهتمون

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس عشر، برقم (٥).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الرابع، برقم (٢).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، برقم (٣١) عند قوله: (فأحمد ربي بمحامد).

لذلك» ومن روى: «فيلهمون لذلك»، أي: يلهمون لما بعد من الاستشفاع.

واللام في قوله: «لذلك» ليست لام الجر ولكنها لام السبب والعلة، أي: من أجل ذلك، والإشارة بذلك لما أهالهم لا إلى الشفاعة، والله أعلم. ومن روى «فيهيمون لذلك» - وهي قليلة - فمعناه: يذهلون ويتحيرون ويتيهون، والهُيام: داء يصيب الإبل فتهيم في الأرض بلا مرعى. والهُيام أيضًا كالجنون يصيب من أحب غيره، والهُيام أيضًا: شدة العطش.

* *

● قوله: «**هيه**[أ]»[٤].

كلمة استزادة واستنباط جواب كإيه، وقد ينونان.

* *

● قوله: «**كما بين مكة وهَجَر**[ب]»[٥].

يقال: هجر: مدينة باليمن بينها وبين البحرين عشر مراحل وهي قاعدته.

* *

● قوله: «**فجعل يهتف**[ج]»[٦].

أي: يصيح وينادي، ومنه قوله: «اهتف بالأنصار[د]»[٧].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (١٩) عند قوله: (وهو يومئذ جميع).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٩).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٩٣).

(د) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (بطن الوادي).

● قوله: «**أناديهم ألا هلم**[أ]»[٨].

ألا هلمَّ معناه: تعال وأقبل، وهو اسم لفعل الأمر الذي هو ما ذكر، ومن العرب من يثني ويجمع الضمير فيه، ويؤنث ويذكر وهم بنو تميم، وأهل الحجاز بعكس ذلك.

❊

● قوله: «**إذا قام يتهجد**[ب]»[٩].

يتفعل من الهجود، وهو من الأضداد، يكون النوم والسهر، والمراد ها هنا: قيام الليل، وقال بعضهم: "هجد نام، وتهجد قام"، وأنا بريء من عهدة هذا القول.

❊

● قوله: «**أحب ما استتر به هدف**[ج]»[١٠].

الهدف: كل مرتفع من بناء أو حائط أو جبل، ولذلك سمي القرطاس الذي يتخذ غرضًا: هدفًا؛ لارتفاعه.

❊

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلاَةِ، سَكَتَ هُنَيَّةً قَبْلَ أنْ يَقْرَأَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه! بِأبِي أنْتَ وَأُمِّي! أرَأيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «أقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن، برقم (١٦).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الخامس والعشرين، برقم (٢٤).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (حائش نخل).

بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ. اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ»

قوله: «**سكت هنية**»[(١١)].

أي: مدة، وهو تصغير "هنة" فلذلك رواية من روى: «هنيئة» بالهمز تحريف، والصواب التشديد، وقد رواه بعضهم: «هنيهة" وله وجه، فالعرب تبدل من أحد المدغمين مثل ما قبله قالوا: حثحث في حثث، ورقرق في رقق.

* *

● قوله: «**حتى تهور الليل**[(أ)]»[(١٢)].

أي: ذهب أكثره، وهو مستعار؛ لأن التهور: الانهدام تقول: هوَّرت الحائط فتهوَّر وانهار: إذا هدمته. ويقال: هوَّرته أيضًا فتوهَّر، وكذلك توهَّر الليل. ويقال: اهتور الشيء: إذا هلك.

*

● قوله: «**فجعل بعضنا يهمس إلى بعض**[(ب)]»[(١٣)].

أي: يكلمه سرا، هَمَسَ يَهْمِسُ هَمْسًا: إذا تكلم سرًا.

* *

● قوله: «**هذا كهذ الشعر**[(ج)]»[(١٤)].

(أ، ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٣٩).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٤٩).

أي: سرعة كسرعة إنشاد الشعر، وفي الحديث: «قلنا: نعم هذا يا رسول الله»[١٥]، والهَذُّ: السرعة في القراءة، والكلام والقطع والضرب وغيره، وأصله: ما ذكر أولا ثم قد يستعار.

● عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ. فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَوْا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ. وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ».

قوله: «ومثل المهجر كالمهدي بدنة»[١٦].

المهجر: الذي يجيء في الهاجرة، يقال: هَجَّرَ يُهَجِّرُ، وأهجر يُهجر، وتهجَّر/ يتهجَّر. والهاجرة: نصف النهار، ولذلك قيل: إن الساعات [٩٧/و] المذكورة في قوله: «من راح في الأولى[أ]»[١٧]، وما بعدها إنما عنى به أجزاء الساعة السادسة.

وقال آخرون: التهجير واقع على السير بكرة. وزعموا أنها لغة لقريش، والمعروف أن "الهاجرة": في نصف النهار.

*

● قوله: **«أينعت له ثمرته فهو يهدبها[ب]»**[١٨].

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، برقم (١٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السابع عشر، عند قوله: (إلا نمرة).

أي: يجتنيها، هَدَبَ الثمرة يهدبُها هَدْبًا: اجتناها.

*

● قولها: «**فهرول فهرولت**[أ]»(١٩).

الهَرْوَلة: عدو أعلى من السير السريع، وأخفض من الإحضار، والإحضار: الجري بسرعة.

* *

● عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيّ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: إنّ أهْلِي كَاتَبُونِي عَلَى تِسْعِ أوَاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ، فِي كُلّ سَنَةٍ أُوقِيَّةٌ، فَأعِينِينِي، فَقُلْتُ لَهَا: إنْ شَاءَ أهْلُكِ أنْ أعُدّهَا لَهُمْ عَدّةً وَاحِدَةً وَأُعْتِقَك، وَيَكُونَ الْوَلاَءُ لِي، فَعَلْتُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لأهْلِهَا، فَأبَوْا إلاّ أنْ يَكُونَ الْوَلاَءُ لَهُمْ، فَأتَتْنِي فَذَكَرَتْ ذَلِكَ. قَالَتْ: فَانْتَهَرْتُهَا. فَقَالَتْ: لاَهَا اللّه إذًا، قَالَتْ: فَسَمِعَ رَسُولُ اللّه (ﷺ). فَسَألَنِي فَأخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأعْتِقِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلاَءَ فَإنّ الْوَلاَءَ لِمَنْ أعْتَقَ» فَفَعَلْتُ، قَالَتْ: ثُمّ خَطَبَ رَسُولُ اللّه (ﷺ) عَشِيّةً، فَحَمِدَ اللّهَ وَأثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أهْلُهُ، ثُمّ قَالَ: «أمّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ أقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللّه؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللّهِ عَزّ وَجَلّ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، كِتَابُ اللّهِ أحَقّ، وَشَرْطُ اللّهِ أوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أحَدُهُمْ: أعْتِقْ فُلاَنًا وَالْوَلاَءُ لِي، إنّمَا الْوَلاَءُ لِمَنْ أعْتَقَ».

قوله: «**لاها الله إذا**»(٢٠).

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (ثم أجافه).

كذا روي، ومنهم من روى «لاهأ» مهموز، وهو قليل، وزعم المازني وغيره من أرباب الشأن أن الذي في كلام العرب إنما هو: "لاها الله ذا"، وأن أصل الكلام: لا والله هذا ما أقسم به، ثم جعلوا اسم الله بين «ها» التي للتنبيه، وبين «ذا» الذي هو أداة الإشارة. وحكى عن السجستاني أن العرب تقول في القسم: لاها الله إذا. وأنها تهمز آخر حرف التنبيه وقال: إن القياس يرد الهمز.

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنه)قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنّكَ تَقُومُ اللّيْلَ وَتَصُومُ النّهَارَ؟» قلْتُ: إِنّي أَفْعَلُ ذَلِكَ. قَالَ: «فَإِنّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمَتْ عَيْنَاكَ. وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ. لِعَيْنِكَ حَقّ. وَلِنَفْسِكَ حَقّ. وَلأَهْلِكَ حَقّ. قُمْ وَنَمْ. وَصُمْ وَأَفْطِرْ».

قوله: «**إنك إن فعلت هجمت عيناك**»[٢١].

هجمت العين تهجُم، أي: غارت.

● قوله: «**حتى أهل مكة يهلون من مكة**[أ]»[٢٢].

الإهلال: رفع الصوت بالتلبية، يقال: أهل إذا رفع صوته واستهل. ومنه: «ولا نطق ولا استهل[ب]»[٢٣]، والمهلُّ: موضع الإهلال. فأما أهللنا الهلال واستهللناه فمعناه: رأيناه، وأهل الهلال: طلع واستهل أيضا. وهلَّ

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٥٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (فمثل ذلك يطل).

هلاً إلا الأصمعي فإنه لم يعرفه ثلاثيا.

* *

● عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، أنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَةِ، قَبْلَ أنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قِدْرٍ، وَالْقَمْلُ يَتَهَافَتُ عَلَى وَجْهِهِ. فَقَالَ: «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ هَذِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاحْلِقْ رَأْسَكَ. وَأطْعِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ. (وَالْفَرَقُ ثَلاَثَةُ آصُعٍ) أوْ صُمْ ثَلاَثَةَ أيَّامٍ. أوْ انْسُكْ نَسِيكَةً». قَالَ ابْنُ أبِي نَجِيحٍ: «أوْ اذْبَحْ شَاةً».

قوله: **«والقمل يتهافت»**[٢٤].

أي: يتساقط. وكذلك قوله: «يتهافتون في النار»[٢٥] يتساقطون.

* *

● قوله: **«من كان معه هدي فليهل بالحج[أ]»**[٢٦].

الهَدْي: اسم لما يُهدى إلى البيت. وقصره قوم على ما سيق من الحل إلى الحرم، وهو تكلف ممل، هو له ولغيره، ويقال منه: هديت وأهديت.

* *

● عَنْ أبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبّاسٍ: أرَأيْتَ هَذَا الرَّمَلَ بِالْبَيْتِ ثَلاَثَةَ أطْوَافٍ، وَمَشْيَ أرْبَعَةِ أطْوَافٍ. أسُنّةٌ هُوَ؟ فَإنّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أنّهُ سُنّةٌ. قَالَ: فَقَالَ: صَدَقُوا. وَكَذَبُوا، قَالَ: قُلْتُ: مَا قَوْلُكَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: إنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَدِمَ مَكّةَ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إنّ مُحَمّدًا

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، برقم (٣٨).

وَأصْحَابَهُ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهُزَلِ. وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ. قَالَ: فَأمَرَهُمْ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) أنْ يَرْمُلُوا ثَلاثًا. وَيَمْشُوا أرْبَعًا. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أخْبِرْنِي عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا. أسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا قَوْلُكَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: إنَّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ. يَقُولُونَ: هَذَا مُحَمَّدٌ. هَذَا مُحَمَّدٌ حَتَّى خَرَجَ الْعَوَاتِقُ مِنَ الْبُيُوتِ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) لاَ يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ. وَالْمَشْيُ وَالسَّعْيُ أفْضَلُ.

قوله: «**لا يستطيعون يطوفون بالبيت من الهزال**»[٢٧].

الهُزال: الضعف. وقد هَزَلَ يهزِل هُزلاً وهُزالاً، أي: ضعف.

❊

● عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه)، أنَّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) أفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ. وَأُسَامَةُ رِدْفُهُ. قَالَ أُسَامَةُ: فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أتَى جَمْعًا.

قوله: «**فما زال يسير على هينته**»[٢٨].

أي: على رفقه، أي: على الحالة أو المشية الهينة، وأصلها التشديد ثم خفف كما قالوا: مَيْتٌ ومَيِّت، ويروى: «على هيئته» أي: على صفة مشيه المعهود لم يزد عليه شيئًا.

❊

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ مَوْلَى أسْمَاءَ قَالَ: قَالَتْ لِي أسْمَاءُ، وَهِيَ عِنْدَ دَارِ الْمُزْدَلِفَةِ: هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلتُ: لاَ. فَصَلَّتْ سَاعَةً. ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ!

هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: ارْحَلْ بِي. فَارْتَحَلْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ثُمّ صَلّتْ فِي مَنْزِلِهَا. فَقُلْتُ لَهَا: أيْ هَنْتَاهْ! لَقَدْ غَلّسْنَا. قَالَتْ: كَلاّ. أيْ بُنَيّ! إنّ النّبِيّ (ﷺ) أذِنَ لِلظُّعُنِ.

قوله: «**أي هنتاه**»[٢٩].

معناه: يا هذه، ويقولون: يا هَنة مفتوح النون ويا هنْتاه بسكونها، وزعم بعضهم أنهم يقولون: يا هنتوه. ويقال للرجل: يا هناه، بمعنى: يا هذا، ولا يقال إلا في النداء خاصة.

● قوله: «**وما يهيجهم قبل ذلك شيء**[أ]»[٣٠].

[٩٧/ظ] أي: ما يحركهم ولا يبعثهم عليها هاج يهيج إذا بعث على/ الشيء.

* *

● قوله: «**فقلت: هَهْ هَهْ**[ب]»[٣١].

حكاية صوت المغني الذي قد هُدَّ وانقطع نفسه أو كاد.

● عَنْ أنَس قَالَ: صَارَتْ صَفِيّةُ لِدِحْيَةَ فِي مَقْسَمِهِ. وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). قَالَ: وَيَقُولونَ: مَا رَأيْنَا فِي السّبْيِ مِثْلَهَا. قَالَ: فَبَعَثَ إلَى دِحْيَةَ فَأعْطَاهُ بِهَا مَا أرَادَ. ثُمّ دَفَعهَا إلَى أُمّي فَقَالَ: «أصْلِحِيهَا» قَالَ: ثُمّ خَرَجَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مِنْ خَيْبَرَ. حَتّى إذَا جَعَلَهَا فِي

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند رقم (٩).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب العاشر، عند قوله: (على أرجوحة).

ظَهْرِهِ نَزَلَ. ثُمّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبّةَ. فَلَمّا أصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ): «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ» قَالَ: فَجَعَلَ الرّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التّمْرِ وَفَضْلِ السّوِيقِ. حَتّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا. فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ. وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمِ مِنْ مَاءِ السّمَاءِ. قَالَ: فَقَالَ أنَسٌ: فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) عَلَيْهَا. قَالَ: فَانْطَلَقْنَا، حَتّى إِذَا رَأَيْنَا جُدُرَ الْمَدِينَةِ هَشَشْنَا إِلَيْهَا. فَرَفَعْنَا مَطِيّنَا. وَرَفَعَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) مَطِيّتَهُ. قَالَ: وَصَفِيّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا رَسُولُ اللّهِ (ﷺ). قَالَ: فَعَثَرَتْ مَطِيّةُ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ). فَصُرِعَ وَصُرِعَتْ. قَالَ: فَلَيْسَ أحَدٌ مِنَ النّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلاَ إِلَيْهَا. حَتّى قَامَ رَسُولُ اللّهِ (ﷺ) فَسَتَرَهَا. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ: «لَمْ نُضَرّ» قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ. فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَشْمَتْنَ بِصَرْعَتِهَا.

قوله: «**فلما رأينا جدر المدينة هششنا إليها**».(٣٢)

بكسر الشين وفتحها، ويروى «هشنا إليها» بسكون الشين وفتح الهاء وكسرها أيضا على التخفيف، كما قالوا: "ظلت" في ظللت، وكما قالوا: لم يلده أبوان في يلد، ويقال: هاش وهش بمعنى فَلِق وجف.

● قوله: «**وإنما معه مثل هدبة الثوب**(أ)»(٣٣).

هي واحدة بالهُدْبي، والأهداب: أطراف الثوب التي تبقى من السدى غير ملتحمة.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني، عند قوله: (فبت طلاقي).

● عَنْ طَاوُسٍ أنّ أبَا الصّهْبَاءِ قَالَ لابْنِ عَبّاسٍ: هَاتِ مِنْ هَنَاتِكَ. ألَمْ يَكُنِ الطّلاَقُ الثّلاثُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ (ﷺ) وَأبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ. فَلَمّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَايَعَ النّاسُ فِي الطّلاقِ. فَأجَازَهُ عَلَيْهِمْ.

قول أبي الصهباء لابن عباس: **«هناة من هناتك»**[٣٤].

أي: شيء من فتاويك المنكرة، كذا أراد، والهناة: الخصلة من الشر تكون في الرجل. وقوله: «ستكون هَنَاتٌ وهَنَاتٌ[أ]»[٣٥]، أي: شرور.

* *

● عَنْ مَالِكِ بْنِ أوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ أنَّهُ قَالَ: أقْبَلْتُ أقُولُ مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ): أرِنَا ذَهَبَكَ. ثُمَّ ائْتِنَا، إذَا جَاءَ خَادِمُنَا، نُعْطِكَ وَرِقَكَ. فَقَالَ عُمَرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): كَلاَّ، وَاللَّهِ! لَتُعْطِيَنَّهُ وَرِقَهُ أوْ لَتَرُدَّنَّ إلَيْهِ ذَهَبَهُ. فَإنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبًا إلاَّ هَاءَ وَهَاءَ. وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إلاَّ هَاءَ وَهَاءَ. وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إلاَّ هَاءَ وَهَاءَ. وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إلاَّ هَاءَ وَهَاءَ».

قوله: **«الورق بالورق ربا إلا هاء و هاء»**[٣٦].

بهمزة مفتوحة بعد الألف كذا رواه متقنو هذا الشأن، وقد روي: «هأ هأ» مقصورا مهموزا، والمتفق عليه ما بدئ به. قال الخليل: هي كلمة تقال عند المناولة. وقال بعضهم: معنها "خذ"، كأن كل واحد من

(أ) من حديث عَرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إنّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ. فَمَنْ أرَادَ أنْ يُفَرّقَ أمْرَ هَذِهِ الأُمّةِ، وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسّيْفِ، كَائِنًا مَنْ كَانَ».

المتقابضين يقول لآخر خذ فحكى ذلك. وقيل: الثانية بمعنى هات، قيل: وأصلها "هاك" أبدل من الكاف همزة وجعلت حركة الكاف للهمزة التي عليها. ولهذه اللفظة أوضاع آخر منع من استقصائها الغرض المذكور قبل.

*

● قوله: «**ما شأنه أهجر استفهموه**[أ]»[٣٧].

هو استفهام على جهة التقرير والإنكار كما تقول للرجل: اطلب من زيد مالك أعدم؟ أي: هو غني، واسأل عمرا عن كذا أجهله؟ معناه: هو عالم به، وكذلك «أهجر» معناه: ليس به هجر، بل هو على أول من شأنه وفهمه لم يصبه هجر؛ لأن الهَجَرَ: الهذيان، ولا يليق به في صحة ولا مرض ولا نوم ولا يقظة، ولا في حال من الأحوال صلى الله عليه وعلى آله وسلم وشرُف وكرُم. وكذا ثبتت الرواية عند كافة رواة الحديث وأهل الإتقان منهم إلا أبا ذر فإنه روى: «هُجر» على ما لم يسم فاعله. وقد حكى عن غيره «هَجَرَ» وفي كتاب مسلم من طريق إسحاق: «يَهْجُرُ»[٣٨] ويحتمل أن يكون هَجَرَ ويَهْجُرُ على إرادة الهمزة وحذفها تخفيفًا، والعرب تفعل هذا كثيرا، فيكون استفهاما كالأول، ويحتمل أن يكونا من الهجر لا من الهجر، أي: هجر الدنيا ورغب عنها، وأقبل على الآخرة فكنى بذلك عن الموت إذ النبي لا يموت حتى يخير. وهَجَرَ الشيء: تركه. والهجرة من ذلك، وهي: ترك موضع لموضع، ودين لدين، ومذهب لمذهب، وأشباه ذلك.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، برقم (٦٨).

● عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

قوله: «**ومنعًا وهات**»[٣٩].

[٩٨/و] قوله: «هات»، كلمة معناها: ناولني أو أعطني/، وهي اسم لفعل الأمر كما ترى، ومعنى الكلام: أنه يكره لنا الشح والحرص على كثرة الطلب.

قوله: «**فأتوه يهرعون**»[٤٠].

أي: يُسرعون، هَرول يُهرول: إذا أسرع في مشيه.

❊

● قوله: «**ألا تسمعنا من هُنياتك**[أ]»[٤١].

أي: من أخبارك، ويقال: هُنيهات أيضا بهاءين، وهُنيات جمع "هنية" مصغرة هَنَةَ.

❊

● قوله: «**يهريقوها**»، و«**أهريقوها**[ب]»[٤٢].

و«أهرقت» «أُهريق» يقال: هَرَاق وأراق بمعنى، وقيل: الهاء من هراق

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٣).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٢)، وانظر نص حديث رقم (٣٥) في الباب الثاني، بلفظ (أهريق).

بدل من الهمزة لما يلزم من وقوعها في المضارع بين ياء وكسرة. وقالوا: يهريق، ولم يقولوا: يوريق لما وقع البدل من الهمزة، ويقال: أهرقَ الماء يُهرقه إهراقًا على أفعل يفعل إفعالا، ومنه في الخمر «فأهرقها[أ]»[٤٣]، ويروى «فأهرقها» وقالوا: أهراق يهريق إهرياقًا كما قالوا: أسطاع يسطيع إسطياعًا فجعلوا الهاء والسين عوضين من ذهاب حركة عين الفعل.

❊

● قوله: «**كلما سمع هيعة**[ب]»[٤٤].

الهيعة: صوت الفزع الخائف. يقال: هاع يهيع هُيوعًا وهيعانًا إذا جبن وخاف، ويقال: هاع يهاع: إذا جاع أو تهوع.

❊ ❊

● قوله: «**ولا هامة**[ج]»[٤٥].

الهامة: طائر معروف كان بعض العرب يتشاءم به وبعضها يتيمن به. وقيل: إن الهامة طائر كان يخرج من رأس المقتول فيقوم يصيح: اسقوني اسقوني، حتى يقتل قاتله، ومنه قول الشاعر:

يا عمرو إن لا تدع شتمي ومنقصتي

أضربك حتى تقول الهامة اسقوني

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الثاني والعشرين، عند قوله: (إلا الفضيخ).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني عشر، عند قوله: (أو فزعة طار عليه).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الثامن عشر، عند قوله: (ولا صفر).

وقال بعضهم: تخرج دودة وتنقلب طائرا، ويزعمون أن عظام الموتى تصير هاما فنفى الإسلام ذلك كله.

* *

● زَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: «فَلْيَبْصُقْ عَلَى يَسَارِهِ، حِينَ يَهُبّ مِنْ نَوْمِهِ، ثَلاَثَ مَرّاتٍ».

قوله: «**حين يهب من نومه**[أ]»[٤٦].

أي: يستيقظ، هب النائم يهب: إذا استيقظ. وهبت الركاب: إذا ثارت من مناخها مسرعة.

* *

● قوله: «**تتهيبنني ولا تتهيبن**[ب]»[٤٧].

بتاءين ثنتين فيهما وبباء واحدة، ومعناه: توقرني وتراعيني. والهيبة: الوقار.

* *

● قوله: «**هَنٌ مثل الخشبة**[ج]»[٤٨].

كناية عن بالفرجي، وقيل: اسم للفرج.

*

(أ) تقدم أصل الحديث في الباب السادس، عند قوله: (والحلم من الشيطان).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب الثاني والعشرين، عند قوله: (أنت أفظ وأغلظ).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب السابع، عند قوله: (فخير أنيسًا).

● عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ؛ أنّ رَسُولَ اللّهِ (ﷺ) قَالَ: «إذَا قَالَ الرّجُلُ: هَلَكَ النّاسُ، فَهُوَ أهْلَكَهُمْ». قَالَ أبُو إسْحَاقَ: لاَ أدْرِي، أهْلَكَهُمْ بِالنّصْبِ، أوْ أهْلَكُهُمْ بِالرّفْعِ.

قوله: «**إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم**»(٤٩).

أي: هو الذي أخبر عنهم بالهلاك ولم يهلكوا لقوله، ويروى «أهلكُهم» بضم الكاف على أنه اسم، أي: هو أشدهم هلاكا.

* *

● قوله: «**فأنا أحمل في هودجي**[أ]»(٥٠).

الهودج: مركب من مراكب النساء مُقببًا كان أو غيره، وبعض العرب يقولون: فودج بالفاء.

* *

● قوله: «**لم يهبلهن ولم يغشهن اللحم**[ب]»(٥١).

هكذا/ قيدته ورأيته لم «يهبلن» على ما لم يسم فاعله، ومعناه: لم [٩٨/ظ] يكثر عليهن اللحم فتثقل أبدانهن ويتهيج، يقال: هبله اللحم وأهبله إذا كثر عليه. وقد روى بعضهم «لم يهبلن[ج]»(٥٢) بفتح الياء والباء وتضم الباء أيضا، ولا أعرفه ولا يتوجه له في فهمي وجه صحيح، وروي في غير هذا: بـلم يهيجهن اللحم»، ومعناه معنى الأول.

* *

(أ، ب، ج) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣١).

● قوله: «**حتى يهيج**[أ]»[٥٣].

أي: ييبس، يقال: هاج النبات: إذا يبس.

* *

● قوله: «**فجاء رجل ليس هجيراه إلا يا عبد الله**[ب]»[٥٤].

الهجيرى - بكسر الهاء، والجيم وشدها - العادة والدأب. يقال: هجيرى وإهجيرى وهجير، بمعنى واحد.

* *

● قوله: «**بين مهرودتين**[ج]»[٥٥].

في قصة الدجال، في نزول عيسى (ﷺ): «بين مهرودتين»، يحتمل أن يكون: بين ثوبين مشقوقين؛ من قولهم: هرد: إذا شق. والهرد: الشق. يقال: هرد القصار الثوب: شقه. وقد يكون بين شقين ملتحفا بهما أو حلتين، والأول أبين. ويحتمل أن يريد: بين مصبوغين بالهُرْد وهو العروق الصفر، والعروق الصفر يكنى به الكُرْكُم، وقد يعنى به الزعفران أيضًا. وقد روي بالذال المعجمة وأريد المعصفر، فيلزم أن يكون الهرد بالوجهين معًا. وقد روي: «بين مهروتتين»؛ وليس بشيء؛ لأنه إنما يقال: هَرَّيت العمامة خاصة: شققتها. ولو كان منها لقال: «بين مهرويتين» وأكثر ما يكون «الهرد» للإفساد.

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (١٣٢).

(ب) تقدم نص الحديث في الباب السادس، عند قوله: (هاجت ريح حمراء).

(ج) تقدم نص الحديث في الباب الخامس، عند قوله: (فيقطعه جزلتين).

● قوله: «فلقينا دابة أهلب[أ]»[٥٦].

أي: كثير الشعر، وكذلك فسر في الأصل، والهلب: شعر الخنزير الذي يخرز به، واحدته "هلبة"، هذا أصله. وما غلظ من شعر الذنب أيضًا. والأهلب: الفرس الكثير الشعر. وتقول: هلبت الفرس أهلبه إذا نتفت هلبه.

* *

● عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه (ﷺ): «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِه: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى. فَلاَ أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

قوله: «بعثت أنا والساعة كهاتين»[٥٧].

يعني: السبابة والوسطى، قيل: معناه أنه بقي من مدة الدنيا من مبعثه مثل زيادة الوسطى على السبابة وذلك السبع؛ فإنا إذا ذرعنا السبابة وجدت مساوية لستة أسباع الوسطى، وينبغي أن تكون الزيادة ألف سنة فتكون مدة الدنيا سبعة آلاف سنة، ووجه ذلك أن الله - تعالى - قال في كتابه: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ (الحج: ٤٧)، وقال رسول الله (ﷺ): «إذا صلحت أمتي فلها يوم، وإن فسدت فلها نصف يوم»[٥٨]، وقد زادت على خمسمائة سنة التي هي نصف يوم فلابد من تمام اليوم./ فعلم من هذا: أن مدة بقاء الدنيا من مبعثه ألف سنة، [٩٩/و]
والله أعلم؛ لأن اليوم ألف سنة، ونسبتها لما بقي نسبة زيادة الأصبع الوسطى على السبابة، أي: الوسطى بجملتها[ب].

* * *

(أ) تقدم نص الحديث في الباب الأول، برقم (٧٧).

(ب) اعتمد الخضراوي في شرحه على القياس، ولكنه كان قياسًا مغلوطًا!!

هوامـــش

الباب السادس والعشرون

هوامش حـرف الهـاء:

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، بـرقم (٩٥)، وعبد الـرزاق في مصنفه، (١٧٢/١٠)، وأبو عـوانة في مسنـده، برقم (١٩٠)، والطبراني في الكبير، برقم (٥٨٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله (ﷺ)، برقم (١٦٦)، وابن ماجه، برقم (٢٨٩١).

(٣) أخـرجه مسلـم، كتاب الإيمـان، باب أدنـى أهل الجنـة منزلـة فيهـا، برقم (١٩٢)، وأحمد في مسنده، (٢٤٤/٣)، وأبو نعيم في مستخرجه، برقم (٤٧٨)، وأبو عوانة في مسنده، برقم (٤٤٤).

(٤) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(٥) أخـرجه مسلـم، كتاب الإيمـان، باب أدنـى أهل الجنـة منزلـة فيهـا، برقم (١٩٤)، والترمذي، برقم (٢٣٥٨).

(٦) أخـرجه مسلم، كتاب الجهـاد والسير، باب الإمـداد بالملائكة في غـزوة بدر، برقم (١٧٦٣)، والترمذي، برقم (٣٠٠٦).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الجهـاد والسير، باب فتح مكة برقم (١٧٨٠)، والنسائي في الـكبرى، بـرقم (١١٢٩٨)، ومسنـد أبي عونـة، برقـم (٦٧٨٠)، وأحمد في مسنده (٥٣٨/٢).

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، برقم (٢٤٩)، ومالك برقم (٦٠).

(٩) أخرجـه مسلـم، كتـاب الطهـارة، بـاب السـواك بـرقم (٢٥٥)، وابن مـاجه، بـرقم (٢٨٦)، والدارمي، برقم (٦٨٥).

(١٠) أخرجه مسلـم، كتاب الحيض، باب مـا يستتر به لقضـاء الحاجة، برقم (٣٤٢)، وأبو داود، برقم (٢٥٤٩)، وابن ماجه، برقم (٣٤٠).

(١١) أخـرجـه مسـلم، كتـاب المسـاجـد ومـواضـع الصـلاة، بـاب مـا يقـال بين تـكبيـرة الإحـرام والقـراءة، بـرقم (٥٩٨)، والـبخـاري، بـرقم (٧٤٤)، والـدارمي، بـرقم

(١٢٤٤)، وأخرجه النسائي بلفظ "هنيهة" برقم (٦٠).

(١٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها برقم (٦٨١).

(١٣) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ وهو الإفراط، برقم (٨٢٢)، والبخاري، برقم (٥٠٤٣)، والنسائي، برقم (١٠٠٥)، وأبو داود، برقم (١٣٩٦).

(١٥) أخرجه أبو داود، برقم (٨٢٣).

(١٦) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب فضل التهجير يوم الجمعة، برقم (٨٥٠)، والنسائي، برقم (٨٦٤)، وابن ماجه، برقم (١٠٩٢).

(١٧) أخرجه مسلم، انظر السابق.

(١٨) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في كفن الميت برقم (٩٤٠)، والبخاري، برقم (١٢٧٦)، والترمذي، برقم (٣٧٨٨).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، برقم (٩٧٤)، والنسائي برقم (٢٠٣٧)، وأحمد في مسنده، (٦/٢٢١).

(٢٠) أخرجه مسلم، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، برقم (١٥٠٤)، وابن حبان في صحيحه برقم (٤٢٧٢)، والبيهقي في الكبرى، برقم (١٠٦٢٧).

(٢١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به..... برقم (١١٥٩)، والبيهقي في الكبرى، برقم (٤٥٠٩).

(٢٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب مواقيت الحج والعمرة، برقم (١١٨١)، والبخاري، برقم (١٥٢٤)، والنسائي، برقم (٢٦٥٨).

(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب القسامة، باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ.... برقم (١٦٨١)، والبخاري، برقم (٥٧٥٨)، والنسائي، برقم (٤٨١٨).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، برقم (١٢٠١)، والبخاري، برقم (١٨١٥)، والترمذي، برقم (٨٧٦).

(٢٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده، برقم (٧٣٧٧)، والطبراني في الكبير، برقم (٧٩٠).

(٢٦) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، برقم (١٢١١)، والبخاري، برقم (١٥٥٦)، والنسائي، برقم (٢٧٦٤).

(٢٧) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي الطواف، برقم (١٢٦٤)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (٢٧١٩)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٣٨٤٥).

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة....، برقم (١٢٨٦) بلفظ "يسير على هيئته" والنسائي بلفظ المصنف، برقم (٣٠١٧).

(٢٩) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن، برقم (١٢٩١)، والبخاري برقم (١٦٧٩).

(٣٠) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها، برقم (١٣٧٤)، والبيهقي في الكبرى، برقم (٩٧٦٢).

(٣١) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تزويج الأب البكر الصغيرة، برقم (١٤٢٢)، وابن حبان في صحيحه، برقم (٧٠٩٧)، وأبو نعيم في مستخرجه برقم (٣٣١٠)، وأبو يعلى في مسنده، برقم (٤٨٩٧).

(٣٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها برقم (١٣٦٥)، وأحمد في مسنده، (٣/١٩٥).

(٣٣) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثًا لمطلقها حتى تنكح، برقم (١٤٣٣) والبخاري، برقم (٢٦٣٩)، والترمذي، برقم (١٠٣٧)، والنسائي، برقم (٣٢٨٣).

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، برقم (١٤٧٢)، والبيهقي في الكبرى، برقم (١٤٧٥١).

(٣٥) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، برقم (١٨٥٢)، والنسائي، برقم (٤٠٢٠)، وأبو داود، برقم (٤٧٦٢).

(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا، برقم (١٥٨٦)، والبخاري، برقم (٢١٣٤)، والترمذي، برقم (١١٦٤).

(٣٧) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوحي فيه، برقم (١٦٣٧)، والبخاري برقم (٣٠٣٥)، والحميدي، برقم (٥٢٦)، والنسائي في

الكبرى، برقم (٥٨٥٤).

(٣٨) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن له شيء يوصي فيه، برقم (١٦٣٧)، والنسائي في الكبرى، برقم (٥٨٥٧)، وأحمد في مسنده، (٣٥٥/١).

(٣٩) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، برقم (٥٩٣)، والبخاري، برقم (٥٩٧٥).

(٤٠) أخرجه الحاكم في مستدركه، برقم (٣٢١٧) من حديث ابن عباس، وابن أبي حاتم في تفسيره، برقم (١١٩١٥).

(٤١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر، برقم (١٨٠٢)، بلفظ "من هنيهاتك" والبخاري، برقم (٦١٤٨).

(٤٢) أخرجه مسلم، انظر السابق وبلفظ "أهريق" أخرجه مسلم أيضًا، كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام، برقم (٢٧٤).

(٤٣) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب، برقم (١٩٨٠)، والبخاري، برقم (٢٤٦٤).

(٤٤) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الثاني عشر.

(٤٥) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء، برقم (٢٢٢٠)، والبخاري برقم (٥٧١٧)، وأبو داود، برقم (٣٩١١).

(٤٦) أخرجه مسلم، كتاب الرؤيا، برقم (٢٢٦١).

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر (رضي الله عنه)، برقم (٢٣٩٦)، والبخاري، برقم (٣٦٨٣).

(٤٨) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر (رضي الله عنه)، برقم (٢٤٧٣)، والبخاري، برقم (٣٥٢٢)، وأحمد في مسنده، (١٧٤/٥).

(٤٩) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن قول هلك الناس، برقم (٢٦٢٣)، وأبو داود، برقم (٤٩٨٣)، ومالك، برقم (١٨٤٥).

(٥٠) أخرجه مسلم، وقد تقدم في الباب الأول.

(٥١) السابق، وأخرجه النسائي في الكبرى، برقم (١١٣٦٠)، وأحمد في مسنده، (٦/ ١٩٤، ١٩٥)، والطبراني في الكبير، برقم (١٣٣).

(٥٢) السابق.

(٥٣) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجرة الأرز، برقم (٢٨١٠)، بلفظ "حتى تهيج"، والبيهقي في الكبرى، برقم (٩٧٧٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٣٠٢٤٥).

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال، برقم (٢٨٩٩).

(٥٥) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الخامس.

(٥٦) أخرجه مسلم، وقد تقدم، في الباب الأول.

(٥٧) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة، برقم (٢٩١٥)، والبخاري، برقم (٥٠٤)، والترمذي، برقم (٢١٤٠).

(٥٨) ليس له أصل بذلك اللفظ.

* * *

فهرس موضوعات الجزء الثالث

الباب الثامن عشر: حرف الصاد ٥

هوامش الباب الثامن عشر ٣٩

الباب التاسع عشر: حرف الضاد ٤٩

هوامش الباب التاسع عشر ٦٩

الباب العشرون: حرف العين ٧٥

هوامش الباب العشرون ١٤٧

الباب الحادي والعشرون: حرف الغين ١٦٧

هوامش الباب الحادي والعشرون ١٩٥

الباب الثاني والعشرون: حرف الفاء ٢٠٣

هوامش الباب الثاني والعشرون ٢٤٧

الباب الثالث والعشرون: حرف القاف ٢٥٩

هوامش الباب الثالث والعشرون ٣١٣

الباب الرابع والعشرون: حرف السين ٣٢٩

هوامش الباب الرابع والعشرون ٣٩١

الباب الخامس والعشرون: حرف الشين ٤٠٧
هوامش الباب الخامس والعشرون ٤٤٧
الباب السادس والعشرون: حرف الهاء ٤٦١
هوامش الباب السادس والعشرون ٤٨٣
فهرس موضوعات الجزء الثالث ٤٩١

منافذ بيع
الهيئة المصرية العامة للكتاب

مكتبة المعرض الدائم
١١٩٤ كورنيش النيل - رملة بولاق
مبنى الهيئة المصرية العامة للكتاب
القاهرة - ت : ٢٥٧٧٥٣٦٧

مكتبة ساقية
عبد المنعم الصاوى
الزمالك - نهاية ش ٢٦ يوليو
من أبو الفدا - القاهرة

مكتبة مركز الكتاب الدولى
٣٠ ش ٢٦ يوليو - القاهرة
ت : ٢٥٧٨٧٥٤٨

مكتبة المبتديان
١٣ش المبتديان - السيدة زينب
أمام دار الهلال - القاهرة

مكتبة ٢٦ يوليو
١٩ ش ٢٦ يوليو - القاهرة
ت : ٢٥٧٨٨٤٣١

مكتبة ١٥ مايو
مدينة ١٥ مايو - حلوان خلف مبنى الجهاز
ت : ٢٥٥٠٦٨٨٨

مكتبة شريف
٣٦ ش شريف - القاهرة
ت : ٢٣٩٣٩٦١٢

مكتبة الجيزة
١ ش مراد - ميدان الجيزة - الجيزة
ت : ٣٥٧٢١٣١١

مكتبة عرابى
٥ ميدان عرابى - التوفيقية - القاهرة
ت : ٢٥٧٤٠٠٧٥

مكتبة جامعة القاهرة
بجوار كلية الإعلام - بالحرم الجامعى - الجيزة

مكتبة الحسين
مدخل ٢ الباب الأخضر - الحسين - القاهرة
ت : ٢٥٩١٣٤٤٧

مكتبة رادوبيس
ش الهرم - محطة المساحة - الجيزة
مبنى سينما رادوبيس

مكتبة أكاديمية الفنون
ش جمال الدين الأفغانى من شارع
محطة المساحة - الهرم
مبنى أكاديمية الفنون - الجيزة
ت : ٣٥٨٥٠٢٩١

مكتبة الإسكندرية
٤٩ ش سعد زغلول - الإسكندرية
ت : ٠٣/٤٨٦٢٩٢٥

مكتبة الإسماعيلية
التمليك - المرحلة الخامسة - عمارة ٦
مدخل (أ) - الإسماعيلية
ت : ٠٦٤/٣٢١٤٠٧٨

مكتبة جامعة قناة السويس
مبنى الملحق الإدارى - بكلية الزراعة -
الجامعة الجديدة - الإسماعيلية
ت : ٠٦٤/٣٣٨٢٠٧٨

مكتبة بورفؤاد
بجوار مدخل الجامعة
ناصية ش ١١، ١٤ - بورسعيد

مكتبة أسوان
السوق السياحى - أسوان
ت : ٠٩٧/٢٣٠٢٩٣٠

مكتبة أسيوط
٦٠ ش الجمهورية - أسيوط
ت : ٠٨٨/٢٣٢٢٠٣٢

مكتبة المنيا
١٦ ش بن خصيب - المنيا
ت : ٠٨٦/٢٣٦٤٤٥٤

مكتبة المنيا (فرع الجامعة)
مبنى كلية الآداب -جامعة المنيا - المنيا

مكتبة طنطا
ميدان الساعة - عمارة سينما أمير - طنطا
ت : ٠٤٠/٣٣٣٢٥٩٤

مكتبة المحلة الكبرى
ميدان محطة السكة الحديد
عمارة الضرائب سابقًا

مكتبة دمنهور
ش عبدالسلام الشاذلى - دمنهور

مكتبة المنصورة
٥ ش الثورة - المنصورة
ت : ٠٥٠/٢٢٤٦٧١٩

مكتبة منوف
مبنى كلية الهندسة الإلكترونية
جامعة منوف

مكتبـــات ووكــــلاء

البيع بالدول العربية

لبنان

١ - مكتبة الهيئة المصرية العامة للكتاب

بيـروت - الفـرع الجـديد - راس بيـروت الحمرا - شارع الصيدنى - سنتر ماريا

تلفاكس: 96101352596

سوريا

دار المدى للثقافة والنشر والتوزيع -

سوريا - دمشق - شارع كرجيه حداد - المتفرع من شارع ٢٩ أيار - ص. ب: ٧٣٦٦ - الجمهورية العربية السورية

تونس

دار المعارف

طريق تونس كلم 131 المنطقـــة الصناعية بأكودة

ص. ب: 215 - 4000 سوسة - تونس .

المملكة العربية السعودية

١ - مؤسسـة العبيكـان - الرياض -

تقاطع طريق الملك فهـد مع طريق العـروبة (ص. ب: ٦٢٨٠٧) رمـز ١١٥٩٥ - هاتف : ٤٦٥٤٤٢٤ - ٤١٦٠٠١٨

٢ - شركة كنوز المعرفة للمطبوعات والأدوات الكتابية - جدة - الشرفية -

شارع الستين - ص. ب: ٣٠٧٤٦ جـدة : ٢١٤٨٧ - هاتف : المكتب: ٦٥٧٠٧٢٢ - ٦٥١٠٤٢١ - ٦٥١٤٢٢٢ - ٦٥٧٠٦٢٨.

٣ - مكتبة الرشد للنشر والتوزيع -

الرياض - المملكة العربية السعودية - ص. ب: ١٧٥٢٢ - الرياض: ١١٤٩٤ - هاتف : ٤٥٩٣٤٥١.

٤ - مؤسسة عبد الرحمن السديرى الخيرية -

الجوف - المملكة العربية السعودية - دار الجوف للعلوم ص. ب: ٤٥٨ الجوف - هاتف: ٠٠٩٦٦٤٦٢٤٣٩٦٠ فاكس: ٠٠٩٦٦٤٦٢٤٧٧٨

الأردن - عمان

١ - دار الشروق للنشر والتوزيع

هاتف : ٤٦١٨١٩٠ - ٤٦١٨١٩١

فاكس: ٠٠٩٦٢٦٤٦١٠٠٦٥

٢ - دار اليازورى العلمية للنشر والتوزيع

عمان - وسط البلد - شارع الملك حسين

هاتف : ٩٦٢٤٦٢٦٦٢٦ +

تلى فاكس : ٩٦٢٦٤٦١٤١٨٥ +

ص. ب: ٥٢٠٦٤٦ - عمان: ١١١٥٢ الأردن.

الجزائر

١ - دار كتاب الغد للنشر والطباعة والتوزيع

حى 72 مسكن م. ب. أ. ع. عمارة هـ محل ٠٢ - جيجل - هاتف : 034477122 - فاكس : 034495967

موبايل : 0661448800

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب
ص. ب : ٢٣٥ الرقم البريدى : ١١٧٩٤ رمسيس
www.gebo.gov.eg
email:info@gebo.gov.eg